



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة مصطفى اسطبولي بمعسكر
كلية العلوم الاقتصادية ، التجارية وعلوم التسيير



قسم العلوم الاقتصادية

مطبوعة بيداغوجية تحت عنوان

محاضرات في الاقتصاد البنكي المعمق

موجهة لطلبة السنة أولى ماستر ، علوم اقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي و بنكي

من إعداد الدكتورة بقيق ليلي اسمهان

السنة الجامعية : 2021 – 2022

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فهرس المحتويات

أ	مقدمة
02	الفصل الأول: مفاهيم أساسية حول النظام المالي و المصرفي
02	تمهيد
02	1. النظام المالي و الوساطة المالية
02	1.1. مفهوم النظام المالي
03	2.1. التمويل المباشر و الغير مباشر
04	3.1. الوساطة المالية
06	4.1. النظام المالي بين اقتصاديات الاستدانة واقتصاديات الأسواق المالية
10	2. الوساطة البنكية
10	1.2. التذكير ببعض المفاهيم العامة حول البنوك
13	2.2. الودائع المصرفية
17	3.2. القروض المصرفية
27	خلاصة
28	مراجع الفصل الأول
	الفصل الثاني : العولمة المالية و التحرير المالي و المصرفي
30	تمهيد
30	1. عولمة الإنتاج و العولمة المالية
30	1.1. عولمة الإنتاج
30	2.1. العولمة المالية
32	2. التحرير المالي و المصرفي
32	1.2. مفهوم الكبح المالي ، أدواته وانعكاساته
34	2.2. مفهوم التحرير المصرفي ، مبادئه وأدواته
35	3.2. أهداف التحرير المصرفي وشروط نجاحه
36	4.2. ايجابيات وسلبيات التحرير المصرفي
37	خلاصة

38	مراجع الفصل الثاني
	الفصل الثالث : البنوك الشاملة
40	تمهيد
40	1. ماهية الصيرفة الشاملة ،خصائصها ودوافع ظهورها
40	1.1. تعريف الصيرفة الشاملة وخصائصها
42	2.1. أسباب ودوافع ظهور الصيرفة الشاملة
43	2. إستراتيجية التنوع للمصارف الشاملة
43	1.2. الوظائف التي تمارسها البنوك الشاملة بنفسها
46	2.2. وظائف البنوك الشاملة من خلال الشركات المصرفية القابضة
47	3. إستراتيجية وآليات التحول نحو خيار الصيرفة الشاملة
47	1.3. مقومات التحول إلى البنوك الشاملة
49	2.3. آليات التحول نحو الصيرفة الشاملة
50	4. مزايا وعيوب البنوك الشاملة
51	خلاصة
52	مراجع الفصل الثالث
	الفصل الرابع : الاندماج المصرفي
54	تمهيد
54	1. مفهوم الاندماج المصرفي وأنواعه
54	1.1. تعريف الاندماج المصرفي
55	2.1. أنواع الاندماج المصرفي
57	2. شروط الاندماج المصرفي وضوابط نجاحه
57	1.2. شروط الاندماج المصرفي
57	2.2. ضوابط نجاح الاندماج المصرفي
58	3. مبررات ودوافع الاندماج المصرفي
58	1.3. المبررات و الدوافع الداخلية

59	2.3. المبررات والدوافع الخارجية
60	3.3. دوافع أخرى
61	4. مراحل الاندماج المصرفي وطرق تقييمه
61	1.4. مراحل الاندماج المصرفي
61	2.4. طرق تقييم البنك بغرض الاندماج
65	5. ايجابيات وسلبيات الاندماج المصرفي
65	1.5. ايجابيات الاندماج المصرفي
65	2.5. سلبيات الاندماج المصرفي
66	خلاصة
67	مراجع الفصل الرابع
	الفصل الخامس : خصصة البنوك
69	تمهيد
69	1. ماهية خصصة المصارف ، دوافعها وأهدافها
69	1.1. نشأة و مفهوم الخصصة المصرفية
70	2.1. دوافع خصصة المصارف
71	3.1. أهداف خصصة المصارف
72	2. طرق الخصصة المصرفية ، إجراءاتها ، أبعادها وضوابطها
72	1.2. طرق خصصة المصارف
73	2.2. إجراءات خصصة المصارف
73	3.2. أبعاد الخصصة المصرفية
74	4.2. ضوابط الخصصة المصرفية
75	3. الخصصة بين التأييد و المعارضة
76	خلاصة
77	مراجع الفصل الخامس
	الفصل السادس : البنوك الإلكترونية
79	تمهيد

79	1. ماهية الصيرفة الالكترونية وظروف نشأتها
79	1.1. مفهوم الصيرفة الالكترونية ونشأتها
80	2.1. أسباب ظهور الصيرفة الالكترونية
81	2. مظاهر الصيرفة الالكترونية
81	1.2. البنوك الالكترونية
84	2.2. وسائل الدفع الالكترونية ، مزاياها ومخاطرها
88	3.2. خدمات الصيرفة الالكترونية ومخاطرها
91	خلاصة
92	مراجع الفصل السادس
	الفصل السابع : الأزمات المالية
94	تمهيد
94	1. مفهوم الأزمة المالية وأنواعها
94	1.1. تعريف الأزمة المالية
94	2.1. أنواع الأزمات المالية
96	2. أشهر الأزمات المالية و المصرفية العالمية
96	1.2. أزمة الكساد العظيم
96	2.2. أزمة انهيار بورصة وول ستريت
97	3.2. أزمة الديون العالمية
98	4.2. الأزمة الميكسيكية
98	5.2. الأزمة المالية لدول جنوب شرق آسيا
99	3. الازمة المالية العالمية الراهنة _ أزمة الرهن العقاري_
99	1.3. سيناريو أزمة الرهن العقاري
100	2.3. الأسباب المباشرة و الغير مباشرة لازمة
101	3.3. انعكاسات الأزمة على الأنظمة المالية و الاقتصادية العالمية
102	4.3. إجراءات مواجهة الأزمة العالمية
103	خلاصة

104	مراجع الفصل السابع
	الفصل الثامن : الإدارة الحديثة للمخاطر المصرفية وفق معايير لجنة بال
107	تمهيد
107	1. مفاهيم عامة حول المخاطر المصرفية
107	1.1. مفهوم المخاطرة المصرفية
108	2.1. أنواع المخاطر المصرفية
112	2. مفاهيم حول إدارة المخاطر المصرفية
112	1.2. مفهوم إدارة المخاطر
113	2.2. مؤشرات قياس المخاطر المصرفية
114	3. معايير لجنة بال الدولية لإدارة مخاطر رأس المال
114	1.3. التعريف بقواعد الحذر و لجنة بال الدولية
115	2.3. معيار بال 1 لكفاية رأس المال
119	3.3. معيار بال 2 لكفاية رأس المال
123	4.3. معيار بال 3 لكفاية رأس المال
126	4. نظام التأمين على الودائع المصرفية
126	1.4. مفهوم نظام التأمين على الودائع ومزاياه
127	2.4. مخاطر نظام التأمين على الودائع وشروط فعاليته
129	خلاصة
130	مراجع الفصل الثامن
	الفصل التاسع : الحوكمة المصرفية
132	تمهيد
132	1. ماهية حوكمة الشركات
132	1.1. مفهوم الحوكمة
133	2.1. دوافع ظهور الحوكمة
134	3.1. محددات الحوكمة
135	2. أهداف ومبادئ الحوكمة

135	1.2. أهداف الحوكمة
135	2.2. مبادئ الحوكمة حسب منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية
137	3. الحوكمة المصرفية ،معاييرها، أهميتها ومبادئها
137	1.3. مفهوم الحوكمة المصرفية ومعاييرها
138	2.3. أهمية تطبيق الحوكمة في البنوك
139	3.3. مبادئ الحوكمة المصرفية حسب لجنة بال الدولية
142	خلاصة
143	مراجع الفصل التاسع
	الفصل العاشر : البنوك الإسلامية
145	تمهيد
145	1. مفاهيم عامة حول التمويل الإسلامي، قواعده ومبادئه
145	1.1. مفهوم التمويل الإسلامي
146	2.1. قواعد التمويل الإسلامي
146	3.1. مبادئ التمويل الإسلامي
146	2. ماهية المصارف الإسلامية
146	1.2. تعريف المصرف الإسلامي
147	2.2. نشأة المصارف الإسلامية
148	3.2. خصائص المصارف الإسلامية وأنواعها
150	4.2. أهداف المصارف الإسلامية
152	5.2. الفوارق الأساسية بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية التقليدية
153	3. مصادر الأموال و التوظيفات لدى البنوك الإسلامية
153	1.3. مصادر أموال البنك الإسلامي
156	2.3. توظيفات البنوك الإسلامية
160	خلاصة
161	مراجع الفصل العاشر
162	خاتمة

مقدمة

مقدمة

تميزت الفترة منذ العقدين الأخيرين من القرن العشرين وحتى البدايات المعاصرة من القرن الحادي و العشرين بالعديد من المتغيرات العالمية و الإقليمية المتلاحقة و العميقة في آثارها وتوجهاتها المستقبلية. هذه التغيرات تعكس عمق الاتجاه نحو العولمة الاقتصادية، والتي تعني فتح الحدود وإزالة العراقيل و الصعوبات وتقليص المسافات أمام تدفق السلع و الخدمات (عولمة الإنتاج) وكذا تدفق رؤوس الأموال (العولمة المالية) ،والتي كان لها وقعها على اقتصاديات كل دول العالم باعتبارها جزءا لا يتجزأ من هذا الكل المتشابك .

والنظام المصرفي كونه أحد أهم القطاعات الحيوية في الاقتصاد، كان أكثر تأثرا واستجابة للمتغيرات التي أفرزتها العولمة المالية وعلى رأسها تحرير التجارة العالمية بما فيها تحرير الخدمات المالية و المصرفية في إطار التحرير المالي و المصرفي و عولمة التجارة الدولية والثورة التكنولوجية . فكل هذه الإفرازات دفعت بالبنوك إلى تدويل نشاطها، محاولة منها للاستفادة من حركة رؤوس الأموال الدولية الضخمة و السريعة في تدفقها وانسيابها، خصوصا مع زوال الحدود المكانية و الزمانية بين الأسواق المالية ، وسعيها كذلك إلى تنويع منتجاتها بعد تشبع الأسواق المصرفية المحلية التي أصبحت غير قادرة على استيعاب قدراتها الإنتاجية ، وكذا الحماية و التحوط من المخاطر وتوزيعها عن طريق تنويع الأسواق ، أضف إلى ذلك التصدي للبنوك العالمية المنافسة و المزاحمة لها في أسواقها المحلية مما جعلها مهددة بالزوال .

فالعولمة المالية كان لها وقعها على إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية وما صاحبها من تغير جذري على مستوى نشاط البنوك، سواء داخليا أو عالميا ، وهو ما انعكس على تنوع الخدمات و المنتجات البنكية عن السابق وكذا تنوع المصادر التمويلية للبنوك ومجالات توظيف أموالها، ودخولها في نشاطات غير معهودة، لينتج عن ذلك زيادة حدة المنافسة بين البنوك و المؤسسات المالية الغير بنكية بدخولها مجال الخدمات التمويلية . أدى هذا الوضع إلى تشابه كبير بين الخدمات المالية ، و هو ما أثر سلبا على الأرباح وتراجع دور البنوك التجارية في مجال الوساطة المالية، مما دفع بهذه الأخيرة إلى البحث عن أساليب وأدوات مالية جديدة ومستحدثة لرفع قدراتها التنافسية ورفع أرباحها وحيازة مكانة متقدمة في السوق المحلية وكذا العالمية.

مقدمة

وفي هذا السياق شهدت الساحة المصرفية تطورات هامة تجسدت في ظهور كيانات مصرفية عملاقة تمخضت عن تحول البنوك إلى الصيرفة الشاملة، تنامي ظاهرة الاندماج المصرفي، خصخصة البنوك وتوجهها نحو الصيرفة الالكترونية و الصيرفة الإسلامية .

إلا أن العولمة المالية هي سلاح ذو حدين، فبقدر ما كانت حافزا لتطور البنوك ومضيها قدما، إلا أنها فتحت باب المخاطر والأزمات المصرفية و المالية على مصراعيه أمام البنوك، ليضحي الفهم الصحيح لإدارة المخاطر البنكية والتقويم الذاتي للمخاطر والإشراف الفاعل على الجهاز المصرفي ضرورة حتمية تجنبنا لوقوع البنوك في المخاطر وتفاديا لأي ممارسات مصرفية غير سليمة. ولهذا السبب تفكر البنوك المركزية العالمية اليوم بشأن إيجاد معايير وقواعد عالمية للرقابة المصرفية من أجل تقليص مخاطر انهيار النظام المصرفي، وتجنب مشكلات الإدارة المصرفية والمحافظ الائتمانية، مع اتخاذ التدابير التصحيحية المناسبة و الكفيلة بضمان أمن وسلامة النظام المصرفي، ولعل أهمها ما جاء من قواعد احترازية للرقابة المصرفية ومبادئ للحوكمة المصرفية الفعالة في إطار لجنة بازل الدولية .

في هذا السياق نهدف من خلال هذه المطبوعة البداغوجية إلى تعريف الطالب بأهم انعكاسات العولمة المالية على الساحة المصرفية العالمية والتحديات المعاصرة التي تواجهها البنوك في ظل هذا المحيط المتغير .

وعليه نسعى من خلال هذه المطبوعة إلى تحقيق الأهداف التعليمية التالية :

- تذكير الطالب ببعض المفاهيم الأساسية الخاصة بالبنوك و الوساطة المالية وذلك استكمالا لما سبق التطرق له في مقياس الاقتصاد البنكي على مستوى الليسانس.

- تعريف الطالب بالعولمة عامة و العولمة المالية على وجه الخصوص وما انجر عنها من تحرير مالي ومصرفي نتج عنه إعادة هيكلة الصناعة المصرفية.

- تعريف الطالب بأهم التغيرات المعاصرة التي تشهدها البنوك كانعكاس للعولمة المالية و التحرير المصرفي وبتجلى ذلك خاصة في تحول البنوك نحو خيار الصيرفة الشاملة ، وظهور الكيانات البنكية العملاقة جراء الاندماجات المصرفية .

أُضيف إلى ذلك ما تعرفه البنوك من خصخصة وتحول نحو الصيرفة الالكترونية بعد ما شهدته العالم من ثورة حقيقية في مجال تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات .

- تعريف الطالب بما تواجهه البنوك اليوم من مخاطر جمة جعلها عرضة للزمات ولعل آخرها أزمة الرهن العقاري التي لا تزال آثارها تطل الأنظمة المالية و المصرفية العالمية ، وهو ما جعل من إدارة المخاطر ضرورة حتمية دفعت البنوك العالمية إلى التفكير جليا في إيجاد معايير احترازية كفيلة بضمان كفاية رأس مال البنوك وتقادي إفلاسها ووقوعها في الأزمات ولعل أهمها معايير التقنين الحذر للجنة بال الدولية، وما أقرته هذه الأخيرة من مبادئ لضمان الرقابة المصرفية الفعالة وإرساء حوكمة مصرفية من شأنها إرساء البنوك نحو شط الأمان و الاستقرار في ظل ما تعرفه الساحة المالية و العالمية والمصرفية خاصة من تغيرات متسارعة ومتشابكة.

- تعرف الطالب على النموذج البنكي الذي يفرض نفسه حاليا على الساحة المصرفية العالمية خاصة على اثر ما عرفه العالم من أزمات مالية ومصرفية وهو نموذج النظام المصرفي الإسلامي الذي يفرض نفسه بقوة يوما بعد يوم بعدما اثبت قدرته على مواجهة الصدمات و المحافظة على استقراره في ظل الأزمات، لتصبح البنوك الإسلامية اليوم تحدي لكل دول العالم.

الفصل الأول

مفاهيم أساسية حول النظام المالي

و المصرفي

تمهيد

يعتبر النظام المالي عامة و النظام المصرفي على وجه الخصوص العمود الأساسي لاقتصاد أي دولة وهذا لارتباطه بكثير من تحولات ومتغيرات النشاطات الاقتصادية، لذا فتقدم وتأخر اقتصاد دولة ما يعزى لفاعلية نظامها المالي و المصرفي الذي يوفر الموارد المالية الضرورية لصيرورة النشاط الاقتصادي، ويتم هذا بتوفير الأسواق والمؤسسات والأدوات الفعالة التي لها القدرة على تحصيل المدخرات الضرورية وتحويلها نحو تمويل الاستثمارات ومن ثم تحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة.

1- النظام المالي و الوساطة المالية

1-1- مفهوم النظام المالي

يعرف النظام المالي على أنه عبارة عن تجمع لأسواق مالية أو مؤسسات مالية ، وظيفتها الموازنة بين مدخرات ذوي الفائض المالي مع استثمارات ذوي العجز المالي ، وهو يعبر عن قدرة الدولة وقوتها المالية والاقتصادية .

كما يعبر النظام المالي عن شبكة من الأسواق المالية و المؤسسات المالية ورجال الأعمال و العائلات و الحكومة وكذلك الآليات التي تضبط عملياته وتراقبه .

وفي تعريف آخر يقصد كذلك بالنظام المالي المؤسسات و الأسواق و الأفراد و القوانين و الإجراءات التنظيمية و التقنيات التي يتم من خلالها تداول الأصول النقدية و المالية .


ويعرف النظام المالي كذلك على أنه مجموع الهياكل و الأعوان و الآليات التي تسمح لبعض الأعوان الاقتصاديين خلال فترة زمنية معينة من الحصول على موارد للتمويل وللمدخرين استخدام وتوظيف مدخراتهم المالية .

من خلال التعاريف السابقة يظهر جليا أن النظام المالي يلعب دورا هاما من خلال تأمين انتقال الموارد المالية الفائضة من المدخرين إلى المقترضين من أجل الاستثمار أو الاستهلاك ، فهو يجعل الأموال المعدة للإقراض و الاقتراض متاحة، ويوفر الوسائل و الأدوات المالية التي تسهم في تمويل الاقتصاد وتعزيز تنميته، وعليه تتوقف فعالية هذا النظام على قدرته في تعبئة الادخار وضمان أفضل تخصيص للموارد المالية المتاحة في الاقتصاد .

1-2- التمويل المباشر و الغير مباشر

إن النظام المالي يكفل توفير الحاجيات التمويلية لمختلف المتعاملين الاقتصاديين إما بطريقة مباشرة عن طريق الأسواق المالية وهو ما يعرف بالتمويل المباشر أو بطريقة غير مباشرة عن طريق البنوك و المؤسسات المالية وهو ما يعرف بالتمويل الغير مباشر (الوساطة المالية).

الشكل 01: التمويل المباشر و الغير مباشر



المصدر : من إعداد الباحثة

فالتمويل المباشر يعبر عن العلاقة المباشرة بين أصحاب العجز (المقترض) و أصحاب الفائض (المستثمر) بدون تدخل أي وسيط بنكي أو غير بنكي، من خلال إصدار وحدات العجز المالي أوراق مالية وعرضها إلى الوحدات الفائزة كشكل من أشكال الاستثمار .

وتجدر الإشارة أن هذه العلاقة المباشرة نجم عنها عدة صعوبات أهمها :

- صعوبة التعارف بسهولة بين طرفي العلاقة (أصحاب الفائض وأصحاب العجز).
- صعوبة توافق رغبات طرفي العلاقة سواء من حيث الالتزامات أو من حيث المكان أو بشأن تحديد مبلغ العملية في حد ذاته.
- وجود عوامل خطر يتحملها المقرض مع صعوبة تحديد وتقدير هذه العوامل من طرف هذا الأخير.

▪ تؤدي علاقة التمويل المباشر إلى تجميد الأموال المقرضة إلى غاية تاريخ الاستحقاق وهو ما يمكنه أن يؤدي إلى إلحاق الخسارة بأصحاب الفائض خاصة في حالة خسارة أصحاب العجز وفي ظل عدم وجود ضمانات لحقوق الملكية .

هذه الصعوبات استوجبت حتمية وجود طرف ثالث وسيط في هذه العلاقة وهو ما يعرف بالوساطة المالية.

أما التمويل الغير مباشر فهو جميع الطرق والأساليب غير المباشرة للحصول على التمويل، أو يمكن القول بأنه كل المصادر المالية التي تتم عن طريق وسطاء. حيث تلبي مؤسسات التمويل غير المباشر احتياجات المقترضين الذين يحتاجون إلى رؤوس الأموال وأصحاب الصناديق الذين يريدون الاستثمار، ولا تجمع مؤسسات التمويل بين المقترضين وأصحاب الأموال بشكل مباشر، ولكنها تلبي احتياجاتهم المالية من خلال مساعدة مؤسسات الوساطة المالية كالبنوك مثلا .

1-3- الوساطة المالية

عرفت الوساطة المالية على أنها مؤسسة تتوسط بين المقترضين النهائيين و المقرضين النهائيين، فالوساطة المالية تسمح لعملية الإقراض و الاقتراض بأن تنقسم إلى معاملتين منفصلتين عن بعضهما، وهكذا تتضمن عملية الوساطة مبادلة ثنائية من الحقوق المالية، حيث يعرض الوسيط حقا على نفسه تجاه دائنيه مقابل النقود، مستعملا النقود التي حصل عليها من ذلك في خلق حقوق مالية على المقترضين النهائيين.

و بذلك يمكن تعريف الوسطاء الماليين بأنها وحدات اقتصادية تتوسط بين المقرضين و المقترضين لتشكل بذلك حلقة وصل بين الأموال الباحثة عن الاستثمار و الاستثمار الباحث عن الأموال .

وعليه فان المؤسسات العاملة في مجال الوساطة المالية هي الهيئات التي تحول العلاقة التمويل المباشر بين المقرضين والمقترضين المحتملين إلى العلاقة غير مباشرة ، حيث أن هذه المؤسسات تخلق طرق جديدة لأموال أصحاب الفوائض المالية نحو أصحاب العجز المالي، وبالتالي، فإن هذه المؤسسات تستخدم مدخرات وحسابات أصحاب الفائض المالي (لأفراد أو الشركات) للاستثمار بأشكال مختلفة وإقراضها إلى أطراف من وحدات العجز المالي .ويمكن تقسيم هذه المؤسسات عموما إلى ثلاثة أقسام:

أولا: مؤسسات الودائع

هي مجموعة من مؤسسات مالية تقبل الودائع والمدخرات من الأفراد أو المؤسسات وتقدم القروض للأطراف ذوي العجز في نفس الوقت وتتمثل في البنوك ، خاصة البنوك التجارية.

ثانيا : المؤسسات التعاقدية

وهي مؤسسات ادخار تقوم بتجميع مواردها المالية على فترات دورية على أساس تعاقدى مع زبائنها مثل شركات التأمين، صناديق الادخار والمعاشات و صندوق التقاعد بغرض حماية وتطوير مدخرات زبائنها، أو تقديم الحماية المالية لهم عند مواجهة أي مصيبة أو مخاطرة (مثل المرض، أو إفلاس الشركة، أو الحوادث). و تستثمر هذه المؤسسات أموال زبائنها بشكل أسهم أو سندات في سوق المال، أو بشكل آخر للحصول على الأرباح.

ثالثا : المؤسسات الاستثمارية

وهي التي تقدم أوراقا مالية للاستثمار من قبل وحدات العجز إلى وحدات الفائض (المستثمرين) لحفظ أموالهم مع الحصول على العائد في تاريخ الاستحقاق، أو بيع هذه الأوراق في المستقبل بسعر أعلى. كما تتيح هذه المؤسسات للمدخرين الصغار النصح والمشورة الأمر الذي يشجعهم على الادخار بأشكال متنوعة. ومن أهم هذه المؤسسات: بنوك الاستثمار وشركات التمويل، صناديق الاستثمار، المؤسسات الاستثمارية التي تقوم بدور الوساطة المالية في الأسواق المالية والبورصات. مما سبق تتجلى أهمية الوساطة المالية على عدة مستويات:

- فعلى مستوى أصحاب الفائض المالي، تتيح الوساطة المالية لهم الحصول على السيولة الكافية وفي أي وقت، وكذلك تمنحهم فرص استثمارية كثيرة وفي ظل الأمان ، ذلك أن مصداقية الوسيط المالي مضمونة بموجب القوانين و التنظيمات المؤطرة لعمله وبما يكفل حماية أموال المودعين ، أضف إلى ذلك أنها تجنب أصحاب الأموال مخاطر عدم التسديد لكونها غالبا في وضعية مالية تسمح له بتسديد التزاماتها اتجاه مودعيها.
- أما على مستوى أصحاب العجز المالي فإنهم يستفيدون من هذه الوساطة بالحصول على الأموال الكافية وفي الوقت المناسب وبأقل التكاليف .
- وبالنسبة للاقتصاد ككل، تلعب الوساطة المالية دورا هاما في تعبئة الموارد الادخارية وتوجيهها نحو الاستثمارات الكفيلة بتنشيط الاقتصاد ونموه، كما أنها تساهم في تقليص الضغوط التضخمية في الاقتصاد من خلال تقليصها للجوء إلى الإصدار النقدي .

1-4- النظام المالي بين اقتصاديات الاستدانة واقتصاديات الأسواق المالية

تبعاً لمعيار طرق تمويل الوحدات الاقتصادية ، تم تصنيف الأنظمة المالية من طرف الاقتصادي (John Hicks) سنة 1974 في كتابه **The Crisis in Keynesian Economics** ، إلى نوعين أساسيين ، وهما على التوالي: **اقتصاد السوق المالية واقتصاد الاستدانة** ، ويظهر ذلك في قوله بأنه "يمكن تصنيف المؤسسات (يمكن أن ندرج هنا المؤسسات المالية) في قطاعين: أحدهما يسمح بتغطية احتياجات السيولة بفضل حيازة أصول سائلة، والآخر من خلال إمكانية الحصول على القرض".

أولاً : مفهوم اقتصاديات الاستدانة وخصائصها

وهي أنظمة اقتصادية تلجأ فيها الوحدات الاقتصادية إلى تمويل نشاطها الاقتصادي عن طريق اللجوء إلى الاقتراض من الجهاز المصرفي وذلك بسبب قلة ادخاراتها الخاصة و العفوية . يطلق على هذا النوع من الأنظمة باقتصاديات الاستدانة (**Economies d'endettement**) ، في حين يكون اللجوء إلى الأسواق المالية ضعيفا وثانويا.

وتظهر أهم السمات أو المعالم الرئيسية لاقتصاد الاستدانة في الخصائص التالية:

- يشكل القرض المصرفي الوسيلة الرئيسية لتمويل النشاط الاقتصادي ، حيث تلجأ العائلات و المشروعات ، بسبب عجزها عن تمويل نفسها ذاتياً، نظراً لضآلة ادخارها الخاص العفوي، وكذلك بسبب ضيق الأسواق المالية وغياب الادخار الطويل الأجل، إلى تمويل احتياجاتها للسيولة عن طريق الاقتراض من الجهاز المصرفي، في حين يكون لجوئها إلى الأسواق المالية ثانويا. فالعائلات و المؤسسات تكون مدينة بشكل معتبر للنظام البنكي.
- تعمل البنوك في هذا النظام ومن خلال منحها للقروض على خلق وسائل التمويل ، حيث يسمح القرض البنكي بسد الفجوة بين الادخار و الاستثمار.
- يشكل القرض المصرفي المقابل الرئيسي للكتلة النقدية، فعرض النقود في هذا النظام يكون متغيراً داخلياً، ذلك أن خلق النقود يكون بسبب ما تطلبه الوحدات الاقتصادية من قروض.
- تتشكل أصول الأعوان الاقتصادية في هذا النظام عموماً من توظيفات على مستوى البنوك وذلك في شكل ودائع للمدى القصير ، أما التوظيفات في شكل أصول مالية فهي قليلة جداً ، وذلك بسبب ضيق الأسواق المالية، وحتى السوق النقدية فإنها تكون محصورة في دائرة البنوك ولا تتعد كونها سوق نقدية ما بين البنوك .

- تكون البنوك في هذا النظام في حاجة مستمرة للسيولة ، وأمام صعوبة تكوينها لاحتياجات حرة، تلجأ بصورة مستمرة لإعادة تمويل نفسها عن طريق البنك المركزي الذي يلعب في هذا النظام دوره كمقرض أخير، فهو يكون مضطرا للتدخل لإعادة تمويل البنوك (عن طريق إعادة الخصم أو نظام الأمانة) ، لتفادي وقوعها في أزمات مالية تضر بالنظام ككل .
- إن ما يهم البنوك في هذا النظام هو تحديد حجم القرض الذي يمكنها منحه في المقام الأول، وعلى أساس ذلك تلجأ للبحث عن التمويل لتغطية حاجتها من السيولة اللازمة. ولهذا تظهر في هذا النظام ظاهرة قسمة القرض (diviseur du crédit) عوض ظاهرة مضاعف القرض (multiplicateur du crédit).
- انعدام مرونة الأسعار ومعدلات الفائدة بسبب تحديدها إداريا. فمعدلات الفائدة في هذا النظام لا تعكس التوازن بين عرض وطلب القروض (الطلب على القروض غير من لمعدلات الفائدة)، ولكنها تحدد إداريا من طرف السلطة النقدية عند مستوى معين. فالمعدلات المطبقة تكون صارمة ، كما أن معدلات الفائدة الحقيقية تكون غالبا سالبة ، وهو ما ينعكس على عدم القدرة على انتقاء الاستثمارات المنتجة والغير منتجة ، وهو ما يؤدي إلى سوء تخصيص الموارد.
- تلجأ الخزينة العمومية في هذا النظام من أجل تمويل عجز ميزانيتها أساسا إلى التسبيقات التي يقدمها لها البنك المركزي ، وهذا التمويل النقدي لعجز الميزانية هو تمويل تضخمي، وهو ما يعتبر إشكالا في حد ذاته . فهذا الأمر يدل بوضوح على تسلط الجهاز التنفيذي على البنك المركزي خاصة وعلى البنوك و المؤسسات المالية بشكل عام. وعليه قد تغيب استقلالية البنك المركزي وإن وجدت فإنها تكون ضعيفة جدا في هذا النظام.
- إن هذا النظام هو تضخمي بطبيعته ، حيث ترتفع معدلات التضخم بسبب الإصدار النقدي المكثف بدون مقابل لتلبية طلبات البنوك للسيولة وكذا طلبات الوحدات الاقتصادية للقرض، دون أن ننسى تمويل العجز الموازني .

ثانيا : مفهوم اقتصاديات السوق المالية وخصائصها

وهي أنظمة اقتصادية تلجأ فيها الوحدات الاقتصادية إلى تلبية احتياجاتها من السيولة عن طريق التعامل في أسواق مالية متطورة، (السوق النقدية وسوق رأس المال) وذلك من خلال حيازة أصول مالية قابلة للتحويل بسرعة إلى سيولة، عن طريق مبادلتها في هذه الأسواق المالية.

فتمويل النشاط الاقتصادي في هذه الأنظمة يكون عن طريق الادخار الخاص و العفوي ، ولذلك يطلق عليها باقتصاديات السوق (Economies de marché) ، في حين يكون اللجوء إلى القرض المصرفي ثانويا.

و تتجلى أهم السمات أو المعالم الرئيسية لاقتصاد السوق في الخصائص التالية:

- يتميز هذا النظام بسيطرة التمويل المباشر عن طريق الأسواق المالية ،على خلاف النظام السابق، حيث يلجأ المتعاملون الاقتصاديون إلى تمويل احتياجاتهم للسيولة عن طريق حيازتهم لأصول مالية لها درجة عالية من السيولة بحيث يمكنها مبادلتها بسهولة وفي سوق نقدية ومالية واسعة ومتطورة. فتمويل النشاط الاقتصادي في هذا النظام يتم إذن على أساس الادخار الخاص و العفوي . أما اللجوء إلى القرض المصرفي فيكون ثانويا ويكون موجها خصوصا للعائلات(تمويل السكن والسلع الدائمة) و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .
- تتميز الأسواق المالية و النقدية في هذا النظام بالاتساع و العمق و التطور، كما أنها تكون متصلة فيما بينها بشكل وثيق، وعليه فإن السوق النقدية لا تنطوي في دائرة البنوك فقط بل هي تشكل الشق القصير المدى للأسواق المالية.
- يصبح الوسطاء الماليون ، بما فيهم البنوك في هذا النظام متعاملون في الأسواق المالية ، حيث يقتصر دورهم على تقديم الخدمات وليس في تمويل الاقتصاد عن طريق القروض .
- تشكل الأصول المالية الحصة الأكبر في مكونات المحفظة المالية للمشروعات و الوسطاء الماليون وكذا للعائلات، حيث تلجأ الوحدات الاقتصادية إلى توظيف مدخراتها في الأسواق المالية عن طريق الاكتتاب في الأصول المالية.
- تتميز الأسعار ومعدلات الفائدة في هذا النظام بالمرونة بسبب خضوعها لظروف العرض و الطلب وبعدها عن أي تدخل إداري، مما يجعلها تلعب دورها في تحقيق التوازن بين طلب و عرض رؤوس الأموال في الأسواق المالية . كما أن معدلات الفائدة الحقيقية تكون موجبة على خلاف النظام السابق.
- تكون الخزينة العمومية في هذا النظام مدينة و تلجأ لتمويل العجز الموازي عن طريق لجوئها إلى السوق النقدية من خلال إصدارها لسندات الخزينة ، واكتتاب هذه السندات يكون موزعا بين البنوك و المشروعات ، أما الباقي فيكتتبه البنك المركزي أي يقوم بشرائه من السوق النقدية .


- يكون عرض النقد في هذا النظام خارجيا وليس داخليا، لأن إصدار النقود في هذه الحالة هو مستقل عن سلوك الجمهور.
- تعرف البنوك في هذا النظام ارتفاع في سيولتها واحتياطاتها الحرة، وهو ما يمكنها من منح قروض إضافية، دون أن تكون في حاجة إلى إعادة التمويل من طرف البنك المركزي (ينحصر دور المقرض الأخير) . هذا الوضع يظهر بوضوح ظاهرة مضاعف القرض .
- تتميز المؤسسات المالية وعلى رأسها البنك المركزي بالاستقلالية خاصة اتجاه السلطة التنفيذية ، وهو ما يجعل درجة استقلالية البنك المركزي مرتفعة في هذا النظام على خلاف النظام السابق.
- يتميز هذا النظام بارتفاع حجم الادخار وانخفاض مستويات التضخم فهو نظام غير تضخمي .

ثالثا: تطور التمويل عن طريق السوق المالية و التمويل البنكي عبر العالم

تجدر الإشارة إلى أنه في الواقع العملي، يهيمن التمويل عن طريق السوق المالية على التمويل الدولي مقارنة مع التمويل البنكي، وهو ما يوحي بانتشار اقتصاد السوق المالية مقارنة مع اقتصاد الاستدانة في العالم ، ويتضح ذلك جليا من خلال الشكل التالي:

الشكل 02: تطور التمويل عن طريق السوق المالية و التمويل البنكي في العالم

Financement par marchés de capitaux et par endettement bancaire dans le monde



المصدر: www.vernimmen.net/vernimmen/graphiques.du-vernimmen.php

نلاحظ من خلال الشكل السيطرة الواضحة للتمويل عن طريق الأسواق المالية على التمويل في العالم مقارنة مع التمويل عن طريق القروض البنكية، حيث عرف التمويل عن طريق السوق المالية ارتفاعا معتبرا من 55 % سنة 1980 إلى، 63 % سنة 1990، 72 % سنة 2000 و 74 سنة 2007 . أما حصة التمويل البنكي فعرفت تراجعا ملحوظا من 45 % سنة 1980 إلى، 37 % سنة 1990 ، 28 % سنة 2000 و 27 % سنة 2007 .

تدل هذه الأرقام على تراجع أو تقليص الوساطة المالية وانتشار التمويل عن طريق الأسواق المالية في ظل ما تفرضه اليوم العولمة المالية و التحرير المالي من تحديات على الأنظمة المصرفية في العالم عامة وفي الدول النامية على وجه الخصوص، والتي أصبحت مطالبة اليوم بفرض وجودها واكتساح الساحة المالية العالمية لتضمن بقاءها في ظل هذا الكل المتشابك. هذا ما سنتطرق له تفصيلا في المحاور القادمة .

2- الوساطة المصرفية (البنكية)

تعتبر البنوك من أهم مؤسسات الوساطة المالية النقدية، وهي مجموعة من المصارف التقليدية كالبنوك التجارية وبنوك الادخار التي موردها الرئيسي هي ودائع العملاء ومدخرات الأفراد والأسر وقطاع الأعمال والحكومة، حيث يلجأ العملاء إلى هذه البنوك لفتح حسابات جارية أو لإيداع فوائض ماليه لأجل معين مع الفائدة، أو الحصول على قروض وخدمات مصرفية متنوعة لقاء فائدة أيضا.

2-1- التذكير ببعض المفاهيم العامة حول البنوك

أولا : تعريف البنك

كلمة البنك أصلها إيطالي " banco " وتعني المصطبة " banc " ويقصد بها المكان الذي يجلس فيه الصارفة لتحويل العملة ، وبعدها تطور ليقصد به المنضدة "comptoir " التي يقوم فوقها تبادل العملة و عدها وأخيرا أصبحت تعني المكان الذي يوجد فيه الصارفة والمنضدة أين تجرى عملية المتاجرة بالنقود.

واستنادا إلى وظائفها الرئيسية فإننا نستطيع أن نقول بأن البنوك مهما كان نوعها فهي:

- مؤسسات مالية تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور ومؤسسات الأعمال لغرض إقراضها للآخرين ، وفق أسس معينة واستثمارها في أوراق مالية محددة.
- المصرف وهو ذلك الوسيط بين الأموال التي تبحث عن الاستثمار وبين الاستثمار الذي يبحث عن التمويل اللازم،

- مؤسسات مالية متخصصة في منح الاعتماد إذ أنها تقرض المال بواسطة أموالها الخاصة، بواسطة ما تستعرضه بذاتها، وهي تعد بهذا المفهوم وسيط بين طالبي رأس المال السائل وعارضيه .
- هي مكان النقاء عرض الأموال بالطلب عليها . ومجمل القول فإن المصرف هو المنشأة التي تتخذ من الاتجار في النقود حرفة لها.

ثانيا : هيكل الجهاز المصرفي

يتكون الجهاز المصرفي في أي دولة من الدول من عدد متنوع من البنوك تختلف في تخصصاتها . وأهم أنواع هذه البنوك :

- **البنك المركزي :**
يقوم بالإشراف على السياسة الائتمانية في الدولة، ويصدر أوراق البنكنوت، ويحدد حجم المعروض منها، ويراقب أعمال البنوك التجارية ويقوم بأعمال المستشار النقدي للدولة، ويحتفظ بحساباتها ويسهل جميع عملياتها المصرفية، فهو بنك الإصدار وبنك البنوك وبنك الدولة والسلطة النقدية الأولى في أي بلد .
- **بنوك الاستثمار :**
تقوم بتوظيف أموالها في المشروعات التجارية والصناعية لأجل طويل، والاشتراك في إنشاء الشركات وإقراضها لمدة طويلة، وهي تشبه البنوك التجارية في قبولها للودائع التي تمثل المصدر الرئيسي لنشاطها .
- **البنوك المتخصصة " غير التجارية " :**

تعتمد هذه البنوك على مصادرها الداخلية في القيام بوظائفها حيث تعتمد في تمويل أنشطتها التي تتخصص فيها على مواردها الذاتية ولا تمثل الودائع بالنسبة لها دورا ملحوظا، كما أن تجميع الودائع لا يمثل واحدا من أغراضها، وعموما تتميز هذه البنوك بالخصائص التالية :

✓ يتمثل النشاط الرئيسي للبنوك المتخصصة في القيام بعمليات الائتمان طويل الأجل لخدمة نوع محدد من النشاط الاقتصادي.

- ✓ لا تعتمد البنوك المتخصصة على قبول الودائع تحت الطلب كأحد الأنشطة الرئيسية لها.
- ✓ تعتمد البنوك المتخصصة في تمويل أنشطتها على مواردها الذاتية ومصادرها الداخلية التي تتمثل في رأس المال والاحتياطيات والقروض طويلة الأجل المتمثلة في السندات التي تصدرها .

ويمكن تقسيم البنوك المتخصصة من حيث عمليات التمويل التي تقوم بها إلى الأنواع التالية :

- **البنوك الصناعية** :تقوم بتقديم السلف والقروض ومساعدة الصناع للقيام بأعمالهم على أتم وجه ورفع مستوى الصناعة والمساهمة في إنشاء شركات صناعية .
- **البنوك الزراعية**: تقوم هذه البنوك بمنح سلف للمزارعين لمدة قصيرة بضمان المحاصيل للقيام بأعمال الزراعة، وقد نشأت هذه البنوك لحماية صغار المزارعين.
- **البنوك العقارية** : توظف أموالها في منح قروض ذات آجال مقابل رهن عقاري بضمان أراض زراعية وذلك لاستصلاح الأراضي أو بناء عقارات، وفي أغلب الأحوال توضع هذه البنوك تحت إشراف الدولة .

■ **بنوك الادخار :**

- تقوم بإقراض المشتركين في رأس مالها بفوائد متعادلة .

■ **البنوك التجارية :**

هي تلك المنشأة التي تقوم بقبول الودائع من جمهور العملاء من أفراد وهيئات وتوظفها في فتح الحسابات وتقديم القروض والخدمات المصرفية المتنوعة من أجل تحقيق الربح.

ثالثا : وظائف البنوك التجارية

عموما يمكن تصنيف وظائف البنوك التجارية الى وظائف تقليدية وأخرى حديثة ، تتجلى الوظائف التقليدية في فتح الحسابات الجارية وقبول الودائع على اختلاف أنواعها و تشغيل موارد البنك مع مراعاة مبدأ التوفيق بين السيولة و الربحية و الضمان أو الأمن. و من أهم أشكال التشغيل و الاستثمار في البنوك التجارية :

- ✓ منح القروض و السلف المختلفة.
- ✓ فتح الحسابات الجارية.
- ✓ تحصيل الأوراق التجارية و خصمها و التسبيق بضمانها.
- ✓ التعامل بالأوراق المالية من أسهم و السندات بيعا و شراء لمحفظتها أو لمصلحة عملائها.
- ✓ تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح الاعتماد ألمستندي.
- ✓ تقديم الكفالة و خطابات الضمان للعملاء.
- ✓ التعامل بالعملات الأجنبية بيعا و شراء و الشيكات السياحية و الحوالات الداخلية منها و الخارجية.

- ✓ تحصيل الشيكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة، و صرف الشيكات المسحوبة عليها .
 - ✓ المساهمة في إصدار أسهم وسندات شركات المساهمة.
 - ✓ تأجير الخزائن الآمنة لعملائها لحفظ المجوهرات و المستندات و الأشياء الثمينة.
- أما الوظائف الحديثة فتتمثل عموما في إدارة الأعمال و ممتلكات العملاء و تقديم الاستشارات الاقتصادية و المالية، وكذلك تمويل الإسكان الشخصي من خلال الإقراض العقاري وتقديم الخدمات الالكترونية، بالإضافة إلى المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية و هذا يتجاوز بنك الإقراض لأجل قصيرة إلى الإقراض لأجل متوسطة و طويلة الأجل نسبيا.

2-2- الودائع المصرفية

أولاً: مفهوم الودائع

تمثل الودائع مبالغ نقدية مقيدة في دفاتر البنوك التجارية مستحقة للمودعين بالعملة المحلية والأجنبية، ويعتبر حجم الودائع من المؤشرات المستخدمة لقياس حجم البنك. وتعتبر الودائع الجزء الأكبر والأهم من الأموال التي تدخل إلى البنوك، وهي عبارة عن أموال يقوم بإيداعها العملاء في البنوك لفترات زمنية معينة يحصلون من خلالها على بعض الأرباح وخاصة في البنوك التجارية. وتعتمد البنوك بشكل أساسي على أموال العملاء وعلى الودائع بشكل خاص لتشغيلها للحصول على الأرباح، وذلك عن طريق إقراضها للعملاء مقابل فرض فوائد مالية على هذه الأموال؛ الأمر الذي يُمكن البنك من الحصول على الأرباح.

ثانياً: أنواع الودائع البنكية

تتنوع الودائع على مستوى البنوك ، نذكر أهمها كمايلي :

- **الودائع الجارية:** وهي عبارة عن أموال مودعة لدى البنوك التجارية، ليس لها تاريخ استحقاق وعلى البنك أن يدفع قيمتها كليا أو جزئيا بمجرد تقديم صاحب الحساب وسيلة السحب التي تأخذ عادة شكل الشيك أو البطاقات الإلكترونية، وبما أن البنك التجاري لا يمنح على هذا النوع من الودائع (الحسابات) أية فائدة لصاحب الوديعة، فهي بذلك تمثل أرخص مصادر الأموال بالنسبة للبنك.

إلا أن الملاحظ هو التزايد المستمر في تكلفة تسيير هذه الودائع في مقابل الأنواع الأخرى من الودائع، أي ودائع التوفير والودائع لأجل، ويقوم البنك بالاحتفاظ بنسبة احتياطي عالية لمواجهة طلبات السحب على هذه الودائع، وهذا ما يفسر تناقص أهمية وحجم هذا النوع من الودائع لدى البنوك التجارية.

كما يمكن إرجاع تقهقر أهمية الودائع الجارية إلى اتجاه الأفراد والمؤسسات إلى اعتماد طرق أكثر فعالية في إدارة السيولة المتوفرة لديهم، وكذلك إلى ارتفاع أسعار الفائدة المقترحة على الأنواع الأخرى من الودائع بالإضافة إلى الوسائل المالية الأخرى المقترحة سواء من قبل بقية البنوك التجارية أو من المؤسسات المالية الأخرى (الأوراق المالية المخلفة، المشتقات المالية...).

▪ **ودائع بأمر السحب القابل للتداول:** وهو نوع من الودائع المصرفية، ثم استحدثته في بعض الدول يجمع بين مزايا الودائع الجارية وودائع التوفير، حيث يكون فيه للمودع الحق في تحديد أمر سحب قابل للتداول (N.O.W) يستعمل فيه نوع خاص من الشيكات، إضافة إلى أنه ليس له تاريخ استحقاق. ويتميز هذا النوع من الودائع على الودائع الجارية بأنه يؤدي نفس الغرض، أي أنه على البنك أن يقوم بالدفع عند الطلب ويدفع على هذا النوع من الودائع فائدة، إضافة إلى أوامر السحب الممتازة super now accounts التي لا يوجد حدود على السحب منها بالشيكات، وتكون الفائدة التي يحصل عليها المودع أعلى من الفائدة على أمر السحب القابل للتداول N.O.W .

▪ **ودائع التوفير:** تمثل مدخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة، وهي ودائع تحمل سعر فائدة وليس لها تاريخ استحقاق، ولا يمكن لصاحب الوديعة أن يسحب منها متى يشاء والمبلغ الذي يريده في حدود الوديعة، ويحصل على فائدة مرتفعة نسبيا لتشجيعه على الادخار.

كذلك يمكن لصاحب وديعة التوفير أن يحول الأموال إلى حسابه الجاري، ومن ثمة يستطيع أن يتتبع العمليات التي أجراها والرصيد النهائي من خلال دفتر أو كشوفات دورية يمنحها إياه البنك. كما يقرر معظم المختصين في المجال البنكي بأن ودائع التوفير نتيجة سهولة تسييرها وقلة التكاليف المحتملة من قبل البنك، فإنها بذلك أقل مصادر الأموال تكلفة بالنسبة للبنك التجاري.

- **حسابات السوق النقدية:** هي عبارة عن ودائع توفير للأفراد والمؤسسات، وهي تشبه أمر السحب القابل للتداول N.O.W ، حيث يمكن تحرير شيك عليها باعتبارها من الودائع الشيكية ، وتدفع معظم البنوك سعر فائدة يكون عبارة عن متوسط سعر الفائدة السائد في السوق النقدية، ويكون عادة أعلى من سعر الفائدة المدفوع على N.O.W . ويرجع ظهور هذا النوع من الودائع إلى رغبة الجهات المنظمة لأعمال البنوك التجارية (أساسا البنك المركزي) في إعطاء هذه الأخيرة وسيلة جديدة من أجل تحسين موقفها التنافسي في السوق النقدية . كما تشترط البنوك في هذا النوع من الودائع حجما أدنى، وكذلك حدا أقصى لحرية السحب منها.
- **الودائع لأجل:** وهي تختلف عن ودائع التوفير في أن لها تاريخ استحقاق، وتودع لدى البنك التجاري على ألا يسحب منها إلا بعد انقضاء مدة معينة يتفق عليها صاحب الوديعة مع البنك، وهنا يحتفظ البنك بنسبة من الاحتياطي النقدي أقل مما هو عليه في الودائع الجارية، وهذا ما يتيح له قدر أكبر من الموارد السائلة الحرة لتوظيفها وجني أكبر قدر من العائد، ولهذا يقوم البنك بدفع فوائد عالية عليها تشجعا لجذب أكبر عدد ممكن منها، وأن أي سحب منها قبل تاريخ الاستحقاق يعرض المودع إلى عقوبة تأخذ عادة شكل التخفيض في سعر الفائدة الممنوح أو المفروض.
- **ودائع بإخطار (باشعار):** وتشارك مع الودائع لأجل في وجود قيد معين على السحب منها ولكنه أخف نسبيا، ويتمثل في ضرورة إخطار البنك قبل السحب بمدة معينة عادة ما تكون الفترة متفق عليها مسبقا عند تاريخ الإيداع، وبالتالي الاحتفاظ بنسبة أكبر من السيولة لمواجهة السحب، هذا ما يمنح للبنك حرية أقل نسبيا لتوظيفها، وبالتالي سيمنح أسعار فائدة عليها تكون أقل مقارنة مع الودائع لأجل.
- **ودائع من قبل الوسطاء:** وهي عبارة عن ودائع لأجل ذات أحجام متفاوتة يحصل عليها البنك من الوسطاء الذين يريدون من عملية الإيداع هذه، تأمين هذه الودائع نيابة عن المودعين (أي زبائن الوسطاء) ، ويرجع ظهور هذا النوع من الودائع إلى بداية الثمانينات في الولايات المتحدة الأمريكية نتيجة تزايد الخسائر المحتملة من قبل المودعين بسبب تزايد إفلاس البنوك. فالمودعين الذين لا يستطيعون التأمين على ودائعهم، فإنهم يترقبون خسائر وخيمة لأنه وفي حالة إفلاس البنك، فلا يمكن لهم استرجاع إلا الجزء القليل من إبداعاتهم.

فالوسيط يستطيع تجميع الأموال من المودعين واستثمارها في عدد كبير من الودائع المؤمنة لدى العديد من المؤسسات المالية مقللا بذلك من مستوى المخاطر.

إلا أن الجهات المنظمة لأعمال البنوك التجارية لا تنظر بارتياح إلى إفراط البنوك التجارية في استعمال هذا النوع من الودائع نتيجة سعر الفائدة المرتفع المدفوع عليها، مما يضطر البنك إلى تحمل مخاطر عالية عند القيام بالاستخدامات من أجل الحصول على عائد مقبول، ولهذا عادة ما يتم تحديد ما يمكن للبنك استخدامه من هذا النوع من الودائع بالنظر إلى حجم رأس مال البنك.

■ **الإيداعات العامة أو الحكومية:** وتكون على شكل ودائع جارية، وودائع التوفير أو ودائع لأجل من قبل الجهات الحكومية أو البلديات... الخ، وقد تحمل سعر فائدة كما قد لا تحمله، تكون المنافسة بين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى على هذا النوع من الودائع كبيرة، كما تعتمد الجهات الحكومية إلى عملية مزاد من أجل التأكد من حصولها على أعلى سعر فائدة متاح في السوق، إلا أن هذه الجهات الحكومية تطلب عادة من البنك أن يضمن هذه الإيداعات برهن أوراق مالية من الدرجة الأولى وهذا الرهن، إما أن يكون كلياً أو جزئياً.

■ **ودائع المراسلين:** وهذا النوع من الودائع يمثل مصدراً هاماً من مصادر الأموال في البنوك التجارية، وهي عبارة عن حسابات جارية عائدة لبنوك تجارية أخرى مقابل قيام البنك المودعة لديه الأموال بتقديم مجموعة من الخدمات للبنك صاحب الوديعة، وتكفله بمصالح ونشاط البنك في الجهة الجغرافية التي يتواجد فيها، وهذه الخدمات المقدمة يجب أن تكون على مستوى عال من الدقة حتى يتمكن البنك من الحصول على ودائع أخرى من بنوك أخرى. لكن على البنك الذي يتقبل مثل هذه الودائع أن يتأكد من أنه يحقق عائداً مقبولاً على هذه الأموال بمقارنة تكلفتها بالعائد الذي يحصل عليه من جراء استخدامها.

2-3- القروض المصرفية

أولاً : مفهوم الائتمان (القرض) المصرفي

القروض هي من أفعال الثقة بين الأفراد، ويتجسد القرض في ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته شخص ما هو الدائن، والمتمثل في حالة القروض البنكية في البنك ذاته، بمنح أموال إلى شخص آخر هو المدين، أو يعد بمنحها إياه أو يلتزم بضمانه أمام الآخرين، وذلك مقابل ثمن أو تعويض هو الفائدة.


ويعرف الائتمان المصرفي كذلك بأنه الثقة التي يوليها المصرف لشخص ما حين يضع تحت تصرفه مبلغا من النقود أو يكفله فيه لفترة محددة يتفق عليها بين الطرفين ، ويقوم المقرض في نهايتها بالوفاء بالتزاماته وذلك لقاء عائد معين يحصل عليه المصرف من المقرض يتمثل في الفوائد و العمولات و المصاريف .

و يعمل البنك على رسم سياسة ائتمانية يحدد من خلالها الأهداف التي يسعى للوصول إليها وكذلك للحد من الأثر السلبي لتحمل المخاطر الائتمانية . ومن ثم تشير السياسة الائتمانية إلى مجموعة من المبادئ التي تنظم أسلوب دراسة منح التسهيلات الائتمانية وأنواع القطاعات و الأنشطة الممكن تمويلها، وكيفية تقدير مبالغ التسهيلات المطلوب منحها وأنواعها وأجال استحقاقها وشروطها الرئيسية .فهي تحدد الخطوط العامة التي تحكم نشاط المصرف في قرار منحه للائتمان ومتابعته بما يكفل تحقيق الأمان و الربحية و السيولة و ضمان سلامة المصرف .

ثانيا : أنواع القروض المصرفية

تتنوع القروض المصرفية حسب عدة معايير، وبالتركيز على مجال التمويل نلخص أهم القروض البنكية في الشكل التالي :

الشكل 03: أنواع القروض المصرفية



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الطاهر لطرش، تقنيات البنوك ، 2007

❖ قروض الاستغلال:

هي قروض قصيرة الأجل توجه لتمويل الأصول المتداولة في الميزانية، وبالتحديد قيم الاستغلال و/أو القيم القابلة للتحويل ، يضمن تسديد قرض الاستغلال، والذي عموماً تبلغ مدته سنة ، بواسطة الإيرادات المتحصل عليها خلال دورة الاستغلال. (يمكن تمديد قرض الاستغلال إلى سنتين). وعلى ذلك يهتم البنك بالهيكل المالي للمؤسسة وملاءتها على المدى القصير، ومنه فإن نسب الهيكل هي الأساس المعتمد عليه في عمليات التحليل الخاصة بهذا النوع من القروض.

➤ قروض الصندوق: هي قروض موجهة لتمويل الأصول المتداولة أو تمويل قيم الاستغلال

أو تمويل حساب الزبائن، تلجأ إليها المؤسسة لمواجهة صعوبة مالية مؤقتة، وهي كما يلي:

- **القروض العامة**، موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليست موجهة لتمويل أصل بعينه، ويمكن إجمال هذه القروض في ما يلي:
 - **تسهيلات الصندوق**: هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة والقصيرة جدا التي يواجهها الزبون، والناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات أو المدفوعات، فهي ترمي إلى تغطية الرصيد المدين إلى حين أقرب فرصة تتم فيها عملية التحصيل لصالح الزبون، فيقوم البنك حينها بتقديم هذا النوع من القروض، ويتجسد ذلك في السماح للزبون بأن يكون حسابه مدينا، وذلك في حدود مبلغ معين ومدة زمنية لا تتجاوز عدة أيام من الشهر .
 - **الحساب المكشوف (المكشوف البنكي)**: هو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة ناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل، ويتجسد ماديا في إمكانية ترك حساب الزبون لكي يكون مدينا في حدود مبلغ معين، ولفترة أطول نسبيا تصل إلى سنة كاملة، ويكون المكشوف البنكي تابعا لرقم الأعمال المحقق من طرف المؤسسة، هيكلها المالي، نشاطها، إضافة إلى ثقة البنكي في مسيرها.
 - **القرض الموسمي**: القروض الموسمية هي نوع خاص من القروض البنكية، وتنتشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فالكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة على دورة الاستغلال، بل أن دورة الإنتاج أو دورة البيع موسمية، فالمؤسسة تقوم بإجراء النفقات خلال فترة معينة يحصل أثناءها الإنتاج وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصة. والقروض التي يمنحها البنك للزبون لتمويل تكاليف المواد الأولية والمصاريف الأخرى المرتبطة بعملية الإنتاج تسمى القروض الموسمية، وهذا القرض يستعمل إذا لمواجهة حاجيات الخزينة الناجمة عن هذا النشاط الموسمي للزبون .
 - **قرض الربط**: هو عبارة عن قرض يمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية تحققها شبه مؤكدة، ويقع في أجل محدد وبمبلغ معين ، ويبقى على البنكي التأكد من أن العملية المالية تحققها شبه مؤكد.
- **القروض الخاصة** : هذه القروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة، وإنما توجه لتمويل أصل معين من بين هذه الأصول، وتتضمن ثلاثة أنواع وهي :

○ **تسبيقات على البضائع:** يقدم هذا التسبيق للمؤسسة بغية تمويل مخزون معين، ويكون هذا التمويل مضمونا بواسطة بضائع مسلمة للبنك بغرض رهنها، وتتم هذه العملية إما عن طريق التمويل بواسطة قرض غير قابل للتعبئة بمثابة تسبيق يرتكز في معظم الأحيان على المواد الأولية أكثر منه على المنتجات تامة الصنع، حيث يضع البنك هامشا بين مبلغ القرض الممنوح وقيمة البضائع المرهونة لديه، يرتبط هذا الهامش بتلك البضائع وبقطاع نشاط المؤسسة أو عن طريق خصم سند الخزن حيث أن هذا السند هو سند تجاري بمثابة ورقة ضمان ممضية من طرف المودع مربوطة بإيصال يثبت إيداع بضائع في المخازن العامة.

○ **تسبيقات على الصفقات العمومية:** الصفقات العمومية هي عبارة عن اتفاقات للشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية تقام بين هذه الأخيرة ممثلة في الإدارة المركزية أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من جهة، والمقاولين أو الموردين من جهة أخرى.

○ **الخصم التجاري:** هو شكل من أشكال القروض التي يمنحها البنك للزبون، وتتمثل عملية الخصم التجاري في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ الاستحقاق ويحل محلها الشخص في الدائنية إلى غاية هذا التاريخ، فالبنك يقوم إذن بإعطاء سيولة صاحب الورقة قبل أن يحين أجل تسديدها، وتعتبر عملية الخصم قرضا باعتبار أن البنك يعطي مالا إلى حاملها، وينتظر تاريخ الاستحقاق لتحصيل هذا الدين. ويستفيد البنك مقابل هذه العملية من ثمن، ويسمى سعر الخصم .

➤ **القروض بالالتزام (بالإمضاء) :** تمثل القروض بالإمضاء أو كما تسمى القروض بالالتزام في

الضمان الذي يمنحه البنك إلى المؤسسة، فنتمكن من الحصول على الأموال من جهة أخرى، وبذلك لا ينتج عن منح هذه القروض خروج فعلي للأموال ، وإنما يمنح البنك ثقته فقط، ويتعامل بإمضائه مع المؤسسة ويتم ذلك بعد أن يتأكد البنك من ملائمة هذه المؤسسة، وأنها قادرة على الوفاء بالتزاماتها. وفي حالة عجزها يضطر البنك إلى تقديم الأموال المتعاقب عليها.ولا تدرج مثل هذه التعهدات في الميزانيات (ميزانية البنك وميزانية المؤسسة).

وفي مثل هذا النوع من القروض يمكن أن نميز بين ثلاثة أشكال أساسية هي: الضمان الاحتياطي، الكفالة و القبول.

■ **الضمان الاحتياطي**: وهو عبارة عن التزام يمنحه شخص يكون في العادة بنكا، يضمن بموجبه تنفيذ الالتزامات التي قبل بها أحد مديني الأوراق التجارية، وعليه فإن الضمان الاحتياطي هو عبارة عن تعهد لضمان القروض الناجمة على خصم الأوراق التجارية وقد يكون الضمان شرطيا عندما يحدد مانح الضمان شروطا معينة لتنفيذ الالتزام وقد يكون لا شرطيا إذا لم يحدد أي شرط لتنفيذ الالتزام .

■ **الكفالة**: هي عبارة عن التزام كتابي يتعهد من خلاله البنك بتسديد الدين الموجود على عاتق المدين المؤسسة في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته وعادة ما يكون زبون لديه .. يحدد في الالتزام مبلغ الكفالة ومدتها وتستفيد المؤسسة الزبونة في تعاملها من خلال هذه الكفالة، والتي يمكن أن تحرر في أطر عديدة): في إطار الديون الجبائية (مصلحة الضرائب، إدارة الجمارك...)، في إطار الصفقات العمومية، الصفقات الخاصة، الصفقات في الخارج.

■ **القبول**: هو تعهد البنك بقبوله إمضاء كميالة لصالح زبونه، وبالتالي يحل محله في الوفاء بالتزاماته اتجاه الشخص الدائن في تاريخ الاستحقاق، وهذا ما يجعل هذا الأخير في وضعية مريحة لاطمئنانه بإمكانية استيفاء حقه بكل سهولة. ولا يقتصر هذا التعهد فقط على العمليات الداخلية بل يتعداه على العمليات الخارجية.

➤ **القروض المقدمة للأفراد**: هي ذات طابع شخصي، وهدفها تمويل نفقات الاستهلاك للأفراد **كبطاقات القرض** التي تستعمل في تسديد المشتريات الشخصية للأفراد و **القروض الشخصية** التي تمنح للأفراد ذوي الدخل الثابتة .

❖ **قروض الاستثمار**: يشمل هذا النوع كلا من القروض متوسطة الأجل والقروض طويلة الأجل وتستعمل لتمويل الجزء العلوي من الميزانية، أي الأصول الثابتة ووسائل العمل داخل المؤسسة، مما يعني أن البنك مقبل على تجميد جزء من أمواله لمدة ليست بالقصيرة، فتزيد حدة الخطر المرتبط بهذه القروض، مقارنة بقروض الاستغلال، وعليه فإن الدراسة تركز على تحليل مردودية المؤسسة المقترضة باستخدام نسب مالية قادرة على تحديد كفاءتها، فعاليتها وقدرتها على تحقيق أرباح، ومن ثمة ضمان استرداد أموال البنك.

وتصنف قروض الاستثمار إلى قروض الاستثمار متوسطة الأجل وقروض الاستثمار طويلة الأجل.

➤ **القروض متوسطة الأجل:** توجه هذه القروض لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها سبع سنوات، مثل الآلات والمعدات ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة، ونظرا لطول هذه المدة فإن البنك معرضا لخطر تجميد الأموال ناهيك عن الأخطار الأخرى المتعلقة باحتمالات عدم السداد والتي يمكن أن تحدث تبعا للتغيرات التي يمكن أن تطرأ على مستوى المركز المالي للمقرض. ونميز فيها:

- **القروض القابلة للتعبئة:** وتعني أن البنك المقرض بإمكانه إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، ويسمح له ذلك بالحصول على السيولة في حالة الحاجة إليها دون انتظار أجل استحقاق القرض الذي منحه ويسمح له ذلك بالتقليل من خطر تجميد الأموال، ويجنبه الوقوع في أزمة نقص السيولة.
- **القروض غير القابلة للتعبئة:** وتعني أن البنك لا يتوفر على إمكانية إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي وبالتالي فإنه يكون مجبرا على انتظار سداد المقترض لهذا القرض، وهنا تظهر كل المخاطر المرتبطة بتجميد الأموال بشكل أكبر وليس للبنك أي طريقة لتفاديها. وبما إن ظهور مخاطر أزمة السيولة قائمة بشكل شديد ، على البنك في هذه الحالة من القروض أن يحسن دراسة القروض وأن يحسن برمجتها زمنيا بالشكل الذي لا يهدد صحة خزينته

➤ **القروض طويلة الأجل:** تلجأ المؤسسات التي تقوم باستثمارات طويلة إلى البنوك لتمويل هذه العمليات نظرا للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن أن تعبئها لوحدها، وكذلك نظرا لمدة الاستثمار وفترات الانتظار الطويلة قبل البدء في الحصول على عوائد . و توجه هذه القروض لتمويل الأصول الثابتة الثقيلة مثل: الأراضي، المباني، العقارات... تتراوح مدتها ما بين 8 إلى 20 سنة، وتقدم من طرف مؤسسات متخصصة هي بنوك الأعمال، بنوك القروض متوسطة وطويلة الأجل ...، ونظرا لطبيعة هذه القروض التي تجعلها تنطوي على مخاطر عالية الأمر الذي يدفع المؤسسات المتخصصة في مثل هذا النوع من التمويل إلى البحث عن الوسائل الكفيلة لتخفيف درجة هذه المخاطر، ومن بين الخيارات المتاحة لها في هذا المجال، تشترك عدة مؤسسات في تمويل واحد أو تقوم بطلب ضمانات حقيقية ذات قيمة عالية قبل الشروع في عملية التمويل .


بالإضافة إلى صيغ التمويل الكلاسيكي والتي تبقى من الصيغ الشائعة في تمويل الاستثمارات، إلا أنه في الوقت المعاصر تمكن النظام البنكي من تطوير وسائل التمويل جديدة كفيلة بتجاوز عوائق ومصاعب هذه الأنواع من القروض ولعل أهمها القرض الإيجاري.

➤ **القرض الإيجاري** : وهو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنكاً أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانوناً لذلك بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار .

فهو إذن علاقة تمويلية ذات أبعاد ثلاثية، علاقة صاحب المشروع الذي يرغب في الأصول الثابتة فيتصل بالمؤسسة المالية التمويلية التي تقوم بشراء تلك الأصول من المورد ثم تقوم بتأجيرها إلى صاحب المشروع مقابل دفعات مالية معلومة ومحددة .

الشكل 04: سير عملية الائتمان الإيجاري

سير عملية الائتمان الإيجاري



المصدر: من إعداد الباحثة

يمكننا من خلال التعريف السابق استنتاج الخصائص الأساسية للقرض الإيجاري كمايلي:

- يعتبر القرض الإيجاري وعدا بالبيع، ولكنه ليس بيعا عاديا حيث أن المؤسسة المستأجرة للأصل المتعاقد عليه تستفيد من حق الاستعمال فقط، فينطوي هذا النوع من البيع تحت إطار البيع لحق الانتفاع من الأصل فقط، باعتبار أن الملكية تعود للمؤسسة المؤجرة.
- لا يتضمن عقد القرض الإيجاري ضمانات.
- سيدرج الأصل المؤجر في ميزانية شركة القرض الإيجارية، وليس في ميزانية المؤسسة.
- في نهاية مدة العقد، يكون أمام المؤسسة ثلاثة خيارات، إما أن تطلب تجديد عقد الإيجار وفق شروط يتفق بشأنها مجددا وتستفيد بالتالي لفترة أخرى من حق استعمال هذا الأصل دون أن تكسب ملكيته. وإما أن تشتري نهائيا هذا الأصل بالقيمة المتبقية المنصوص عليها في العقد وفي هذه الحالة تنتقل الملكية القانونية للأصل للمؤسسة المستأجرة إضافة إلى حق الاستعمال وهذا هو الخيار الأخير أن تمتنع عن تجديد العقد وتمتنع أيضا عن شراء الأصل وتنتهي بذلك العلاقة القائمة بينهما وتقوم بإرجاع الأصل إلى المؤسسة المؤجرة .

ويختلف القرض الإيجاري عن القرض العادي في عدة جوانب أهمها :

- ✓ لا تطرأ تغييرات على هيكل الميزانية حيث أن القرض الإيجاري يدرج في التعهدات خارج الميزانية.
- ✓ تتم عملية التمويل بطريقة تامة وشاملة، أي لا توجد مساهمة في رأس المال، وبالتالي ضمان التمويل الكامل.
- ✓ الحفاظ على الاستقلالية المالية أي لا وجود لمساهمين جدد.
- ✓ يعتمد على هذا النوع من التمويل في حالات التوسع الكبير.
- ✓ يفيد القرض الإيجاري في الحد من خطر التقادم التكنولوجي باعتباره يشكل عبئا على المؤسسة في حالة استنفاد الغرض من استعمال الأصول المستأجرة، وبذلك تصبح عديمة الجدوى.
- ✓ لا يتضمن القرض الإيجاري ضمانات، كما لا وجود للكفالات البنكية.

ثالثا: قروض تمويل التجارة الخارجية


➤ التمويل القصير الأجل : يستعمل لتمويل الصفقات الخاصة بتبادل السلع و الخدمات مع الخارج

ونميز فيها:

- القروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة عن التصدير : وهي تقترن بالخروج الفعلي للبضاعة من المكان الجمركي للبلد المصدر ، وتسمى بالقروض الخاصة بتعبئة الديون لكونها قابلة للخصم لدى البنك . ويخص هذا النوع من التمويل الصادرات التي يمنح فيها المصدرون لزبائنهم أجلا للتسديد لا يزيد عن 18 شهرا.
- التسبيقات بالعملة الصعبة : يمكن للمؤسسات التي قامت بعملية التصدير مع السماح بأجل التسديد لزبائنهم أن تطلب من البنك القيام بتسبيق بالعملة الصعبة لتغذية خزينتها ، حيث تقوم بالتنازل عن مبلغ التسبيق في سوق الصرف مقابل العملة الصعبة وتقوم بالتسديد للبنك حالما تحصل على مستحقاتها من الزبون في تاريخ الاستحقاق .
- عملية تحويل الفاتورة : آلية تقوم بواسطتها مؤسسة متخصصة (بنك متخصص) بشراء الديون التي يملكها المصدر على الزبون الأجنبي وذلك مقابل عمولة مرتفعة نسبيا من رقم الاعمال الناتج عن عملية التصدير.
- الاعتماد المستندي : وهو تلك العملية التي يقبل بموجبها بنك المستورد أن يحل محل المستورد في الالتزام بتسديد وارداته لصالح المصدر الأجنبي عن طريق البنك الذي يمثله مقابل استلام الوثائق أو المستندات التي تدل على أن المصدر قد قام فعلا بإرسال البضاعة المتعاقد عليها .

الشكل 05: دورة الاعتماد المستندي

دورة الاعتماد المستندي



المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية ، 2001

من خلال الشكل يظهر جليا أن الاعتماد المستندي يمر بالخطوات التالية :

- ✓ يتعاقد البائع مع المشتري، ويتعهد المشتري دفع الثمن بواسطة اعتماد مستندي يطلب المشتري من بنكه أن يفتح اعتمادا مستنديا لصالح البائع مبينا الشروط التي اتفق هو عليها مع هذا البائع.
- ✓ يدرس البنك طلب العميل، وبعد الموافقة وتحديد شروط التعامل، يقوم بإصدار أو إبلاغ عن فتح الاعتماد وإرساله للبنك المرسل في بلد البائع.
- ✓ يقوم البنك المرسل بتبليغ الاعتماد للبائع المستفيد.
- ✓ يسلم البائع السلعة إلى ريان السفينة، الذي يسلمه وثائق الشحن.
- ✓ يسلم البائع المستندات ووثائق الشحن إلى البنك المرسل الذي يدفع له ثمن سلعته بعد التحقق من تطابق المستندات مع شروط الاعتماد.
- ✓ يرسل البنك المرسل المستندات إلى البنك المصدر الذي فتح فيه الاعتماد من طرف المشتري.
- ✓ يسلم البنك المصدر في بلد المشتري المستندات إلى طالب فتح الاعتماد مقابل السداد حسب الاتفاق بينها.
- ✓ يسلم المشتري المستندات إلى وكيل شركة الملاحة في ميناء الوصول الذي يسلمه السلعة.
- ✓ يقوم كل من البنك المصدر والبنك المرسل بترتيبات التغطية بينهما بحيث يتم تصفية العلاقات بشكل نهائي.
- **التحصيل المستندي** : آلية يقوم بموجبها المصدر بإصدار كمبيالة وإعطاء كل المستندات الى بنكه حيث يقوم هذا الأخير بإجراءات التسليم هذه المستندات إلى المستورد أو إلى بنكه مقابل تسليم مبلغ الصفقة أو الكمبيالة .
- **خصم الكمبيالات المستندية** : حيث يطلب المصدر من بنكه أن يخصم له الكمبيالة المسحوبة على المستورد ليحل محله في الدائنية إلى غاية تاريخ الاستحقاق.
- **التمويل المتوسط و الطويل الأجل** : نميز فيه:
- **قرض المشتري** : آلية يقوم بموجبها بنك أو مجموعة من البنوك في بلد المصدر بإعطاء قرض للمستورد ليستعمله في التسديد لفترة لا تتجاوز 18 شهرا ، ويكون المصدر وسيطا في المفاوضات بين الطرفين .

- **قرض المورد:** هو قيام البنك بمنح قرض للمصدر لتمويل صادراته فعندما يمنح المصدر مهلة للتسديد لزيونه المستورد الأجنبي، يلجا إلى البنك ليمنحه قرضا ويحل محله في الدائنية أي يشتري ديونه .
- **التمويل الجزائي:** وهي عملية خصم أوراق تجارية بدون طعن، وهي عملية لتعبئة الديون الناشئة عن الصادرات لفترات متوسطة ، فهي شراء الديون ناشئة عن صادرات السلع و الخدمات.
- **القرض الإيجاري الدولي:** يعتبر القرض الإيجاري دوليا عندما يكون المؤجر والمستأجر مقيمان في بلدين مختلفين ويخضعان لتشريعات مختلفة، كما يمكن أن يقع قرض الإيجار الدولي في حالة استفادة المؤجر من قرض تصدير من بلد آخر (بلد المورد) حتى لو كان كل من المؤجر و المستأجر يقيمان في نفس البلد ن وعليه نكون بصدد قرض إيجار دولي إذا كان احد أطراف العملية الثلاث يقيم في بلد مختلف عن بلدان الأطراف الأخرى .

خلاصة:

- من خلال هذا الفصل يكون الطالب قادرا على إدراك أهمية النظام المالي و البنكي في الاقتصاد من خلال المكتسبات التعليمية التالية :
- النظام المالي هو مجموع المؤسسات و الأفراد و الإجراءات التنظيمية و التقنية التي من خلالها يتم تداول الأصول النقدية و المالية .
 - يلعب النظام المالي دورا هاما في الاقتصاد بتأمين انتقال الأموال من أصحاب الفائض المالي إلى ذوي العجز المالي .
 - يكفل النظام المالي توفير الاحتياجات المالية للمتعاملين الاقتصاديين ، إما عن طريق التمويل المباشر من خلال الأسواق المالية في ظل اقتصاديات الأسواق المالية، أو عن طريق التمويل الغير مباشر من خلال البنوك و المؤسسات المالية بصفتها وسيطا ماليا وذلك في ظل اقتصاديات الاستدانة .
 - تلعب البنوك التجارية دورا هاما في تعبئة المدخرات عن طرق جمعها للودائع بمختلف أشكالها وتحويل هذه المدخرات إلى قروض لتمويل دورة الاستغلال ، وتمويل الاستثمارات وتمويل عمليات التجارة الخارجية .

مراجع الفصل الأول

1. أحلام مخبي، تقييم المؤسسة من وجهة نظر البنك ، دراسة حالة شركة الأشغال العامة و الطرقات ، مذكرة ماجستير ، جامعة منتوري قسنطينة، 2006-2007 متوفر على الخط :
<file:///C:/Users/MICRO/Downloads/AMEK2240.pdf>
2. بخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000
3. بن عزوز عبد الرحمن، دور الوساطة المالية في تنشيط سوق الأوراق المالية مع الإشارة لحالة بورصة تونس، مذكرة ماجستير ، جامعة منتوري قسنطينة، 2011-2012 متوفر على الخط :
<file:///C:/Users/MICRO/Downloads/ABEN3758.pdf>
4. روشو عبد القادر ، الوساطة المالية ودورها في إنشاء سوق تمويلية للاقتصاد الوطني ، حالة الجزائر، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية ، المجلد 3، العدد 1، 2019 متوفر على الخط :
<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/82455>
5. سمير محمد عبد العزيز، التمويل الايجاري ومداخله، مكتبة الإشعاع للطباعة و النشر و التوزيع، الإسكندرية، 2011
6. شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2 ، الجزائر، 1992
7. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007
8. عادل احمد حشيش، أساسيات الاقتصاد النقدي و المصرفي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2004
9. عبد المنعم السيد علي ، نزار سعد الدين ، النقود و المصارف و الأسواق المالية، دار حامد للنشر و التوزيع ، الأردن ، 2004
10. غفاري ديفور رحمان، عبد المجيد عبيد حسن صالح ، انس عبد القادر قسيم، الوساطة المالية في التمويل المباشر و الغير مباشر ودورها في النظام المالي ، مجلة الرشد للتمويل الإسلامي، رقم 1، عدد 1 ، 2021، متوفر على الخط :
<https://ajif.my/index.php/ajif/article/view/3/3>
11. مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة و النشر، القاهرة، 2001
12. Ammour Benhalima , Lexique de Banque, Ed Dahleb ,Alger, 2000
13. Ammour Benhalima ; Monnaie et régulation monétaire, référence à l'Algérie, Ed dahlab,
14. Banban Galadjo Lambert, l'économie monétaire de la cote d'ivoire : une économie d'endettement ou une économie de marché financier, Bulletin de politique économique et développement, cellule d'analyse de politiques économiques du CIRES, BUPED N° 65, mai 2005 .
15. Farouk Bouyakoub, L'entreprise et le financement bancaire, Ed Casbah , 2000

الفصل الثاني

العولمة المالية و التحرير المصرفي

تمهيد

تميزت الفترة منذ العقدين الأخيرين من القرن العشرين وحتى البدايات المعاصرة من القرن الحادي والعشرين بالعديد من المتغيرات العالمية و الإقليمية المتلاحقة و العميقة في آثارها وتوجهاتها المستقبلية ، هذه التغيرات تعكس عمق الاتجاه نحو العولمة الاقتصادية، والتي تعني فتح الحدود وإزالة العراقيل و الصعوبات وتقليص المسافات أمام تدفق السلع و الخدمات (عولمة الإنتاج) وكذا تدفق رؤوس الأموال (العولمة المالية) ، والتي كان لها وقعها على السياسات الاقتصادية الكلية لكل دول العالم ومن ثم على أنظمتها المالية و المصرفية باعتبارها جزءا لا يتجزأ من هذا الكل المتشابك.

1- عولمة الإنتاج و العولمة المالية

1-1- عولمة الإنتاج :

تتجسد من خلال أولا عولمة التجارة الدولية : حيث يلاحظ زيادتها بدرجة كبيرة خلال عقد التسعينات من القرن العشرين، حيث بلغ معدل النمو التجارة العالمية ضعفي النمو الناتج المحلي الإجمالي العالمي فعلى سبيل المثال زاد معدل نمو التجارة العالمية بحوالي 9% عام 1995 ، بينما زاد الناتج العالمي بنسبة 5 % فقط ، و بالطبع زاد نصيب التجارة العالمية، ويضاف إلى ذلك أن 90 % من التجارة العالمية دخل في مجال التحرير، وثانيا من خلال زيادة معدل الاستثمار الأجنبي المباشر حيث وصل معدل هذا الأخير إلى 12 % خلال عقد التسعينيات وما انجر عنه من نمو في نشاط الشركات المتعددة الجنسيات.

1-2- العولمة المالية

تعرف العولمة المالية على أنها تحرير المعاملات المالية بين الدول من خلال فتح الأسواق المحلية لحركة رؤوس الأموال ورفع القيود في مجال تجارة الخدمات المالية. كما يمكن تعريفها على أنها ذلك التشابك والترابط الشبه الكامل للأنظمة النقدية و المالية الدولية.

وعليه أضحي تحرير المعاملات المالية والمصرفية عاملا مهما ومكملا لتطبيق العولمة خصوصا بعد اتفاقية جنيف لتحرير الخدمات المالية (بما فيها الخدمة المصرفية وخدمات التامين) والتي دخلت حيز التطبيق ابتداء من 1999 .

ولقد تضمنت هذه الاتفاقية العديد من الخدمات المالية كالخدمات المصرفية التقليدية و الحديثة وكذا أعمال الأسواق المالية وأهمها.

- قبول الودائع و منح القروض بأشكالها المختلفة.

-

- التأجير التمويلي.
 - خدمات المدفوعات والتحويلات.
 - خطابات الضمان و الاعتمادات المستندية.
 - التجارة في الأسواق المالية والمتعلقة مثلا بالنقد الأجنبي، المشتقات المالية بمختلف أنواعها، الأوراق المالية القابلة للتحويل، الاشتراك في الإصدارات لكافة أنواع الأوراق المالية، إدارة النقود و محافظ الأوراق المالية .. الخ .
- وعموما يؤدي تحرير تجارة الخدمات المالية من وجهة نظر الباحثين و المحللين إلى تحقيق عدة مزايا خصوصا على صعيد النظام المالي أهمها:
- ✓ جعل قطاع الخدمات المالية و المصرفية أكثر كفاءة واستقرارا من خلال تقديم الدعم للقطاع المالي ، و تعزيز المنافسة بين المؤسسات المالية و البنكية، و تحسين جودة الخدمات المالية، و تخفيض التكاليف ، ونقل المعرفة و التكنولوجيا.
 - ✓ تحسين تخصيص الموارد المؤقتة المتبادلة و الدولية.
 - ✓ تسهيل تدفقات رؤوس الأموال بين الدول.
 - ✓ تعميق العولمة المالية بما تحمله من مزايا وتحديات لمواجهة مخاطرها ومحاذيرها.
- فالعولمة المالية إذن تتجسد من خلال **عولمة الأسواق المالية** عن طريق تحرير حساب رأس المال وذلك بإلغاء الحظر على المعاملات في حساب رأس المال والحسابات المالية لميزان المدفوعات ، و التي تشمل المعاملات المتعلقة بمختلف أشكال رأس المال مثل الديون وأسهم المحافظ المالية والاستثمار المباشر و العقاري و الثروات الشخصية . كما يرتبط هذا التحرير كذلك بإلغاء القيود على معاملات النقد الأجنبي و الضوابط الأخرى المرتبطة بهذه المعاملات.
- وثانيا من خلال **العولمة المصرفية** التي تخرج البنك من إطار المحلية إلى آفاق العالمية الكونية، وتتمجه نشاطيا ودوليا في السوق العالمي بجوانبه وأبعاده المختلفة ، وبما يجعله في مركز التطور المتسارع نحو مزيد من القوة ، السيطرة، و الهيمنة المصرفية إذا ما كان يرغب في النمو و التوسع و الاستمرار ، وإذا ما كان يرغب في غير ذلك تجعله يخضع للتراجع أو التهميش و التكميش أو الابتلاع .

ولعل أهم الأسباب التي دفعت بالبنوك إلى تدويل نشاطها، وهو محاولتها للاستفادة من حركة رؤوس الأموال الدولية الضخمة و السريعة في تدفقها وانسيابها، خصوصا مع زوال الحدود المكانية و الزمانية بين الأسواق المالية ، وسعيها كذلك إلى تنويع منتجاتها بعد تشبع الأسواق المصرفية المحلية التي أصبحت غير قادرة على استيعاب قدراتها الإنتاجية ، وكذا الحماية و التحوط من المخاطر وتوزيعها عن طريق تنويع الأسواق ، أضف إلى ذلك التصدي للبنوك العالمية المنافسة و المزاحمة لها في أسواقها المحلية مما جعلها مهددة بالزوال.

وتتجلى انعكاسات العولمة و ما انجر عنها من تحرير مالي في تلك التطورات الكبيرة التي طرأت على نشاط البنوك باتساع مساحة ونطاق أعمالها بعد خوضها لميادين غير مسبوقه خصوصا بعد ما أصبحت تنتم به من تحرير وافتتاح على العالم ، وهو ما أدى بدوره إلى إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية، حيث حدث تغيرا جذريا على مستوى نشاط البنوك سواء داخليا أو عالميا وتنوعت الخدمات و المنتجات البنكية عن السابق وكذا تنوعت المصادر التمويلية للبنوك ومجالات توظيف هذه الأموال وكل ذلك نتيجة التحرير المالي و المصرفي.

2- التحرير المالي و المصرفي

تعد عمليات التحرير المالي و المصرفي التي أفرزها الانفتاح المالي مظهرا أساسيا من مظاهر العولمة المالية وما تتضمنه من تحرير المعاملات المالية بين الدول، من خلال فتح الأسواق المحلية لحركة رؤوس الأموال ورفع القيود في مجال تجارة الخدمات المالية.

2-1 - مفهوم الكبح المالي، أدواته وانعكاساته

ظلت الدول النامية ولعقود طويلة تعيش تحت طائلة الكبح المالي جراء التدخل المستمر لحكوماتها في هياكلها ومؤسساتها وآليات عملها ، و الذي كان يجد مبرره في الأوضاع الهشة التي كانت تعيشها تلك الدول بعد استقلالها.

أولا : مفهوم الكبح المالي وأدواته

ينصرف مفهوم الكبح المالي إلى القيود المفروضة على النظام المالي ويطلق هذا المفهوم على الحالات التي تتدخل فيها الدولة بوسائل ضريبية، أو عن طريق وضع سقف على أسعار الفائدة، والتدخل في توظيف الائتمان في النشاط الاقتصادي بما يشوه آليات السوق ويحيد بها عن العمل بعيدا عن مقومات الكفاءة الاقتصادية. فهو إذن كل تدخل حكومي على نشاط البنوك للحد من حرية الوساطة المالية.

وتجسد الكبح المالي في الأنظمة المالية لهذه الدول في عدة أدوات أهمها:

- التحديد الإداري لأسعار الفائدة المدينة و الدائنة.
- فرض رسوم ضريبية مرتفعة على الربح المحقق من طرف البنوك و المؤسسات المالية وعلى المنتجات المالية المقدمة في الاقتصاد.
- رفع الاحتياطي الإجباري المفروض على البنوك التجارية لتقييد عملية خلق النقود من طرف هذه البنوك.
- وضع قيود صارمة على حرية الدخول إلى القطاع المالي و المصرفي خاصة.
- إلزام المؤسسات المالية بشراء الأوراق المالية الحكومية وسندات المؤسسات العمومية بعائد منخفض ومخاطرة كبيرة مع فرض قيود على تملك الأجانب لهذه الأصول الخاصة بالمؤسسات المحلية.
- تقييد التدفقات النقدية من خلال فرض قيود على تدفقات رأس المال من وإلى الخارج وهو ما ينجم عنه صعوبات وحواجز أمام دخول البنوك و المؤسسات المالية الأجنبية إلى السوق المحلية.

ثانيا : انعكاسات سياسة الكبح المالي على الاقتصاد

أثرت سياسة الكبح المالي تأثيرا سلبيا على اقتصاديات الدول النامية ويتجلى ذلك من خلال :

- سوء تخصيص الموارد المالية في ظل توظيف الائتمان إداريا.
- سوء توزيع القروض وزيادة حجم القروض الموجهة للقطاع العام تلبية لاعتبارات سياسية، وهو ما رفع من نسبة القروض الغير مسددة وبالتالي انعكاس هذا التأثير على ربحية البنوك وتقليص رقعة النشاط المصرفي بسبب الارتفاع في هامش أسعار الفائدة وبالتالي تدني كفاءة الوساطة المالية.
- تزايد حجم القطاع الغير رسمي.
- هروب رؤوس الأموال إلى الخارج.
- غياب التنوع و التنافسية في القطاع المالي خاصة مع تراجع أهمية أسواق الأوراق المالية.
- انخفاض درجة التطور المالي و العمق المالي.
- تراجع مستوى النمو الاقتصادي.

2-2- مفهوم التحرير المصرفي، مبادئه وأدواته

أولاً : مفهوم التحرير المصرفي

يمكن تعريف التحرير المصرفي بالمعنى الضيق ، على أنه مجموعة الإجراءات التي تسعى إلى خفض درجة القيود المفروضة على القطاع المصرفي . أما بالمعنى الواسع ، فيشمل مجموعة من الإجراءات التي تعمل على تطوير الأسواق المالية، وتطبيق نظام غير مباشر للرقابة النقدية ، وإنشاء نظام إشرافي قوي ، وخصخصة بنوك القطاع العام، وتشجيع القطاع الخاص على إنشاء المصارف، و السماح للبنوك الأجنبية الدخول للسوق المصرفية المحلية.

تقوم سياسة التحرير المصرفي على دعم الثقة الكاملة في الأسواق ، حيث يتم تحريرها من القيود الإدارية ، وبالتالي إعطاء الحرية لقوى السوق ، عن طريق تحرير معدلات فائدة، مما يؤدي إلى زيادة الاستثمارات نتيجة زيادة الادخار والتحكم في الأسعار، و بالتالي القضاء على الصعوبات التي تعرقل عمل الأسواق .

ثانياً :مبادئ التحرير المصرفي وأدواته

تقوم عملية التحرير المصرفي على مبدئين أساسيين وهما :

- تمويل المشاريع باستعمال القروض المصرفية ، بالتوفيق بين الادخار والاستثمار عن طريق معدلات الفائدة ، برفعها للادخار وخفضها للاستثمار .
- تحديد سعر الفائدة في السوق بالالتقاء بين عرض الأموال والطلب عليها للاستثمار، عن طريق الملائمة بين الاستهلاك والإنفاق الاستثماري ، وعليه فزيادة الأموال الموجهة للقروض يؤدي إلى زيادة الاستثمار ، وبالتالي زيادة النمو الاقتصادي.

وتختلف أساليب تحرير القطاع المصرفي من بلد إلى آخر حسب الأهداف المحددة للسياسة العامة ، فهي إما إجراءات لتحسين السياسة النقدية ، أو لتشجيع المنافسة في القطاع المالي ، أو لتحسين البنية الأساسية وتطوير الأسواق المالية ، أو لدعم عملية التنظيم الواعي والهيكل التنظيمي .

على العموم يمكن تلخيص إجراءات أو أدوات التحرير المصرفي في النقاط التالية :

- إلغاء القيود على الأسعار التي تنقضاها البنوك و المؤسسات المالية الأخرى كأسعار الفائدة و رسوم الخدمات بتوسيع مجال تحركها ورفع السقوف المفروضة عليها .
- إلغاء القيود الإدارية المقيدة لحرية البنوك كالسقوف الائتمانية مثلا .
- تدعيم استقلالية البنوك و المؤسسات المالية في اتخاذ قراراتها وفقا لآليات السوق .

- فتح المجال أمام القطاع الخاص الوطني و الأجنبي .
- تقليل الحواجز أمام دخول البنوك للسوق المصرفية أو انسحابها منه .
- تحسين درجة الشفافية في المعاملات وزيادة أوجه الحماية للمودعين من جهة والمستثمرين من جهة أخرى .
- تدعيم الإشراف و الرقابة للمحافظة على انضباط السوق المصرفية.
- إلغاء كافة المعوقات أمام حرية المنافسة بين البنوك وكذا بين البنوك و المؤسسات المالية الأخرى.
- إعطاء تسهيلات لمنح التراخيص وتسهيل عمليات الاندماج وفتح فروع مصرفية جديدة .

2-3- أهداف التحرير المصرفي وشروط نجاحه

أولاً: أهداف التحرير المصرفي: وتتمثل في :

- تعبئة الموارد المالية المحلية و الأجنبية لتمويل الاقتصاد وزيادة معدلات الاستثمار.
- رفع فعالية الأسواق المالية لتكون قادرة على مواجهة المنافسة الدولية وخلق علاقة بين الأسواق المالية المحلية و الأجنبية لجلب مصادر تمويلية أجنبية، وخلق فرص استثمارية جديدة.
- خلق شروط المنافسة في السوق النقدية، و الحد من الاحتكارات المالية و المصرفية، و التقليل من الحواجز و العراقيل التي تحول دون توسع نشاط البنوك، وتوفير بيئة مالية و مصرفية تنافسية.
- تمكين البنوك المحلية من تطوير خدماتها وزيادة قدراتها التنافسية، لجعلها أكثر قوة لمواجهة تحديات التطورات المالية التي تشهدها الساحة العالمية.
- تحرير التحويلات المالية الخارجية كتحرير تحويل العملات الأجنبية وحركة رؤوس الأموال وأسعار الصرف وأسعار الفائدة.

ثانياً: شروط نجاح التحرير المصرفي : هناك أربعة شروط أساسية يحددها مؤيدو التحرير المصرفي

لإنجاح هذه السياسة وهي :

- توافر الاستقرار الاقتصادي العام.
- توافر المعلومات والتنسيق بينها.
-

- إتباع التسلسل والترتيب في مراحل التحرير المصرفي حيث يبدأ من التحرير المحلي للقطاعات الحقيقي و المالي إلى التحرير الخارجي لنفس القطاعين .
- الإشراف الحذر .

2-4- ايجابيات وسلبيات التحرير المصرفي يحمل التحرير المصرفي في طياته مزايا ، يعمل على تبيانها مؤيدو هذا التحرير ، منها :

- إعطاء فرصة للبنوك لتحسين أدائها وتسييرها ، خاصة في ظل المنافسة الشديدة ، حيث تصبح قادرة على مواجهة طلبات المستثمرين ، والعمل على جلب أكبر عدد من المدخرين ، عندما يتحكم في أسعار الفائدة والعمولات .
- إمكانية جلب تكنولوجيا متطورة في مجال الإدارة ، بالاعتماد على الكفاءات المالية والمصرفية الأجنبية والمحلية .
- ترك المبادرة لقوى السوق للعمل، وبالتالي القضاء على البنوك غير القادرة على التحسين، باستعمال عمليات الاندماج المصرفي .
- رفع مستوى التعامل مع الزبائن ، وجلبهم بتقديم لهم أحسن الخدمات المصرفية ، وبالتالي الاعتماد على الادخار المحلي والأجنبي لتمويل الاستثمار .

في المقابل يستند المعارضون على ربط التحرير المصرفي بالأزمات المصرفية، وهو ما أثبتته الكثير من الدراسات نذكر على سبيل المثال:

الدراسة التجريبية التي أجريت من طرف Reinhare et Kaminski تحت عنوان

The Twin Crises: The causes of banking and balance of Payment Problems

، و قدمت هذه الدراسة في شكل ورقة عمل إلى صندوق النقد الدولي على 20 دولة من آسيا و أمريكا اللاتينية و أوروبا و الشرق الأوسط من فترة الستينات إلى غاية منتصف التسعينات. و بينت هذه الدراسة ندرة الأزمات المالية و المصرفية خلال فترة الستينات و هذا بسبب الرقابة الشديدة المفروضة على الجهاز المصرفي، في حين تصاعدت الأزمات المالية و المصرفية بشدة على اثر موجة التحرر المالي و المصرفي في العالم و خاصة مع بداية سنوات التسعينات .

أكدت دراسة أخرى قام بها E.Detragiache & Demirguc.kut سنة 1998 بعنوان التحرير المالي و الهشاشة المالية، و أقيمت الدراسة على 53 دولة خلال الفترة 1980-1995 و أكدت أن سياسة التحرير المالي تزيد من احتمال حدوث الأزمات المصرفية.

فظهر هذه الأزمات إذن هو نتيجة حتمية للتحرير المالي وما يفرزه من غياب الرقابة، وتقليص دور الدولة في الأعمال البنكية و المالية، واشتداد المنافسة البنكية، ودخول البنوك في مجالات جديدة أكثر مخاطرة و أكثر مردودية، و الحركة السريعة لرؤوس الأموال عبر الحدود بحثا عن أعلى العوائد وللمدى القصير، وهو ما أدى إلى تزايد حركة رؤوس الأموال الدولية و النقود المضاربة، مما تسبب في قدر كبير من عدم الاستقرار في الاقتصاديات الكلية وجعلها أكثر عرضة للصدمات، و الخارجية منها على وجه الخصوص، ومن ثم أكثر عرضة لظهور الأزمات المالية.

خلاصة

من خلال هذا الفصل يتعرف الطالب على العولمة المالية وما انجر عنها من تحرير مالي ومصرفي وإعادة هيكلة لصناعة الخدمات المصرفية وذلك عن طريق المكتسبات التعليمية التالية:

- تعني العولمة المالية تحرير المعاملات المالية بين الدول من خلال فتح الأسواق المالية لحركة رؤوس الأموال الدولية، ورفع القيود عن تجارة الخدمات المالية و المصرفية.
- ينصرف مفهوم الكبح المالي إلى تدخل الدولة في النظام المالي عن طريق فرض قيود على نشاطه، وفي المقابل يسعى التحرير المالي و المصرفي إلى خفض درجة تلك القيود من ثم تخفيض درجة تدخل الدولة.
- نتج عن التحرير المصرفي إعادة هيكلة الخدمات المصرفية بإحداثه تغييرا جذريا على نشاط البنوك محليا وعالميا .
- نتيجة للعولمة المالية و التحرير المصرفين تسعى البنوك إلى تدويل نشاطها من خلال تنويع منتجاتها وخدماتها ، وجلب التكنولوجيا التي تمكنها من تحسين خدماتها وتوفيرها لعملائها بأقل تكلفة.
- يؤدي التحرير المصرفي إلى تحسين أداء البنوك وتقوية كيانها و ضمان صمودها في وجه المنافسة الشرسة في السوق المصرفية العالمية.
- أثبتت الدراسات الأثر السلبي للتحرير المصرفي على البنوك كونه سببا في حدوث الأزمات المالية و المصرفية.

مراجع الفصل الثاني

1. أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، الدار الجامعية للنشر، مصر، 2007
2. بريس عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006
3. بن علال بلقاسم، سياسة التحرير المالي و النمو الاقتصادي في الدول النامية ، العلاقة القائمة بينهما وشروط نجاحها، أطروحة دكتوراه ، جامعة تلمسان، 2013-2014
4. سنوسي علي، مطبوعة محاضرات بعنوان : مواضيع مختارة في مقياس ندوة بنكية، جامعة المسيلة ، 2015-2016.
5. طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، 2003
6. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية ، الإسكندرية، 2001
7. عداي توفيق، تحرير تجارة الخدمات وانعكاساته على الخدمات المصرفية و المالية في بعض الدول العربية ، حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة سيدي بلعباس، 2020-2021
8. لعوج بن عمر ، اثر التحرير المالي على الوساطة المالية ، أطروحة دكتوراه ، جامعة تلمسان ، 2019-2020
9. محاببية نصيرة، وظيفة الهندسة المالية في البنوك، مذكرة ماجستير ، جامعة قالم، 2006
10. محمد أمين بريري ومحمد طرشي، التحرير المالي و المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للبنوك التجارية في الجزائر، مداخلة مقدمة لأعمال الملتقى الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر، 11-12 مارس 2008
11. مدياني محمد ، طلحاوي فاطمة الزهراء، اثر سياسات التحرير المالي على النمو الاقتصادي لدى دول منظمة التعاون الاسلامي، متوفر على الخط : <https://dsr.alistiqlal.edu.ps/file/files/91.pdf>
12. Aiboud Kada, L'impact de la libéralisation financière sur l'efficacité de l'intermédiation bancaire , le cas de l'Algérie, Thèse de Doctorat, Université d'Oran2 ,2016/2017
13. Luis Miotti & Dominique Philon, Libéralisation financière, spéculation et crises bancaires à partir du site : www.Cepii.fr/Francgrap/publications/econiter/rev85/Miotti.pdf
14. Numedia Bouaichi, Farid Yaici, Libéralisation financière et développement financier, approche comparative entre l'Algérie, le Maroc et la Tunisie, Revue des Sciences Economiques et de Gestion, N°14 ;2014 à partir du site <https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticlepdf/63/14/14/6148>
15. Saoussen Ben Gamra, Mickaël Clévenot , Libéralisation financière et crises bancaires dans les pays émergents, La prégnance du rôle des institutions. 2006. à partir du site file:///C:/Users/MICRO/Downloads/wp2006_08.pdf

الفصل الثالث

البنوك الشاملة

تمهيد

تعتبر الصيرفة الشاملة من أولى الانعكاسات الايجابية للعولمة المالية على القطاع المصرفي وخاصة نتيجة إعادة هيكلة الصناعة المصرفية ، حيث ترجع أهمية البنوك الشاملة إلى الوظائف التي تقوم بها سواء كانت وظائف تقليدية تقدمها البنوك التجارية، وبنوك الاستثمار والأعمال، والبنوك المتخصصة، أو أنشطة أخرى متنوعة وواسعة التشكيلة، والتي يتوقف عليها إسهامها في تحقيق ودفع عملية التحول التتموي والتطوير الاقتصادي. على هذا الأساس تستند الصيرفة الشاملة على فلسفة التنويع والتي تقوم على تنويع البنوك لأنشطتها وكذا مواردها.

فظاهرة تحول البنوك إلى بنوك شاملة إنما يرسخ التوجه العالمي نحو عدم التخصص المصرفي، والذي في ظله تمارس البنوك كافة الأعمال وتؤدي كافة الخدمات بدون تمييز، من أجل تعزيز الإمكانات و القدرات المالية للبنك لجعله يتواكب ويتأقلم مع التطورات المالية و المصرفية المتلاحقة، و في عالم تشتد فيه حدة المنافسة من يوم لآخر.

1- ماهية الصيرفة الشاملة ، خصائصها ودوافع ظهورها

1-1- تعريف الصيرفة الشاملة وخصائصها

تعرف المصارف الشاملة على أنها تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائماً وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات، وتوظف مواردها وتمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي، بحيث نجدها تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة و بنوك الاستثمار والأعمال.

كما يمكن تعريفها كذلك على أنها عبارة عن بنوك تجارية جامعة تقوم بالوساطة وخلق الائتمان ودور المنظم ، وهي بنوك تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية ووظائف بنوك الاستثمار بما تتضمنه من امتلاك أسهم الشركات المساهمة و المشاركة في إدارتها ، فهي بنوك متعددة الوظائف و المهام وغير متخصصة في نشاط مالي محدد.

والبنك الشامل يقوم على فلسفة التنويع في الخدمات التي يقدمها، وذلك بتنويع مصادر التمويل ومجالات الاستثمار من مختلف القطاعات، فهو يقوم بأعمال كل البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال، والبنوك المتخصصة، وبذلك يجمع بين الأنشطة التقليدية المتمثلة في قبول الودائع ومنح الائتمان، وأنشطة غير تقليدية تتماشى والتطورات الحالية من خلال إستراتيجية التنويع .

واستنادا لذلك فإن أحد جوانب التنويع في الهيكل المالي للمصرف الشامل تتمثل في حقوق الملكية التي تكون موزعة في شكل أسهم على أكثر من قطاع بينما تشكل الودائع والقروض الجانب الآخر من الهيكل المالي الذي تتناسب إليه من أكثر من قطاع أيضا.

أما على صعيد هيكل الاستثماري فإن المصرف الشامل يقدم القروض إلى كل القطاعات سواء كانت زراعية أو صناعية أو تجارية أو مقاولات، أو في مجال القروض الاستهلاكية. أضف إلى ذلك فإن المصرف الشامل يخطو خطوة جريئة باتجاه الدخول في مجالات الاستثمار المتنوعة، أهمها دراسة المشروعات الجديدة والمشاركة في ملكيتها، فضلا عن مساهمته في الشركات الأخرى.

وعليه تتميز البنوك الشاملة بمايلي :

- الشمول مقابل التخصص المحدود.
- التنوع مقابل التقيد.
- الديناميكية مقابل الإستاتيكية.
- الابتكار مقابل التقليد.
- التكامل والتواصل مقابل الانحسار.

انطلاقا من المميزات السابقة، تظهر أهم خصائص البنوك الشاملة فيمايلي :

- تؤدي البنوك الشاملة مجموعة متكاملة من الخدمات حيث تقوم بتقديم الخدمات البنكية التقليدية و المستحدثة التي يطلبها العميل وبما يشبع رغباته في كل الأوقات وفي مختلف الأماكن.
- التنويع في مصادر تمويلها وفي أنشطتها الاستثمارية .
- التعامل في كافة الأدوات المالية ومشتقاتها واستنباط الجديد منها الأكثر تناسبا مع احتياجات العملاء.
- الخروج من نطاق الوساطة التجارية التقليدية إلى آفاق الوساطة المالية الشاملة بشقيها التجاري و الاستثماري، و التي تتطور لتتوافق مع المتغيرات و المستجدات التي تطرأ على المعاملات كما ونوعا.
- تحقيق عوائد متنامية من العمولات و الأتعاب و الرسوم بجانب هوامش أسعار الفائدة التي يقل الاعتماد عليها كمصدر رئيسي للربحية وبالتالي توسع مجالات الربحية وفرص رسمة الأرباح وتدعيم المركز المالي للبنوك بما يحقق النمو المستمر.

- إدارة ذكية للموارد تتفوق على الإدارة التقليدية لتشمل تخطيطاً وتنظيماً وتوجيهاً وتحفيزاً ومتابعة للتدفقات النقدية .

1-2- أسباب ودوافع ظهور الصيرفة الشاملة

تكمن أهم الأسباب الدافعة لظهور الصيرفة الشاملة فيما يلي :

- تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية .
- التقدم التكنولوجي الذي ساهم في إحداث سرعة تبادل المعلومات فيما بين البنوك والعملاء، وبين البنوك والسوق، وبين البنوك وقطاعات الإنتاج والخدمات دون حواجز أو قيود، وهو ما فسح الطريق أمام ظهور البنوك الشاملة .
- ظهور أدوات مالية جديدة ومستحدثات ساهمت في تحول البنوك الى بنوك شاملة ولعل أهمها التجارة الالكترونية و القروض المشتركة وشهادات الإيداع و العقود المالية المشتقة بكل أنواعها .
- زيادة حدة المنافسة بين البنوك و المؤسسات المالية الأخرى الغير مصرفية بعد اكتساح هذه الأخيرة عالم الخدمات البنكية كالشركات الصناعية، والتجارية، وشركات التأمين التي أصبحت تقدم خدمات شبيهة لخدمات البنوك التجارية، وتوسع نشاطها أكثر عن طريق عدة قنوات.
- تصاعد حدة المنافسة بين المتدخلين في السوق المصرفية وما انجر عنه من زيادة نسبة المخاطر المحتملة التي قد تنشأ من العوامل الداخلية التي تتعلق بنشاط وإدارة البنك، وكذلك العوامل الخارجية الناتجة عن تغير البيئة التي يعمل فيها البنك، وعلى وجه الخصوص البيئة العالمية.
- أدى ذلك إلى الاهتمام بمعايير كفاية رأس المال في البنوك لوضع حدود دنيا لرأسمال البنك لمقابلة مخاطر الائتمان بغية الحفاظ على استقرار النظام المصرفي العالمي وهو ما دفع البنوك إلى تنويع أنشطتها وتملك أصول حقيقية.
- انتشار البنوك متعددة الجنسيات الكبيرة التي تهيمن على الاقتصاد العالمي و تؤثر خاصة في الأسواق المالية من خلال زيادة المعروض العالمي لرؤوس الأموال و خلق أدوات مالية جديدة مع زيادة الخدمات المصرفية.
- الخصخصة وبما تحمله في طياتها من مزايا كتقليل معدلات المخاطرة، و المساهمة في تنشيط سوق الأوراق المالية، وتوسيع قاعدة الملكية، وزيادة المنافسة في السوق المصرفية، وتحسين الأداء الاقتصادي، وتحديث الإدارة، وزيادة كفاءة أداء الخدمات المصرفية..

- انتشار حركات الاندماج المصرفي وما ترتب عنها من ظهور كيانات مالية ضخمة قادرة على النمو والتوسع وفتح فروع جديدة في الداخل والخارج، وبالتالي تعزيز قدراتها التنافسية وكذلك توسيع قاعدة العملاء، وتقديم خدمات متنوعة.

2- إستراتيجية التنوع للمصارف الشاملة

تستند الصيرفة الشاملة على فلسفة التنوع والتي تقوم على تنوع البنوك الشاملة لأنشطتها وكذا مواردها، وعموما تتمحور وظائف البنوك الشاملة في محورين يتعلق الأول بتلك الوظائف التي تمارسها البنوك الشاملة بنفسها من خلال التوسع في الأنشطة المصرفية الاستثمارية من جهة وتقديم أنشطة تمويلية مبتكرة من جهة أخرى ، أما المحور الثاني يشمل الوظائف التي تمارسها البنوك الشاملة من خلال الشركات القابضة المصرفية .

2-1- الوظائف التي تمارسها البنوك الشاملة بنفسها وتشمل :

أولا : التوسع في أنشطة الصيرفة الاستثمارية عن طريق :

➤ دعم المشروعات الاستثمارية من خلال :

- الترويج للمشروعات الجديدة من خلال إعداد دراسة الجدوى مع تقديم النصح و الاستشارة بشأن هذه المشروعات.
- عمليات تتعلق بمحفظه الأوراق المالية للمشروعات الاستثمارية من خلال الإسناد و التسويق حيث يقوم البنك في إطار عملية الإسناد بشراء الأسهم المصدرة حديثا من الشركة المصدرة لها بغرض ترويجها وبيعها للآخرين مع تحمله لمخاطر شراء هذه الأوراق بدلا عن الشركة . أما في إطار عملية التسويق، يقوم بتسويق الأوراق المالية وبيعها لصالح الشركة المصدرة لها دون تحمل مخاطر مسكها وهذا لقاء عمولة توزيع تدفعها الشركة.
- كما يتدخل البنك كذلك بتقديم الاستشارة المالية حول الإصدارات الجديدة تتعلق مثلا بتشكيلة وأنواع الأوراق المالية المرغوب فيها وتكاليفها ومردودها ومخاطرها وذلك في ظل أوضاع الشركة المصدرة لها .

➤ **القيام بنشاط أمناء الاستثمار :** حيث قامت البنوك الشاملة بإنشاء أقسام وإدارات متخصصة في إدارة عمليات الاستثمار، في إطار ما يعرف بأمانة الاستثمار الناشئة بين البنك وعملائه، وهذا لتلبية رغبات العملاء وتوطيد علاقة البنك بهم . ويقدم البنك من خلال هذا النشاط مجموعة متنوعة من الخدمات، كخدمات الأفراد من خلال إدارة أموالهم وتقديم الاستشارات الشخصية لهم ، خدمات المشروعات و الشركات كتحقيق الأصول و القيام بالعمليات على الأوراق المالية وتقديم الاستشارات المهنية لهم، وخدمات المعلومات من خلال مساعدة العملاء في بناء نظم المعلومات الخاصة بهم، وخدمات متابعة المبيعات وخدمات التسجيل و الإصدار الخاصة بالأسهم و السندات .

➤ **قيام البنوك الشاملة بعمليات التوريق (التسييد) :** ويقصد به تحويل الأصول غير السائلة (القروض) إلى أوراق مالية قابلة للتداول في صورة أسهم أو سندات، مما يعطي للدائن فرصة ترويج قروضه بعد تحويلها إلى أوراق مالية في البورصات المالية، وبالتالي تنشيط سوق المال ومثال ذلك قروض الإسكان، ومن مزايا التوريق خفض تكلفة الاقتراض قياسا بطرق التمويل التقليدية، وبالتالي التحول من صيغ الإقراض التقليدية إلى صيغ وأدوات جديدة وهي الأوراق المالية.

➤ **تقديم البنوك الشاملة خدمات الأوراق المالية وكذا قيامها بدور المتعامل الرئيسي من خلال التكفل بإصدار الأوراق المالية لمنشآت الأعمال ويكل ما يرتبط بها من عمليات في السوق الثانوية .** وفي هذا السياق تجدر الإشارة إلى أن عمليات البنك الشامل في مجال الأوراق المالية تسهم في دعم برامج الخصوصية .

ثانيا : تقديم أنشطة تمويلية مبتكرة عن طريق :

➤ **صيرفة التجزئة:** حيث تقدم البنوك الشاملة جملة من الخدمات لعملائها لزيادة ولائهم لها وإشباع رغباتهم، عن طريق إنشاء فروع متخصصة في هذا النوع من الخدمات كفتح التمويل العقاري، فرع خدمات الشركات، الفروع المحمولة أو الناقلة للمناطق النائية، فرع الخدمات الآلية والشبه آلية ووحدات الصرف الآلي.

➤ **القيام بنشاط التأجير التمويلي من خلال المشاركة في تأسيس شركات التأجير التمويلي، وإعداد الدراسات اللازمة للتمويل التأجيري، وكذلك القيام بدور المستشار المالي والاقتصادي لأي من الأطراف المشاركة، فضلا عن القيام بعمليات التأجير التمويلي.**

➤ **تقديم القروض المشتركة :** حيث يعتبر أسلوب التجمع في القروض من الطرق الحديثة للتزويد بالأموال بفعالية وكفاية عالية، والقروض المشتركة هو عبارة عن قرض كبير نسبيا يتم تأمينه بالنيابة عن المقترض عن طريق مجموعة من البنوك المقرضة، و لما كان المبلغ المراد اقتراضه كبيرا يكون من الصعب على بنك واحد أن يتحمل عبئ كامل العملية من ميزانيته الخاصة، فيقوم هذا البنك ببيع المشاركات إلى مقرضين آخرين لتوزيع المخاطرة في المشاكل المحتملة، وغالبا ما يعين المقترض بنكا واحدا أو أكثر وحسب حجم القرض لإدارة العملية بحيث يكون من مسؤولية هذا الأخير تجميع القرض وتوزيعه بين البنوك الأخرى .

➤ **الاتجار بالعملة** من خلال الاتجار بالعملة التي في حوزتها في الأسواق الحاضرة بغرض إتمام الصفقات التجارية الدولية لصالح بعض المؤسسات لتحقيق عوائد معينة مقابل العملات التي تحصل عليها البنوك في هذه الحالة دون أن تتعرض لمخاطر على الإطلاق.

➤ **قيام البنوك الشاملة بشراء مستندات التصدير وشراء وخصم الديون:**

○ **بالنسبة لشراء مستندات التصدير :** تتضمن العملية بيع سندات إذنيه أو كمبيالات ذات استحقاقات آجلة إلى أحد البنوك أو البيوت المالية أو مؤسسات التمويل المتخصصة، من أجل الحصول على تمويل نقدي فوري.

وتنشأ هذه الالتزامات المالية نتيجة قيام أحد المصدرين ببيع سلع رأسمالية إلى مستورد آخر وتكون مقبولة من هذا الأخير. ورغبة من المصدر في الحصول على تمويل فوري مقابل سندات الدين التي في حوزته، فإنه يقوم ببيعها إلى أحد البنوك أو المؤسسات التمويلية المتخصصة دون حق الرجوع على البائع، ويتم هذا البيع بأن يسلم المصدر السندات أو الكمبيالات المباعة والتي تستحق عادة خلال فترة زمنية تمتد إلى خمس سنوات من تاريخ الصفقة إلى مشتري الدين مقابل الحصول على قيمتها فورا مخصوما منها نسبة مئوية مقدما عن المدة بأكملها، على أن يتحمل مشتري الدين مخاطر الصفقة ومسؤولية التحصيل .

وعادة ما يطلب مشتري الدين كشرط لشراء هذه الأوراق التجارية -خطاب ضمان مصرفي غير مشروط وغير قابل للإلغاء من أحد البنوك المؤهلة للتعامل دوليا في بلد المستورد، وغالبا ما يكون هو نفس بنك المستورد.

○ بالنسبة لعملية شراء وخصم الديون فهي تعتبر من أهم أعمال الوساطة المالية التي تنصب على تقييم الجدارة الائتمانية للمستورد، حيث يقوم البنك الشامل بشراء الذمم المدينة من كمبيالات، سندات، فواتير...، من المنشآت الصناعية والتجارية والتي تتراوح مدتها ما بين 30 يوم و 120 يوم، وذلك بهدف توفير سيولة نقدية لهذه المنشآت دون الحاجة لانتظار تواريخ استحقاقها.

➤ **تعامل البنوك بالمشتقات المالية:** والتي تعتبر من أبرز الأدوات المالية الحديثة ، حيث تعمل البنوك الشاملة على استثمار ما تتوفر عليه من خبرات تكنولوجية وفنية في سبيل الاستفادة من العوائد التي يمكن أن تجنيها من خلال تعاملاتها في هذا النوع من الأدوات المالية الحديثة، والتي تعتبر أيضا من أبرز الأدوات المستخدمة في التحوط من المخاطر.

2-2- وظائف البنوك الشاملة من خلال الشركات القابضة وتتضمن :


➤ **إنشاء صناديق الاستثمار:** حيث تقوم البنوك الشاملة بتكوين صناديق الاستثمار وإدارة ودائع العملاء مقابل أتعاب محددة تحصل عليها، أما الأرباح والخسائر فهي من نصيب العملاء وحدهم.

➤ **تأسيس شركات رأس المال المخاطر:** تعد شركات رأس المال المخاطر من قنوات التمويل الهامة لما تؤديه من دور حيوي في تقديم الدعم المالي والفني اللازمين للمشروعات الواعدة التي تعمل في مجالات استثمارية عالية المخاطر، في مقابل تحقيق أرباح رأسمالية ذات معدل مرتفع في الأجلين المتوسط والطويل، وتلعب البنوك الشاملة دورا نشطا في هذا المجال باعتبارها الأقدر على متابعة هذا النشاط من خلال شبكة فروعها الواسعة

➤ **نشاط التأمين:** يعد من الأنشطة غير المصرفية المبتكرة التي تنشط فيها البنوك الشاملة من خلال شكل تنظيمي لشركة شقيقة تضمها شركة قابضة، حيث تقوم بتقديم خدمات تأمينية على الممتلكات وعلى الأشخاص كالتأمين على العملاء الذين يحصلون على قرض ائتماني في مقابل التزام شركة التأمين بسداد أقساط القروض في حالة وفاة المقرض، وذلك مقابل حصول البنك على عمولة من شركة التأمين الشقيقة نظير هذه الأنشطة.

من خلال كل ما سبق ، نلخص وظائف البنوك الشاملة حسب ما يظهره الشكل الموالي :

الشكل 06: وظائف البنوك الشاملة



المصدر: من إعداد الباحثة

3- إستراتيجيات وآليات التحول نحو خيار الصيرفة الشاملة

تخضع عملية التحول إلى البنوك الشاملة لضوابط قانونية واقتصادية عديدة يميلها الهدف من التحول، و الظروف الواقعية التي يمر بها الاقتصاد، وواقع الجهاز المصرفي ووحداته المختلفة، الأوضاع الاقتصادية العالمية ومدى اندماج الاقتصاد المحلي في الاقتصاد العالمي.

3-1 - مقومات التحول إلى البنوك الشاملة

تتلخص مقومات أو متطلبات التحول نحو الصيرفة الشاملة فيما يلي :

أولاً: المتطلبات المتعلقة بالسلطة التشريعية و النقدية: تشكل السلطة التشريعية و النقدية ممثلة في الدولة و البنك المركزي، دعامة أساسية لعملية التحول إلى البنوك الشاملة، ويتضح ذلك من خلال ما يلي:

- اقتناع الدولة وسلطاتها الوصية بأهمية البنوك الشاملة .
- وضع القوانين والتشريعات المتعلقة بنظام البنوك الشاملة بما يسمح للبنوك أن تقدم الخدمات المصرفية والمالية الشاملة على نحو فعال، وكذلك إزالة الحواجز والقيود القانونية على ممارسة البنوك لأنشطتها في قطاعات معينة.
- تقديم الاستشارة والدعم والمساندة للبنوك الشاملة والرقابة على أنشطتها.
- رفع كفاءة وفعالية البنك المركزي
- إعطاء استقلالية أكبر للبنوك المركزية بمعنى عدم التدخل الحكومي عند قيام البنك بأداء وظيفته الأساسية وهي تنفيذ السياسة النقدية.
- عدم تدخل السلطات النقدية في عملية تخصيص التسهيلات الائتمانية وترك الأمر إلى البنوك وفق المعايير المصرفية المعمول بها في هذا المجال.
- إصلاح الجهاز المصرفي وإعادة هيكلته.
- زيادة التنافس بين البنوك وذلك عن طريق فتح المجال لبنوك جديدة سواء محلية أو أجنبية.
- الرقابة الوقائية من خلال استخدام طرق أفضل للرقابة وتتبع أعمال البنوك التجارية من منظور السلامة والأمن للأصول المصرفية، وزيادة التنبؤ بالكوارث والأزمات المصرفية قبل حدوثها.
- رفع الحد الأقصى لرأس المال المدفوع والمصرح به حتى تستطيع البنوك تلبية التزاماتها الحاضرة والمستقبلية.
- تشجيع عمليات الاندماج بين المؤسسات المالية المحلية أو عبر الحدود الإقليمية، بما يخفض التكلفة ويعظم العائد من جانب، ويدعم قدراتها التنافسية أمام العالم الخارجي من جانب آخر.
- تطوير وإصلاح نظم التقاضي بما يكفل سرعة الفصل في النزاعات القضائية بين البنوك والعملاء وتبسيط إجراءات تنفيذ الأحكام.

ثانيا : المتطلبات المرتبطة بالبنك في حد ذاته

- امتلاك البنك رأس مال كاف لمزاولة الأعمال المصرفية الشاملة.
- أوضاع البنك بشكل عام، وبالأخص ملاءته المالية، وحجم وفوراته والتزاماته تجاه الشركات، ومدى توافرها مع قدرة البنك على مزاولة الأعمال المصرفية الشاملة.
- الإمكانيات والمواصفات العامة لإدارة البنك.
- مؤهلات وخبرات وكفاءة موظفي البنك والذين سيتولون إدارة أعماله المصرفية الشاملة.

- تأمين حصانة وحماية العاملين في البنوك الشاملة وتبنيهم بالحیطة والحدز.
- إخضاع العمليات الكبيرة للدراسات الحقيقية من أجل تلافي المخاطر والعثرات.
- وضع نظم فعالة للإعلان والإعلام عن أنشطة البنك الشامل في إطار قواعد ومبادئ المحاسبة الدولية التي توفر الشفافية والإفصاح للحكم على مدى كفاءة وفعالية إدارة البنك.
- يتعين على أجهزة الرقابة والإشراف أن تمارس الرقابة على نشاط البنوك الشاملة بما يضمن مستوى متطور من الرقابة الوقائية.
- تقادي سيطرة كبار المساهمين على مجالس الإدارات وعملية صنع القرار في البنوك والخروج بها من الطابع الفردي إلى تنوع وتوسع الملكية.
- تأهيل الموارد البشرية للممارسة للعمل المصرفي الشامل.
- توافر البنوك على مدراء تسويق ذوي كفاءة عالية تمكنهم من تسويق مختلف المنتجات والخدمات ذات الطابع الشمولي بما يكفل إرضاء رغبات العملاء.
- تبني أسلوب الحوافز والمكافآت بغرض تحفيز وتشجيع الأداء المتميز للعاملين بالبنك.
- اختيار الهيكل التنظيمي المناسب لممارسة وظائف البنوك الشاملة.
- تطوير اللوائح والنظم الداخلية وكذلك إدخال التعديلات في الصلاحيات والسلطات والإجراءات بما يضمن أداء العمل بالصورة والشكل المطلوبين.
- توفير التجهيزات المكانية اللازمة لتقديم خدمات الصيرفة الشاملة، وما قد يستلزم ذلك من إعادة تخصيص لبعض الفروع أو إنشاء فروع أخرى، أو إنشاء إدارات خاصة بهذه الخدمات.
- توافر موارد مالية ضخمة تمكن البنوك من التحول إلى بنوك شاملة قادرة على تقديم خدمات مصرفية ومالية متنوعة في كل وقت ومكان.

3-2- آليات التحول نحو الصيرفة الشاملة : يمكن التحول إلى الصيرفة الشاملة من خلال عدد

من المناهج تتمثل في الصور التالية :

- أولاً: تحويل بنك قائم بالفعل إلى بنك شامل : عن طريق هذا المنهج يتم تحويل بنك قائم بالفعل أو بنك متخصص إلى بنك شامل، ويشترط لهذا التحول أن يكون للبنك كفاءات بشرية مؤهلة قادرة على التكيف مع متطلبات البنك الشامل، وأن يكون البنك كبير الحجم و قابلاً للنمو والتوسع.

ويعد هذا المنهج الأسلوب الأسرع والأفضل حيث يتم التحول إلى البنك الشامل على مراحل متدرجة وذلك بإدخال خدمات جديدة تدريجياً لضمان استيعاب تقنيات هذه الخدمات، في الوقت الذي يتم فيه العمل على تطوير التدريب وإعادة الهيكلة التنظيمية، وإصدار اللوائح و النظم الداخلية بما يتفق مع طبيعة الخدمات والأنشطة التي يقدمها البنك الشامل.

ثانياً: إنشاء بنك شامل جديد بإعداد كفاءات بشرية: طبقاً لهذا المنهج يتم إنشاء بنك شامل جديد من خلال اختيار كفاءات بشرية مؤهلة ومدربة، ولديها القدرة على الابتكار والتجديد بما يتفق ومفهوم البنوك الشاملة، ويتم تدريبها مسبقاً في بنوك شاملة قائمة، و يعتمد البنك في ذات المرحلة على القيام بحملات تسويقية و ترويجية للتعريف بالبنك المنشأ والوظائف التي يقوم بها، والملاحظ أن البعض يفضلون المنهج الثاني مستندين في ذلك إلى أن الخدمات المصرفية التي يؤديها البنك الشامل تتميز بطبيعة خاصة يصعب على من اعتادوا الأنماط التقليدية للعمل المصرفي قبولها واستيعابها بسهولة.

ثالثاً: شراء أحد البنوك أو الاندماج: يتم التحول من خلال شراء بنوك قائمة تعاني من مشاكل وتوشك على الإفلاس، أين يتم شراءها ودمجها تدريجياً إلى البنوك الشاملة مع تحمل تكاليف إضافية، فهذا الأسلوب صعب التطبيق من الناحية العملية لأنه يتطلب الكثير من الوقت والجهد اللازم لاختبار الموقع والمكان والعناصر البشرية التي تتطلب تدريب على مستوى عال .

4- مزايا وعيوب البنوك الشاملة

تحقق البنوك الشاملة الكثير من المزايا لعل أهمها :

- تحقيق وفورات الحجم في التكاليف
- تنوع خبرة العاملين في هذه البنوك، وتنوع تشكيلة الخدمات المصرفية والمالية بما يؤدي إلى كسب شريحة واسعة من العملاء.
- المساهمة في تنشيط وتشجيع سوق الأوراق المالية، وبذلك تعد البنوك الشاملة رافداً للتمويل الحقيقي للمشروعات الاقتصادية، وتعبئة الموارد اللازمة.
- توفير عناصر ومقومات ضرورية لعملية التنمية بدءاً من دراسة الجدوى، التأسيس، التمويل، الإدارة، التسويق...، والتي تفتقر إليه الكثير من الدول النامية.
- تحقيق التوازن بين الموجودات والمطلوبات، ومن ثم تجنب التعرض للانكشاف بتركيز أنشطته في مجال واحد كالائتمان.
- تنوع مصادر الإيرادات من خلال ممارستها للوظائف التجارية والاستثمارية.

▪ التنوع الهيكلي لمكونات محفظة القروض والاستثمارات، وبالتالي تقليل المخاطر الائتمانية ككل.

وفي المقابل يستند المعارضون على سلبياتها من خلال الحجج التالية :

- قد يؤدي إلى خلق الاحتكار ومضاعفة قوة السوق بالنسبة لبعض المؤسسات المالية الشاملة وهذا على حساب المؤسسات والبنوك الصغيرة و احتمال تركيز السوق و ممارسته الاحتكار من طرف هذه البنوك.
- انخفاض حوافز الإبداع و الابتكار المالي نظرا لكثرة و تعدد الأنشطة و إخفاء الأداء الضعيف لبعض القطاعات و الأنشطة نظرا لتغطيتها بقطاعات أخرى.
- صعوبة الإشراف والرقابة على أداء البنوك الشاملة بحيث هي أكثر تعقيدا .
- خلق مشاكل تتعلق بالمخاطرة والانكشاف من حيث تفضيل الربحية على السيولة، خاصة في حالة توظيف الموارد المالية في مشاريع طويلة الأجل وما قد يحدث من طلبات مفاجئة للعملاء.

خلاصة

من خلال هذا الفصل يستوعب الطالب مفهوم الصيرفة الشاملة وأهميتها كإستراتيجية حديثة تسعى البنوك إليها لضمان بقائها ورفع تنافسيتها في الأسواق المصرفية و المالية العالمية ، وذلك من خلال المكتسبات التعليمية التالية :

- المصارف الشاملة هي تلك الكيانات التي تقوم على فلسفة التنوع في مصادرها ومنتجاتها والخدمات التي تقدمها وبما يتماشى مع التطورات العالمية المعاصرة .
- تجمع المصارف الشاملة بين وظائف البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والبنوك المتخصصة.
- تقرض البنوك الشاملة اليوم نفسها كتحدٍ قوي أمام البنوك العالمية التي تريد ضمان بقائها في الساحة المصرفية وتقوية قدرتها على مواجهة المنافسة.
- تساهم البنوك الشاملة في تحقيق وفورات الحجم، تقديم خدمات متنوعة وبأقل تكلفة، كسب شريحة واسعة من العملاء، المساهمة في تنشيط السوق المالية، و المساهمة في توفير مقومات التنمية الاقتصادية.

مراجع الفصل الثالث

1. إبراهيم بورنان وعبد القادر شارف، البنوك الشاملة كأحد إفرزات الإصلاح المصرفي، مداخلة مقدمة لأعمال المؤتمر الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر، 11-12 مارس 2008
2. احمد عبد الخالق، البنوك الشاملة، مقال منشور على الخط : <https://iefpedia.com/arab/?p=12054>
3. احمد مداني، دور المصارف الشاملة في تحديث وعصرنة الجهاز المصرفي، دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الشلف، 2005-2006.
4. رباح عرابية، دور الصيرفة الشاملة في تطوير البنوك في الدول النامية مع الإشارة إلى مصر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 6، المجلد 5، 2009 متوفر على الخط : <https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/9/5/6/48172>
5. رشدي صالح عبد الفتاح صالح، البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصريين بدون دار نشر، 2000.
6. زقير عادل، تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة، حالة الجهاز المصرفي الجزائري، مذكرة ماجستير، بسكرة، 2008-2009
7. سنوسي علي، مواضيع مختارة في مقياس ندوة بنكية، جامعة المسيلة، 2015-2016
8. عبد القادر شارف، البنوك الشاملة و الأدوار الجديدة في ظل العولمة المصرفية، مع الإشارة إلى حالة الجزائر، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 1، العدد 3، متوفر على الخط : <https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/417/1/3/84713>
9. عبد القادر شارف، رمضاني لعلا، التحول نحو البنوك الشاملة في ظل العولمة المصرفية، حالة الجزائر، مجلة الدراسات المالية و المحاسبية و الإدارية، المجلد 4، العدد 2، متوفر على الخط : <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/31718>
10. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة "عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000
11. علي الشمالي، راميا سعيد وآخرون، البنوك الشاملة، 2017، متوفر على الخط: <file:///C:/Users/MICRO/Downloads/pdf.pdf>
12. Agnès Labye, Quel avenir pour la banque universelle? Une analyse empirique appliquée à la zone euro, revue d'analyse économique, Volume 89, numéro 1, mars 2013 à partir du site : [file:///C:/Users/MICRO/Downloads/1024317ar%20\(1\).pdf](file:///C:/Users/MICRO/Downloads/1024317ar%20(1).pdf)
13. ARROUDJ Halim, Réforme et modernisation du système bancaire algérien durant la période 1990-2010, Thèse de Doctorat, Université d'Oran 2, 2014/2015
14. Banques Universelles, Avantages et Inconvénients, à partir du site <https://banque.ooreka.fr/astuce/voir/506577/banque-universelle>
15. Éric Lamarque & Vincent Maymo, Économie et gestion de la banque, Ed Dunod, Paris, 2015

الفصل الرابع
الاندماج المصرفي

تمهيد

يتميز العصر الحاضر بأنه عصر الكيانات الاقتصادية الكبرى، لذلك يعد الاندماج من أهم التحولات التي شهدتها القطاع المالي والمصرفي عالمياً، باعتباره أحد المظاهر الأساسية للعولمة وأحد التحديات القطاع المصرفي الذي من شأنه أن يعزز القدرة التنافسية ويدعم القدرة على الاستخدام المتزايد للتكنولوجيا المتقدمة وما يتولد عنها من منتجات مالية ومصرفية مبتكرة .

إن الاندماج المصرفي أصبح يتزايد بشكل كبير نتيجة لمتغيرين أساسيين، تحرير الخدمات المصرفية و معايير كفاية رأس المال.

1- مفهوم الاندماج المصرفي وأنواعه**1-1- تعريف الاندماج المصرفي**

يعرف البعض الاندماج المصرفي على أنه اتفاق يؤدي إلى اتحاد بنكين أو أكثر وذويانهما إرادياً في كيان مصرفي واحد ، بحيث يكون الكيان الجديد ذو قدرة أعلى وفاعلية أكبر على تحقيق أهداف كان لا يمكن أن تتحقق قبل أتمام عملية تكوين المصرف الجديد.

فهو إذن تحرك جماعي نحو التكتل أو التكامل ما بين البنوك لإحداث شكل من أشكال التوحد لتجاوز النمط والشكل الحالي إلى خلق كيان أكثر قدرة وفعالية لتحقيق أهداف كانت تبدو مستعصية التحقيق قبل إتمام عملية الاندماج.

كما يرى البعض الآخر أن الاندماج المصرفي هو تلك العملية المالية التي تؤدي إلى الاستحواذ على بنك أو أكثر بواسطة مؤسسة مالية أو مصرفية أخرى، بحيث يتخلى البنك المندمج عادة عن استقلاليتته ويدخل في البنك الدامج ويصبح مصرفاً واحداً ويتخذ المصرف الجديد اسماً جديداً عادة اسم المؤسسة الدامجة أو اسم مشترك بينهما، وتضاف أصول وخصوم البنك المندمج إلى أصول وخصوم البنك الدامج.

فالاندماج المصرفي إذن هو عملية انتقال من وضع تنافسي معين إلى وضع آخر .

ويحقق الاندماج المصرفي ثلاثة أبعاد أساسية :

البعد الأول: يحقق الثقة و الطمأنينة و الأمان لدى جمهور العملاء و المتعاملين من خلال تقديم خدمات مصرفية بأقل تكلفة ممكنة وبأعلى جودة وفي ظل أحسن الشروط.

البعد الثاني : خلق وضع تنافسي أفضل للكيان المصرفي الجديد تزداد فيه القدرة التنافسية للبنك الجديد وفرص الاستثمار و العائد وإدارة الموارد بشكل أكثر فاعلية وكفاءة وإبداع .

البعد الثالث: إحلال كيان إداري جديد أكثر خبرة، ليؤدي وظائف البنك بدرجة أعلى من الكفاءة، ومن ثم يكتسب هذا الكيان الجديد شخصية أكثر نضجا وإشراقا من جانب العاملين بمستقبل وظيفي أكثر أمانا .

1-2- أنواع الاندماج المصرفي

للاندماج المصرفي أنواع متعددة ولكل منها دواعي استخدام، فهناك اندماج مصرفي من حيث طبيعة نشاط الوحدات المندمجة ، وهناك اندماج من حيث العلاقة بين إطراف عملية الاندماج وهناك اندماج من حيث نتائج عملية الدمج وهناك معايير أخرى .

أولا: وفقا لطبيعة النشاط يمكن تقسيم الدمج المصرفي إلي :

- **الدمج الأفقي :** وهو الدمج الذي يتم بين بنوك تعمل في نفس نوع النشاط أو أنشطة مترابطة فيما بينها، كالبنوك التجارية أو بنوك الاستثمار والأعمال أو البنوك المتخصصة ... الخ وذلك بهدف زيادة النصيب السوقي لها.
- **الدمج الرأسي :** هو الدمج الذي يتم بين البنوك الصغيرة في المحافظات وبنك رئيسي في المدن الكبرى أو العاصمة بحيث تصبح هذه البنوك الصغيرة وفروعها امتدادا للبنك الكبير. ويتم ذلك بصفة خاصة في حالات البنوك المتخصصة .
- **الدمج المختلط المتنوع:** هو الدمج الذي يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في أنشطة مختلفة بما يحقق التكامل في الأنشطة بين البنوك المندمجة ، و يوجد ثلاث أنواع من الاندماجات المتنوعة و تتمثل في :
 - الاندماج بغرض امتداد المنتجات بتوسيع خطوات إنتاج الشركات.
 - الاندماج بغرض الامتداد الجغرافي للسوق على الشركتين.
 - الاندماج بغرض تنويع البحث ، ويشمل أنشطة تجارية متنوعة و غير مرتبطة بعضها البعض.

ثانيا: وفقا للعلاقة بين أطراف عملية الاندماج: يمكن تقسيم الدمج المصرفي إلى:

- **الدمج الطوعي :** هو الدمج الذي يتم بموافقة كل من إدارة البنك الدامج والبنك المندمج، ومن ثم يقوم البنك الدامج بشراء أسهم البنك المندمج أو القيام بشراء أصوله.
-

- **الدمج القسري** : هو الدمج الذي تلجأ إليه السلطات النقدية لتنقية الجهاز المصرفي من البنوك المتعثرة أو التي على وشك الإفلاس والتصفية حيث يتم هذا النوع من الدمج بين بنك متعثر وآخر ناجح وغالبا ما يتم عن طريق قانون يشجع البنوك على الاندماج مقابل إعفاءات ضريبية مشجعة ، أو عن طريق مد البنك الدامج بالقروض لقاء تعهده بتحمل كافة التزامات البنك المدموج .
- **الدمج العدائي** : هو الدمج الناتج عن قيام أحد البنوك بالاستيلاء على أسهم أحد البنوك الأخرى (البنك المستهدف) دون الاهتمام بموافقة إدارة البنك المستهدف من عدمه وغالبا ما يتم دون موافقته، من خلال عرض سعر مغزى للمساهمين أو عن طريق شراء الأسهم مباشرة من البورصة.
- والجدير بالذكر أن نطاق عمليات الدمج لا ينحصر داخل حدود الدولة فقط بل يمكن أن يتعداه إلى الدول الأخرى .

ثالثا: وفقا لنتيجة الاندماج نميز بين :

- **الاندماج الكامل** : ويعني اندماج بنكين أو أكثر فنيا وإداريا في كيان واحد جديد يحمل اسم بنك جديد.
- **الاندماج الجزئي** : ويقصد به دمج بعض الأنشطة أو أكثر للبنكين أو توحيدا للإدارة مع بقاء كيان كل بنك مستقلا عن الآخر، وخصوصا من الناحية الفنية.

رابعا: الاندماج المصرفي بمعايير أخرى نميز :

- **الاندماج بالابتلاع التدريجي**: يتم من خلال ابتلاع بنك لبنك آخر تدريجيا، من خلال شراء فرع أو فروع معينة للبنك الذي يتم ابتلاعه.
- **الاندماج بالحيازة** : يتم من خلال شراء أسهم البنك الذي يتم إدماجه أو المندمج.
- **الاندماج بالامتصاص الإستعابي**: يتم من خلال شراء عمليات مصرفية بذاتها مثل العمليات الخاصة بمحافظ الأوراق المالية و عمليات الائتمان... الخ.
- **الاندماج بالضم** : يتم على مجلس إدارة موحد للبنكين معا.
- **الاندماج بالمزج**: يتم من خلال إحداث مزيج متفاعل بين بنكين أو أكثر لينتج كيان مصرفي جديد خليط بين البنكين.

2- شروط الاندماج المصرفي وضوابط نجاحه

2-1- شروط الاندماج المصرفي

- إن تتوفر رغبة حقيقية صادقة لدى القائمين على عملية الاندماج المصرفي.
- أن يتم اختيار أسم الكيان الجديد و مجلس الإدارة و مختلف الخدمات المصرفية التي سيتم التعامل بها .
- إن يتم وضع تصور عملي لمراحل عمليات الاندماج المصرفي يتضمن الإعداد وتهيئة البيئة الداخلية والبيئة الخارجية ويتم وضع خطة زمنية للتنفيذ عملية الاندماج .
- إيجاد التنسيق الفعال بين وحدات البنوك المندمجة واللوائح والقوانين التنظيمية وكذا القرارات
- توفير الموارد المالية والبشرية اللازمة لعملية الاندماج المصرفي .

2-2- ضوابط نجاح الاندماج المصرفي:

- إعادة هيكلة كاملة للبنوك المرشحة للاندماج بحيث لا تندمج بنوك ضعيفة تؤثر سلبا على البنوك الأخرى المندمجة معها ،
- الدراسة الوافية للمراكز المالية للبنوك المرشحة للاندماج وحجم ديونها المتعثرة وسبل معالجتها ومدى التناسب بين حجم الكيان الجديد وحجم السوق المصرفية ،
- وضع الإجراءات و السياسات الكفيلة بتحقيق التقارب بين الثقافات المصرفية للبنوك المندمجة لان سوء الإدارة واختلاف الثقافات بين العاملين يفشل عملية الاندماج ،
- وجود قدر عال من الشفافية و الإفصاح بشأن البيانات و المعلومات الخاصة بالبنوك المندمجة،
- استقراء نماذج وتجارب الدول المختلفة في الاندماج المصرفي للاستفادة منها،
- الاعتماد على الحوافز التشجيعية لعمليات الاندماج كإعفاءات الضريبة ومنح البنك الدامج قروض ميسرة مثلا،
- التركيز على البنوك التي لها ميزة تنافسية في السوق المصرفية ،
- تفعيل قواعد الإشراف و الرقابة على عملية الاندماج المصرفي وتحسين كفاءة الرقابة المصرفية وتدعيم الملاءة المالية وتطوير التشريعات المالية و المصرفية بما يتوافق مع البيئة الاقتصادية العالمية ،
- توعية عملاء البنك الدامج و المندمج بأهمية عملية الاندماج ،

- اختيار أفضل مؤسسات التقييم العالمية المشهود لها بالكفاءة في عمليات تقييم البنوك الراغبة في الاندماج،
- توحيد منظومة العمل و المنتجات المصرفية المختلفة في البنوك المندمجة، وتبني النظم التكنولوجية الحديثة التي من شأنها تعزيز المنافسة البنكية لجذب قاعدة عريضة من العملاء ، المعرفة الدقيقة بالمركز المالي و الكفاءات المصرفية للبنوك المستهدفة وتجنب العجرفة الإدارية واختيار المصارف التي تحقق أفضل تكامل وأعلى عائد،
- تمويل عملية الاندماج عن طريق الأسهم بعد ثبوت فاعلية هذه الطريقة من حيث مرونتها وقلة تكاليفها مقارنة مع التمويل النقدي أو التمويل بالديون.
- أن تسبق الخصخصة عملية الاندماج.

3- مبررات ودوافع الاندماج المصرفي

تشير الدراسات الاقتصادية إلى وجود دوافع ومبررات متعددة لدمج البنوك من أهمها :

3-1 - الدوافع و المبررات الداخلية

أولاً : تحقيق وفورات الحجم: تتحقق وفورات الحجم الكبير بالنسبة للبنوك من خلال :

- الوفورات الداخلية : الناتجة عن إمكانية حصول البنوك المندمجة على التكنولوجيا المصرفية والمالية المتطورة والتي تعتبر من أهم وسائل زيادة القدرة التنافسية لتلك البنوك.
- الوفورات الإدارية : الناتجة عن إمكانية استقطاب أفضل الكفاءات وتنمية مهارات وخبرات المدراء والموظفين، فضلاً عن خلق إدارات متخصصة، مما ينعكس إيجابية على سير العمل وتحسين الإنتاجية ورفع مستوى الأداء ودعم الرقابة الداخلية.
- الوفورات الخارجية : الناتجة عن إمكانية الاستفادة من شروط أفضل في التعامل مع البنوك الأخرى والمراسلين نظراً لأن البنوك المندمجة تصبح في وضع أقوى مالية.
- ولاشك أن هذه الوفورات الداخلية والإدارية والخارجية تكون سبباً رئيسية في تخفيض التكلفة بوجه عام وزيادة القدرة التنافسية للبنوك المندمجة .

ثانياً : تحقيق متطلبات النمو والتوسع:

يعد الدمج من أفضل الوسائل النمو والتوسع خاصة في حالة ضيق نطاق الأسواق المحلية نظراً لاشتداد المنافسة وانخفاض الوعي المصرفي وعدم تنوع الأنشطة ... الخ بالإضافة إلى تقييد عملية إنشاء البنوك الجديدة من قبل السلطات النقدية في داخل نطاق الدولة.

حيث تؤدي الاندماجات إلى زيادة قدرة البنك على تنويع منتجاته وأنشطته بالإضافة إلى توفير إمكانية الانتشار الجغرافي السريع بالسوق دون تحمل تكلفة بدء الدخول فيها ومن ثم يحقق الدمج تعزيز موقع البنك في السوق المصرفي المحلي والخارجي وزيادة حصته ونشاطه بأقل تكلفة ممكنة.

ثالثا : الدافع التنظيمي:

وهو أحد الدوافع الهامة التي تدفع السلطات النقدية إلى اللجوء إلى الدمج المصرفي والتشجيع عليه وذلك بغرض تنظيم الجهاز المصرفي بالصورة التي تزيد من قوته وتدعم سلامته وبما يتواءم مع التطورات التي يمر بها الاقتصاد القومي ويجنبه حدوث هزات مصرفية تؤثر سلبية على الثقة فيه فيما لو تركت بعض المؤسسات المصرفية لتواجه مصيرها مثل الإفلاس أو التصفية.

رابعا: مواجهة حالة التمصرف الزائد

حيث يؤدي صغر حجم السوق المصرفي في بعض الدول قياسا بعدد المؤسسات المصرفية فيه إلى عدم كفاءة الأداء وانخفاض الإنتاجية في هذه الأسواق وإهدار الإمكانيات وبالتالي تراجع في معدلات العوائد على توظيفات واستثمارات البنوك وعملائها .

ومن ثم يصبح اللجوء إلى الدمج المصرفي من أهم الإجراءات التي تتخذها السلطات النقدية للحد من عدد المؤسسات المصرفية بهدف تنقية القطاع المصرفي وتقادية للمصاعب المالية أو التصفية التي قد تعترض بعض البنوك .

3-2- الدوافع و المبررات الخارجية

أولاً: عولمة الخدمات المالية :

حيث أضافت اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية بعدا جديدا لضرورة الاندماج، وذلك لما تفرضه تلك الاتفاقية من فتح أسواق الخدمات المالية في الدول الموقعة على هذه الاتفاقية والتي تمثل حوالي 95% من سوق الخدمات المالية على مستوى العالم ، ومن ثم فقد أصبحت المنافسة عالمية في داخل إقليم الدولة وخارجها وأصبح الدمج أحد الأساليب الفعالة لتدعيم البنوك لمراكزها في الأسواق ومواجهة تلك المنافسة المحتدمة.

كما أن تنامي ظاهرة العولمة وتكامل الأسواق وانفتاحها على بعضها البعض، ومن ثم تشابك العلاقات بين أطراف التعامل في تلك الأسواق، جعل من السهل انتقال الاضطرابات والأزمات المالية عبر الحدود و بين الأسواق والبنوك المختلفة.

وبالتالي تصبح البنوك الصغيرة بصفة خاصة أكثر عرضة لمخاطر التعثر والإفلاس، ومن ثم يصبح الدمج إحدى الوسائل الرئيسية لإنشاء كيانات مصرفية عملاقة قادرة على مواجهة تلك المخاطر والتغلب عليها.

ثانيا : الثورة التكنولوجية

ساهمت الثورة التكنولوجية في مجال الاتصالات والمعلومات في إعادة هيكلة الخدمات المالية، حيث حدث تغير كبير في أعمال البنوك وأنشطتها وأخذت البنوك تتجه إلى أداء خدمات مصرفية ومالية لم تكن تقوم بها من قبل والتي تحتاج إلى استثمارات تكنولوجية عالية التكلفة مما جعل معه الاتجاه إلى الاندماج أحد الوسائل الهامة لزيادة قدرة البنوك على تبني برامج لزيادة الإنفاق الاستثماري في هذا المجال.

ثالثا : التوافق مع المعايير الدولية:

حيث يؤدي الاندماج إلى زيادة القاعدة الرأسمالية للبنوك المندمجة ودعم مركزها المالي بما يمكنها من استيفاء المعايير الدولية مثل معايير لجنة بازل والخاصة بكفاية رأس المال وهو ما يمكنها من مواجهة المخاطر ويزيد من قدرتها على مواجهة تحديات العولمة .

3-3- دوافع أخرى تتمثل في:

- المزيد من الثقة والطمأنينة والأمان لدى جمهور العملاء والمتعاملين ويتحقق ذلك بتقديم الخدمات المصرفية بأقل تكلفة ممكنة وبأعلى جودة، وبتسويق الخدمات المصرفية بشكل أفضل.
- خلق وضع تنافسي أفضل للكيان المصرفي الجديد تزداد فيه القدرة التنافسية للبنك الجديد ، وخلق فرص استثمار أكثر عائدا وقلل مخاطرة .
- إحلال إدارة جديدة أكثر خبرة تؤدي وظائف البنك بدرجة أعلى كفاءة ، وبالتالي تكسب المصرف الجديد شخصية أكثر نضجا وأكثر فعالية من جانب العاملين بعد دمج الكفاءات الموجودة في البنوك السابقة.
- الاندماج والمزج بين المؤسسات المصرفية سوف يؤدي إلى توفير رؤوس أموال ضخمة ، القدرة على تحمل المخاطرة الناتجة عن الودائع والقروض المقدمة ، تحسين مستوى اليد العاملة نتيجة توفر الخبرة والتدريب الجيد .

4- مراحل الاندماج المصرفي وطرق تقييمه**4-1- مراحل الاندماج المصرفي**

يمر قرار الاندماج المصرفي بثلاث مراحل :

المرحلة الأولى : التمهيد لعملية الاندماج، من خلال إعداد البنك للاندماج ووضع التصورات الأولية لعملية الاندماج ومتطلباتها من إعادة هيكلة البنك و المحددات المختلفة للاندماج وسيناريوهات التفاوض. وتتم في هذه المرحلة معالجة كافة الاختلالات وأوجه القصور القائمة بين البنوك المزمع دمجها وكافة العقبات المادية و الغير مادية التي تحول دون نجاح العملية، وتوحيد كافة النظم واللوائح و الإجراءات بين البنوك المندمجة، و توحيد كافة المصطلحات و اللغة المستخدمة في البنوك المندمجة، وتوحيد نظام الحوافز و المكافآت و الأجور و التعويضات في البنوك المندمجة.

فهذه المرحلة تعمل على حسن إعداد البنك وترتيب البنوك المراد دمجها وتوحيدها من حيث الإستراتيجية و السياسات .

المرحلة الثانية : الإعلان عن الاستعداد للاندماج ومواجهة التأثيرات السلبية و الغير سلبية المترتبة عن الإعلان ، سواء من جانب البنوك المنافسة أو من جانب العملاء أو من جانب السوق المصرفية ككل.

المرحلة الثالثة: تقدير وتحديد الآثار المتولدة من عملية الاندماج وكيفية الارتقاء بالكيان المصرفي الجديد من حيث العائد و الأداء .

4-2- طرق تقييم البنك بغرض الاندماج

إن صنع قرار الاندماج يقوم على آليتين أساسيتين هما تقييم البنوك المندمجة و تحديد سداد قيمة البنك المندمج و من ثم الوصول أثناء مرحلة التفاوض على الاندماج المصرفي إلى اتخاذ قرار الاندماج الرشيد. توجد العديد من الأدوات و الأساليب الفنية يقدمها علم التمويل بشأن تقييم البنوك ، و لكن السعر يتم الوصول إليه من خلال عملية التفاوض ، أي أن الأساليب التي سيأتي ذكرها الآن لتحديد قيمة البنك المندمج تقدم الحدود الدنيا و القصوى لتحديد سعر البنك المندمج. نذكر بعض من هذه الطرق وأكثرها شيوعا واستعمالا كمايلي:

أولاً: طريقة علاوة القيمة الدفترية

يقوم العديد من المصرفيين و المحللين باستخدام القيمة الدفترية كأساس لتسعير الأسهم عند الاندماج أو الاستحواذ، و تتحدد القيمة الدفترية للسهم الواحد عن طريق قسمة القيمة الدفترية لحقوق الملكية على عدد الأسهم المتداولة.

$$\text{القيمة الدفترية للسهم الواحد} = \frac{\text{القيمة الدفترية لحقوق الملكية}}{\text{عدد الأسهم المتداولة}}$$

$$\text{القيمة الدفترية لحقوق الملكية} = \text{القيمة الدفترية الأصول البنك} - \text{القيمة الدفترية لخصوم البنك}$$

ويتم إضافة علاوة للقيمة الدفترية للسهم و ذلك عند إتمام صفقة الاندماج.
حيث أن:

$$\text{العلاوة} = \text{سعر السوق للسهم المعروض على البنك المستهدف} - \text{القيمة الدفترية للسهم في البنك المستهدف}$$

ولكي يستخدم هذا المفهوم في تقييم البنك فإنه يجب على المشاركين أن يقوموا بحساب العلاوة التي عرضت في صفقات الاندماج الناجحة الأخيرة و التي حدثت قبل عرض الاندماج الحالي، و ذلك لمؤسسات مماثلة. ويتحدد سعر السهم السوقي للبنك للمستهدف باستخدام العلاوة الممنوحة في ظل صفقات الاندماج للبنوك المناظرة كما يلي :

$$\text{سعر السهم السوقي للبنك المستهدف} = \left(\text{سعر السوق للسهم} / \text{القيمة الدفترية للسهم} \right) \times \text{القيمة الدفترية للسهم في البنك المستهدف للصفقات المناظرة.}$$

ويمكن أن تتضمن شروط الاندماج عملية تبادل الأسهم من خلال حصول مساهمي البنك المستهدف على عدد مناسب من أسهم البنك الدامج و حسب نسبة الاستبدال التي تتحدد كما يلي :

$$\text{نسبة الاستبدال} = \left(\text{سعر السهم السوقي للبنك المستهدف} / \text{سعر السهم السوقي للبنك الدامج} \right)$$

و تواجه هذه الطريقة عدة نقاط ضعف أهمها :

- أن القيمة الدفترية ربما لا تكون قريبة من القيمة الاقتصادية الفعلية للبنك كما أن اختلاف حساسية الأصول والخصوم تجاه التغير في الأسعار قد يؤدي إلى وجود اختلاف بين القيمة الدفترية والقيمة الفعلية وبالتالي تكون القيمة الدفترية أقل من القيمة الاقتصادية .
- وهناك نقطة ضعف أخرى في تحديد العلاوة المدفوعة لمساهمي البنك المستهدف وهي أنه يتم تجاهل العلاقة بين معدل العائد الذي يمكن أن يكسبه البنك الدامج و المخاطر الكامنة .

ثانيا: طريقة علاوة القيمة الدفترية المعدلة :

نظرا لأن القيمة الدفترية ربما تختلف عن القيمة الاقتصادية لذلك يكون من المناسب حساب القيمة الدفترية المعدلة لحقوق الملكية البنك المستهدف، و التي تعالج أخطاء القياس السابق الإشارة إليها عند إتباع مدخل القيمة الدفترية، و ربما تكون القيمة الدفترية المعدلة أكبر أو أصغر من القيمة الدفترية. و يمكن الحصول على القيمة الدفترية المعدلة من خلال الإضافة أو الطرح من القيمة الدفترية الواردة في الميزانية وذلك حسب التعديلات التالية:

- التغير في احتياطي خسائر القروض : إذا كانت نوعية الأصول أقل من المسجلة فإن احتياطي خسائر القروض يجب تعديله بزيادته، أما إذا كانت نوعية الأصول أعلى من المسجلة فإنه يجب تخفيض احتياطي خسائر القروض .
- التغيير في القيمة السوقية للاستثمارات : يتم تسجيل محفظة الاستثمارات بالتكلفة و إذا اختلفت القيمة السوقية للأوراق المالية عن التكلفة نتيجة ارتفاع أو انخفاض معدلات الفائدة فإنه يجب تعديل القيمة الدفترية بتلك التغيرات .
- التغيير في تقييمات الأصول الأخرى : قد يمتلك البنك عقارات وأصول لها قيمة سوقية تختلف تماما عن التكلفة التي تظهر في الميزانية، وفي مثل هذه الحالات إذا كانت القيمة السوقية أعلى من القيمة الدفترية فإنه يجب إضافة الفرق إلى القيمة الدفترية لحقوق الملكية .

علاوة القيمة الدفترية المعدلة = (سعر السهم السوقى المعروف على البنك

المستهدف - القيمة الدفترية المعدلة للسهم في البنك المستهدف) / القيمة الدفترية

المعدلة للسهم في البنك المستهدف

ولكي نطبق هذا المفهوم على صفقات الاندماج الجديدة يجب على المحللين أن يكون قادرين على تقدير القيمة الدفترية المعدلة لبنوك مستهدفة تمت فيها صفقات الاندماج بنجاح .

$$\begin{aligned} \text{السعر السهم السوقي للبنك المستهدف} &= (\text{سعر السوق للسهم} / \text{القيمة الدفترية المعدلة للسهم}) \\ &\times \text{القيمة الدفترية المعدلة للسهم في البنك المستهدف للصفقات المناظرة} \\ \text{نسبة الاستبدال} &= \text{سعر السهم السوقي للبنك المستهدف} / \text{سعر السهم السوقي للبنك الدامج}. \end{aligned}$$

ثالثا: طريقة ربحية السهم

يفضل العديد من المحللين أن يركزوا على المكاسب بدلا من قيمة الميزانية، وذلك عند تقديرهم لسعر السوق الذي يتم دفعه لمساهمي البنك المستهدف وهكذا فإن المتغير الأساسي هو ربحية السهم الواحد للبنك المستهدف. و يمكن التوصل إلى سعر السهم لصفقة الاندماج الحالية والذي يتحدد كما يلي :

$$\begin{aligned} \text{ربحية السهم الواحد} &= \text{صافي الدخل (إيرادات الأسهم) / عدد الأسهم المتداولة} \\ \text{سعر السهم السوقي للبنك المستهدف} &= (\text{سعر السوق للسهم} / \text{ربحية السهم الواحد}) \times \text{ربحية} \\ &\text{السهم الواحد للبنك المستهدف للصفقات المناظرة} \end{aligned}$$

وفي هذه الحالة فإن:

$$\begin{aligned} \text{العلاوة} &= (\text{سعر السهم السوقي} - \text{ربحية السهم الواحد}) / \text{ربحية السهم الواحد ونسبة الاستبدال} \\ &= \text{سعر السهم السوقي للبنك المستهدف} / \text{سعر السهم السوقي للبنك الدامج} \\ &= \text{ربحية السهم الواحد للبنك المستهدف (1+ العلاوة) / سعر السهم السوقي للبنك الدامج} \end{aligned}$$

ويعاب على هذه الطريقة أن لا يكون استخدام ربحية السهم الواحد في الفترة المناسبة، فربحية السهم الواحد للعام الحالي ربما تكون مختلفة تماما عن ربحية السهم الواحد للأعوام السابقة، ويعمل المحللون على حل هذه المشكلة باستخدام متوسط مرجح لأرباح السهم التاريخية خلال عدة سنوات واستخدام هذا المتوسط في التنبؤ بالقيمة المتوسطة لربحية السهم الواحد في المستقبل القريب .

رابعا: طريقة التسعير وفقا لسعر السهم السائد :

تقوم هذه الطريقة على مقارنة سعر الشراء المعروض على البنك المستهدف مع سعره السائد في السوق، ويكون هذا التقدير غير دقيق عادة لأنه يفترض أن سعر السهم الجاري يعكس بكل دقة القيمة السوقية. و توجد أمثلة عديدة تظهر أن هذا الادعاء غير صحيح، ففي بعض الحالات لا يتم تداول أسهم البنك على نطاق واسع وبالتالي فإن السعر الجاري ربما يكون متقادما و لا يعكس ظروف السوق الجارية.

خامسا: طريقة العائد على الاستثمار :

يقوم هذا المدخل على النظر إلى عملية شراء أسهم البنك على أنها عملية استثمار، لذلك يتم مقارنة القيمة الحالية لحقوق الملكية المتوقعة والمخصومة بمعدل عائد البنك المستهدف مع القيمة الجارية لحقوق الملكية.

فإذا كانت القيمة المخصومة اكبر من القيمة الجارية فإن معنى ذلك أن صافي القيمة الحالية العملية شراء أسهم البنك المستهدف سوف تكون إيجابية ويحقق الاستثمار فيه الحد الأدنى من العائد المطلوب.

5- إيجابيات وسلبيات الاندماج المصرفي

5-1- إيجابيات الاندماج المصرفي

- تقليص تكلفة الخدمات المقدمة ورفع جودتها وتحسين شروطها و ضمان أفضل تسويق لها .
- رفع الطاقة التمويلية للبنوك وتوليد طاقات جديدة من شأنها رفع كفاءة البنوك وربحياتها وزيادة مساهمتها في تمويل المشروعات المختلفة .
- رفع القدرات و المؤهلات المادية و البشرية للبنك.
- تدعيم القدرة التنافسية للبنك.
- زيادة قدرة البنك على مواجهة المخاطر المصرفية.
- تخفيض تكلفة التمويل مع إتاحة الفرصة لتنوع مصادره .
- تحقيق وفورات الحجم بأشكالها المختلفة وخصوصا وفورات المالية .
- زيادة قدرة البنك على التطوير و التحديث وتبني التكنولوجيا المتطورة .

5-2- سلبيات الاندماج المصرفي :

- صعوبة مزج الثقافات وأساليب العمل لنوعيات مختلفة من المصارف والمؤسسات المالية.
- احتكار عدد محدود من البنوك للسوق المصرفي ، وما يترتب عليه من غياب دوافع التجديد والتطوير في الخدمات المصرفية ، وتحديد أسعار الخدمات بصورة مبالغ فيها.

- تنامي احتمال إقصاء أعداد كبيرة من العمالة المصرفية ، في ظل السعي للوصول للحجم الأمثل للعمالة.
- التأثير السلبي على نمط الإدارة وخاصة في مراحل الدمج الأولى نتيجة تخوف بعض المديرين بالبنوك من فقدان وظائفهم أو تغيير درجاتهم الوظيفية.
- احتمالات تزايد الروتين الإداري بالبنوك والاتجاه نحو المركزية في القرارات المصرفية مما قد يخفض أو يحد من كفاءة البنك.
- احتمالات رفض العملاء التعامل مع البنك الجديد خلافا لبنكهم الأصلي، ذلك أنه يوجد نوعية من العملاء تفضل التعامل مع بنك صغير الحجم يتمتعون فيه برعاية أكبر لاعتبارهم من كبار العملاء في هذه البنوك ، وهو ما لا يتوافر في البنوك الكبيرة.
- إلغاء بعض الفروع بالبنوك تحقيقا للدمج المصرفي ، في إطار التنسيق الجغرافي للفروع.
- الأعباء والتكاليف المالية التي يمكن أن يتحملها البنك الدامج لإعادة هيكلة البنك المدمج إذا كان الأخير يعاني من التعثر.

خلاصة

يمكن الطالب من خلال هذا الفصل أن يدرك أهمية الاندماج المصرفي من خلال ما يتيح من خلق كيانات مصرفية عملاقة وقوية قادرة على المنافسة واكتساح السوق المصرفية العالمية ، عن طريق المكتسبات التعليمية التالية:

- الاندماج المصرفي هو اتحاد بنكين أو أكثر في كيان بنكي واحد ذو قدرة أعلى على تحقيق أهداف كانت تعتبر مستحيلة ومستعصية.
- يخلق الاندماج المصرفي وضع تنافسي أفضل للكيان المصرفي الجديد ويخلق له فرص أكبر للاستثمار ، ويدعم قدرته على تعبئة أكبر للمدخرات ، ويمنحه خبرة أكبر في إدارة موارده .
- يساهم الاندماج المصرفي في تحقيق وفورات الحجم ويحقق متطلبات التوسع و النمو للمصارف، ويدعم قدرتها على الابتكار واستخدام التكنولوجيا .
- يعتبر الاندماج من أهم الإجراءات التي تتبناها السلطات النقدية لتنظيم الجهاز المصرفي .

مراجع الفصل الرابع

1. بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، اطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006
2. خليل الهندي، أنطوان الناشف، العمليات المصرفية و السوق المصرفية، دمج المصارف، الجزء الثالث، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2000.
3. رمزي صبحي مصطفى الجرم، اندماج البنوك كإحدى آليات التطوير المصرفي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2013.
4. صفوت عبد السلام عوض الله، الآثار الاقتصادية للعولمة على القطاع المصرفي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003.
5. طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، مصر ، 1999.
6. طارق عبد العال حماد، تقدير قيمة البنك لغرض الاندماج و الخصخصة، الدار الجامعية ، الإسكندرية، 1999.
7. الطيب ياسين، مطاي عبد القادر، الاندماج المصرفي كأداة لرفع مستوى أداء المنظومة المصرفية الجزائرية، مداخلة مقدمة لأعمال المؤتمر الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر ، 12/11 مارس 2008
8. عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2001
9. عبد المطلب عبد الحميد، الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3 ، الدار الجامعية ، مصر، 2013.
10. فتيحة صالح، الطاوس حمداوي، الاندماج المصرفي ضرورة لتحسين أداء الجهاز المصرفي الجزائري، مجلة الدراسات المالية و المحاسبية، العدد 7، 2016، متوفر على الخط <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/40311>
11. محاببة نصيرة، وظيفة الهندسة المالية في البنوك، مذكرة ماجستير، جامعة قالمة، 2006
12. مطاي عبد القادر، الاندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي ، مجلة أبحاث اقتصادية ادارية، العدد 7، 2010، متوفر على الخط : <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/54566>
13. هوداف عائشة، تحرير حركة رؤوس الأموال وتكييف القطاع المالي العربي، مذكرة ماجستير، جامعة البليدة، 2004
14. Fatiha Hadj Boussada, Nouvelles stratégies bancaires et gestion de la relation client, Thèse Doctorat, Université d'Oran, 2011/2012
15. Qu'est-ce que l'intégration bancaire ? à partir du site : <https://www.tibco.com/fr/reference-center/what-is-banking-integration>

الفصل الخامس
خصخصة البنوك

تمهيد

إن تدخل الدولة في الاقتصاد أنتج العديد من السلبيات في اغلب الدول المتقدمة منها و السائرة في طريق النمو على حد سواء، وذلك من خلال تزايد العجز الموازني وتضخيم دور القطاع العام العاجز و الغير ناجع أساسا على دعم المنافسة الدولية في مفهوم عولمة الاقتصاديات . هذا الأمر دعم ظهور سياسة الخصخصة التي تسعى إلى تحسين خصائص المؤسسات وجعلها أكثر قدرة على الاستعاب السريع للتكنولوجيا الحديثة من أجل مواجهة قوة المنافسة الدولية .

ففي ظل العولمة المالية و التحرير المصرفي كان لزاما التوجه نحو خصخصة البنوك لتطويرها ورفع كفاءتها وجعلها أكثر تنافسية لمواجهة التحديات التي تفرضها البيئة المصرفية الجديدة والتكيف مع ما نصت عليه اتفاقية تحرير الخدمات المالية و المصرفية .

1- ماهية خصخصة المصارف ، دوافعها و أهدافها

1-1- نشأة و مفهوم الخصخصة المصرفية

على الرغم من أن مصطلح الخصخصة ظهر لأول مرة في قواميس اللغة في أوائل الثمانينات وبالتحديد في عام 1983، لكن كتب التاريخ تبين أن الخصخصة قد وجدت منذ أواخر القرن 16 أثناء الصراع بين المملكة المتحدة واسبانيا ، حيث اعتمدت الملكة على القطاع الخاص لتمويل البحرية و المستعمرات مقابل إعطائهم العنائم من الحرب . أما في عام 1969 كانت البداية الحقيقية للبدء في تطبيق أول عملية نقل الملكية العامة في صناعة النقل و الطاقة و الاتصالات و الفولاذ وبناء السفن . ومنذ ذلك الوقت انتشرت العملية إلى باقي دول العالم المتقدم .

ولمصطلح الخصخصة مترادفات كثيرة كالخاصية التخصصية، التخصيص و الخوصصة، ولكن الآداب الاقتصادية تفضل استخدام مصطلح الخصخصة الذي اقترحه مجمع اللغة العربية في جمهورية مصر العربية.

عرف البعض الخصخصة بأنها تحويل الملكية العامة إلى القطاع الخاص ، إدارة أو إيجارا أو مشاركة أو بيعا وشراء فيما يتبع الدولة أو تنهض به أو تهيمن عليه في قطاعات النشاط الاقتصادي المختلفة ، أو مجال الخدمات العامة .

وتعتبر الخصخصة سياسة اقتصادية تهدف في المقام الأول إلى زيادة معدل النمو الاقتصادي بوجه عام وذلك من خلال إعادة هيكلة الاقتصاد ، وإعادة هيكلة الأدوار بين الحكومة و القطاع الخاص ، وتشجيع القطاع الخاص الذي من المفترض أن يتميز عن القطاع العام بانخفاض درجة البيروقراطية في اتخاذ القرارات المتعلقة بالمنشأة وقدرته على تحسين الجودة و الابتكار و المنافسة وجذب الاستثمار للمساهمة في إدارة الاقتصاد.

والمقصود بالخصخصة كذلك "توسع الملكية الخاصة بمنح القطاع الخاص دورا أكبر من خلال قيام الدولة بتصفية القطاع العام كليا أو جزئيا، دون أن يعني ذلك الخروج المطلق للدولة من النشاط الاقتصادي، وإنما انخفاض نصيب ملكيتها تدريجيا ونسبيا بالمقارنة مع القطاع الخاص".

انطلاقا من التعاريف السابقة ، تعرف الخصخصة المصرفية على أنها قيام الدولة بتحويل ملكية البنوك جزئيا أو كليا إلى القطاع الخاص (المحلي أو الأجنبي) بهدف تطوير قطاع الأعمال ونموه وإدارته من خلال آليات السوق وفتح أسواق جديدة محليا وخارجيا أمام الخدمات المقدمة.

كما تعرف أيضا أنها توسيع قاعدة الملكية من خلال طرح رأس مال البنك كله أو جزء منه للبيع والتداول في بورصة الأوراق المالية بالترج، بهدف خلق بيئة تنافسية في السوق المصرفية وتحقيق كفاءة أكبر لتلك البنوك في ظل العولمة.

وعليه فإن خصخصة البنوك تقتضي إذن تحويل ملكيتها من القطاع العام إلى القطاع الخاص تدريجيا من خلال إلغاء القيود و التدخلات الحكومية في المعاملات البنكية، كتلك المتعلقة مثلا بالتحديد الإداري لمعدلات الفائدة المدينة و الدائنة وكذا تحديد السقوف الائتمانية والتدخل في تكوين المحافظ المالية للبنوك.

1-2- دوافع خصخصة المصارف

ترجع عملية خصخصة المصارف إلى الكثير من الدوافع أهمها :

- زوال دوافع الملكية العامة للمصارف في ظل العولمة ، حيث أن التدخل الكبير للدولة في النشاط الاقتصادي كان كابحا للنشاط المالي بصفة عامة و النظام المصرفي بصفة خاصة .
- مواجهة التغيرات و التحديات التي تواجه العمل المصرفي في ظل العولمة.

- تحقيق عدد من الجوانب الايجابية كالوصول إلى تطبيق الصيرفة الشاملة، تعميق المشاركة في الثورة المصرفية العالمية، ضخ رؤوس أموال جديدة، تطوير الإدارة، الارتقاء بمستوى كفاءة العاملين ، زيادة الإنتاجية، تحسين الخدمات المصرفية، توسيع النطاق الجغرافي للخدمات و الأنشطة مع تطويرها وتحديثها بصفة مستمرة ومن ثم إيجاد فرص أفضل للاستثمار وتقليل معدلات المخاطرة وتنمية أسواق رأس المال .
- تعد خصخصة المصارف من بين أهم التشريعات الجديدة المطبقة من خلال برامج الاصطلاح الاقتصادي من اجل مواكبة الانطلاقة الاقتصادية الجديدة نحو المزيد من التكيف مع العولمة في خضم إطار السوق .

وهناك من يقسم دوافع خصخصة المصارف إلى :

- دافع اقتصادي : فشل القطاع العام في تحقيق التنمية الاقتصادية .
- دافع مالي : تزايد عبئ الخدمات العامة على الدولة (العجز الموازي).
- الدافع القانوني : تحرير القرار الإداري من السلطة السياسية .
- دافع اجتماعي : ملاحظة تقصير من طرف العمال في القطاع العام كالإهمال ، اللامبالاة ، التواكل، عدم وجود محاسبة.

1-3- أهداف خصخصة المصارف

وتهدف الخصخصة المصرفية إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها :

- زيادة المنافسة في السوق المصرفية وتحسين الأداء بتوجيه الائتمان نحو المشروعات الأكثر إنتاجية وربحية.
- تنشيط سوق الأوراق المالية من خلال طرح البنوك الخاصة لأسهمها في السوق المالية مما يزيد من حجم السوق وتطورها وتنشيطها.
- توسيع قاعدة الملكية لأفراد المجتمع مما يشجعهم على زيادة مدخراتهم لاستثمارها في شراء الأسهم من السوق الأوراق المالية
- تحديث الإدارة وزيادة الكفاءة في أداء الخدمات البنكية وتخصيص الموارد المالية.
- ترشيد الإنفاق العمومي باستبعاد التدخل العمومي في القطاع المصرفي.
- إعطاء البنك الحرية في اتخاذ قراراته خصوصا الاستثمارية منها وباستقلالية وبعيدا عن التدخلات الحكومية.

- تطبيق مفهوم البنوك الشاملة.
- تحقيق الكفاءة في التشغيل وتقليل معدلات المخاطرة .
- القضاء على السلبية وتحقيق الانضباط لجعل العامل شريكا في مكاسب المؤسسة ، قادرا على زيادة الإنتاج بتكلفة اقل وجودة أعلى وريح اكبر .
- توجيه السياسة النقدية نحو الرقابة الغير مباشرة وجعلها أكثر فعالية عن طريق الأسواق المالية (سياسة السوق المفتوحة) .
- التقليل من ظاهرة هروب رؤوس الأموال للخارج وتحفيز تدفقها للداخل بتوفير فرص واسعة أمام المستثمرين الأجانب.

2- طرق الخصخصة المصرفية، إجراءاتها ، أبعادها وضوابطها

2-1- طرق خصخصة المصارف

تتم عملية خصخصة المصارف من خلال الطرق التالية:

أولاً: طرح أسهم المصرف بالبورصة : تعد هذه الطريقة احد أهم طرق الخصخصة التي تقوم بها الدول في سبيل خصخصة وحداتها الحكومية و العامة ، إذ يتم طرح أسهمها للبيع في البورصة وبناء على هذا البيع تتم الخصخصة. وتتميز هذه الطريقة بجماهيرية عملية الخصخصة و زيادة الاهتمام من جانب المجتمع بالبرنامج الخصخصة .

ثانياً : البيع لمستثمر رئيسي : في ظل تحسين أداء المصرف ورفع كفاءته لابد من أن يكون المستثمر الرئيسي على درجة عالية من التكنولوجيا و الإمكانيات الواسعة. و لتطبيق هذا الأسلوب يجب أن يتمتع البنك المركزي بالقوة و الاستقلالية و الفعالية في ضبط السوق النقدية و المالية، و حماية المودعين وضبط المعروض النقدي و السيولة و القيام بالرقابة الفعالة على المصارف .

ومما تجدر الإشارة إليه في هذا الأسلوب هو جنس المستثمر الرئيسي ، إذ يفضل البعض البيع لمستثمرين محليين فقط خوفا من سيطرة الأجانب الذين سوف يقومون بعد الخصخصة بتحويل الأرباح إلى بلدانهم الأصلية. في حين يفضل البعض الآخر البيع لمستثمر أجنبي استراتيجي بحثا عن الأداء المتميز ، و التكنولوجيا المصرفية الفعالة و التطوير الفني مع الاتفاق على برامج تدريبية من اجل رفع مهارات وكفاءات العاملين، وهو ما ينتج عنه رفع القيمة السوقية لأسهم البنك ، ويكون البيع للمستثمر الرئيسي إما عن طريق المنافسة (اختيار أفضل مستثمر) أو عن طريق عروض الشراء.

ثالثا: إيجار طويل الأجل : وفق هذه الطريقة تظل ملكية المصرف تابعة للدولة ، ليتولى المؤجر عملية إدارة الأصول المؤجرة لمدة طويلة الأجل وفقا لشروط وضوابط وبنود يتم مراعاتها في هذا الشأن.

رابعا: المشاركة بين القطاع العام و القطاع الخاص: وهي مشاركة قائمة بين القطاع الحكومي و القطاع الفردي الخاص بهدف تحريك وتفعيل متطلبات المشروع وزيادة فعاليته ورفع كفاءته وتقليل ذلك العبء الروتيني الذي يحكم عمل القطاع العام الحكومي ، وتكون هذه المشاركة محكمة بطريقة قياسية تناسبية تختلف باختلاف الظروف التي يمر بها المصرف وتعتمد على إجراء تغيير جذري على هيكل إدارة المصرف بإدخال القطاع الخاص إلى مجلس إدارته .

خامسا : بيع مهجن ومشارك :وهي عملية امتزاج بين القطاع الخاص الوطني و القطاع الخاص الأجنبي إذ يعمل كل منهما على تجديد صلاحية المصرف المعروض للخصخصة وإدخال كافة التطورات عليه وتحسين سمعته التشغيلية و التنفيذية .

2-2- إجراءات الخصخصة المصرفية

أما عن إجراءات خصخصة المصارف فيمكن تلخيصها كمايلي :

- تهيئة الرأي العام ومناقشة الجوانب المختلفة لعملية خصخصة المصارف.
- إجراء التعديلات القانونية اللازمة لخصخصة المصارف كإصدار قوانين وتشريعات منظمة لهذه العملية.
- التقييم الدقيق و الموضوعي لأصول وخصوم المصرف بما يتضمنه ذلك من ضرورة الإفصاح و الشفافية.
- إعادة هيكلة المصارف محل الخصخصة ومعالجة مشاكل القروض المتعثرة وبحث إمكانية دمج بعض الوحدات المصرفية في إطار تهيئتها للخصخصة، فضلا عن زيادة قدرتها على المنافسة من اجل الدخول إلى الأسواق العالمية.
- ضمان حقوق العاملين بالمصارف محل الخصخصة.
- اختيار الأسلوب المناسب الذي يتماشى مع أهداف الدولة من خصخصة مصارفها .

2-3- أبعاد الخصخصة المصرفية

- البعد الإداري : تمكن الخصخصة البنوك من اخذ مجال أوسع من الحرية في اتخاذ القرارات.
- البعد التنموي : تشجع الخصخصة البنوك على المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية.

- **البعد الزمني :** يرى البعض ضرورة تأجيل خصخصة المصارف إلى غاية الانتهاء من خصخصة المشروعات الإنتاجية و الغير إنتاجية ، لان خصخصة هذه الأخيرة تمكنها من سداد ديونها اتجاه البنوك، ومن ثم تتحسن وضعية البنك لحصوله على موارد مالية تساعده في القيام بتقييم مرتفع لأسهمه ، كما يستند هؤلاء في حججهم على ضرورة مراعاة الطاقة الاستيعابية لسوق رأس المال .أما البعض الآخر فيرى ضرورة التعجيل في خصخصة البنوك في مرحلة مبكرة بإعداد خطة هادفة وتدرجية وبإشراف البنك المركزي.
- **البعد الاجتماعي :** الحفاظ على حقوق العاملين ووضع برامج تدريبية لرفع كفاءتهم و الاستفادة من قدراتهم .
- **البعد القانوني:** تغيير القانون الحالي للبنوك العامة ووضع قانون مناسب لعملية الخصخصة.

2-4- ضوابط الخصخصة المصرفية

- من أجل الاستفادة من مزايا عملية خصخصة البنوك و تحقيق الأهداف المتوقعة فإنه يستلزم وجود عدة ضوابط للالتزام بها أهمها فيما يلي :
- تهيئة البيئة القانونية و التشريعية المناسبة لسياسة الخصخصة خاصة تلك التي تنظم حق الملكية، تملك الأجانب، تأسيس البنوك و الشركات و الاستثمار الأجنبي و حوافزه و تحويل حصص الأرباح.
 - ضرورة تأكيد استقلالية البنك المركزي و زيادة قوته بفاعلية، فالخصخصة يجب أن تتم بما لا يخل بضرورات الرقابة على المؤسسات المصرفية و المالية.
 - إن خصخصة البنوك العامة تتم تدريجيا و جزئيا، و أنه يجب تأجيل عملية خصخصة البنوك العامة لحين إجراء المزيد من الدراسة و التأهيل، و أن تسير عملية خصخصة البنوك العامة بالتوازي مع خصخصة المشروعات الإنتاجية.
 - إصدار قانون لدعم المنافسة ومنع الاحتكار الذي يطبق على القطاع المصرفي.
 - تفعيل نظام التأمين على الودائع حتى تزداد قدرة البنوك على المنافسة و تحقيق الأرباح، و مواجهة المخاطر ، و زيادة ثقة المودعين في النظام المصرفي ككل.
 - أن يحتفظ البنك المركزي باحتياطات مرتفعة من النقد الأجنبي لمواجهة أي صدمات أو أزمات في سعر الصرف و تلبية احتياجات البنوك من النقد الأجنبي.

- العمل على تطوير النظام المصرفي ليكون أكثر تكيفا مع العولمة من خلال التوسع في استخدام أحدث أدوات التقنية المصرفية سواء على مستوى تأدية الأنشطة الداخلية أو على مستوى تقديم الخدمات المصرفية.
- ضرورة إصدار قانون شامل لجميع البنوك قبل البدء في إجراءات الخصخصة يراعى فيه الضوابط العامة و كذلك حقوق وواجبات المودعين و المقترضين.
- ضمان أن يكون المالك الجديد مؤسسة مصرفية تتميز بمركز مالي قوي و إدارة محترفة، و تلتزم بوضع خطة تنفيذها بعد مناقشتها و إقرارها من البنك المركزي، و على أن تكون هناك مسؤولية في الرقابة بين البنك المركزي و السلطة الرقابية بدولة المقر.
- وضع الضوابط الكفيلة بأن تؤدي الخصخصة في القطاع المصرفي إلى تحقيق الهدف منها، و خاصة فيما يتعلق بتحسين الأداء و تطوير الخدمة و زيادة الإنتاجية و سلامة المعاملات.
- ضرورة إصلاح الهياكل المالية للبنوك و خاصة فيما يتعلق بتسوية القروض المتعثرة .

3- الخصخصة المصرفية بين التأييد و المعارضة

يستند المؤيدون على أهداف الخصخصة ومزاياها على النظام المصرفي وحتى على العمالة في البنك خصوصا مع استمرار إشراف البنك المركزي ورقابته على البنوك بعد خصخصتها، أما المعارضون فيتخوفون من الخصخصة لأنها ستؤدي في نظرهم إلى سيطرة الأجانب على الجهاز المصرفي وتحويل الأرباح إلى الخارج وهو ما يؤثر سلبا على الدور التنموي و الاجتماعي للبنوك، وحتى وضع المصارف في أيدي المستثمرين المحليين سيجعل المصرف في وضع غير آمن أمام سعي هؤلاء للربح السريع و الكبير.

كما يرى هؤلاء أن الخصخصة تؤدي إلى خسارة خزينة الدولة تيارا متدفقا من رؤوس الأموال وتؤدي الخصخصة كذلك إلى الإخلال بالقواعد المصرفية و الإقدام على أنشطة غير مشروعة كتمويل الإرهاب أو تجارة المخدرات و الأسلحة .

كما يثار جدل كبير حول الخصخصة والاندماج، فهل من الأفضل أن تسبق الخصخصة الاندماج المصرفي أم العكس؟ والجدل غير مثار على مستوى الدول المتقدمة لأن معظم تجارب هذه الدول حدثت بين بنوك القطاع الخاص، كما في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا، ففي هذه الدول لا مجال للمفاضلة بين من يسبق من؟

أما في الدول النامية فإن الأمر يختلف عن ذلك ، حيث يرى البعض أن خصخصة البنوك ينبغي أن تسبق الاندماج ، بحيث يحدث هذا الاندماج على أسس إدارية واقتصادية سليمة وفعالة وان يكون هناك إعادة لهيكل العمالة التي تعتبر العامل الرئيسي وراء ارتفاع تكلفة الخدمات المصرفية بشكل كبير عما هو موجود في الدول المتقدمة.

خلاصة

يمكن الطالب من خلال هذا الفصل من التعرف على الخصخصة المصرفية باعتبارها من بين أهم التشريعات الجديدة المطبقة من خلال برامج الاصطلاح الاقتصادي وذلك من أجل مواكبة الانطلاقة الاقتصادية الجديدة نحو المزيد من التكيف مع العولمة وما نتج عنها من تحرير مالي ومصرفي يقتضي تقليص دور الدولة وتدخلها في النشاط المالي المصرفي لتجنب الكبح المالي لهذا القطاع. وتتجلى أهم المكتسبات التعليمية من هذا الفصل فيما يلي:

- الخصخصة المصرفية هي قيام الدولة بتحويل ملكية البنوك جزئياً أو كلياً إلى القطاع الخاص المحلي أو الأجنبي .
- تتيح الخصخصة إدارة قطاع البنوك من خلال آليات السوق ، وفتح أسواق جديدة محلياً وخارجياً أمام الخدمات المصرفية المقدمة.
- تحسن الخصخصة من أداء البنوك وتشجع على المنافسة المصرفية، وهو ما يقوي كيان البنك ويحافظ على استمراريته وبقائه.
- تساهم الخصخصة المصرفية في توسيع وتنشيط سوق المال من خلال طرح رأس مال البنوك للاكتتاب عن طريق الأسهم في البورصة، باعتبارها أهم أساليب الخصخصة المصرفية المعتمدة من طرف الدول.
- تساهم الخصخصة في تعبئة المدخرات الموجهة لتمويل الاستثمارات ومن ثم تحقيق التنمية الاقتصادية.
- تؤدي الخصخصة إلى تحديث وزيادة كفاءة البنوك.

مراجع الفصل الخامس

1. احمد ماهر، الخصخصة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000 ،
2. حمدي عبود كاظم، الخصخصة المصرفية، مجلة رسالة الحقوق، العدد 2، 2020، العراق، متوفر على الخط:
<file:///C:/Users/MICRO/Desktop/policope%20cours%20economie%20bancaire/%D%A7%D9%84%D8%AE%D8%B5%D8%AE%D8%B5%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81%D9%8A%D8%A9.pdf>
3. دبوش عبد القادر، انعكاسات سياسة التحرير المصرفي على البنوك الجزائرية، وإستراتيجية عمل البنوك لمواجهةها، مذكرة ماجستير، جامعة ام البواقي، 2009/2008.
4. دوفي قرمية، طرق وإجراءات خوصصة البنوك و الآثار الناجمة عنها، دراسة تجربة فرنسا، مصر و الجزائر، مجلة اقتصاديات المال و الأعمال، العدد السادس، جوان، 2018. متوفر على الخط :
<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/57394>
5. زهراء احمد محمد توفيق النعيمي، الخصخصة كخيار في القطاع المصرفي العراقي، مجلة تنمية الرافدين ، العدد 92، المجلد 30، 2008 متوفر على الخط:
<file:///C:/Users/MICRO/Downloads/c7992ece8931a38c.pdf>
6. صالح مفتاح، الاتجاهات التنظيمية و الرقابية الحديثة في البنوك مع الإشارة لحالة الجزائر ، أعمال الملتقى الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر، 12/11 مارس 2008
7. طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001
8. عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية ، الإسكندرية، 2001
9. عبد المطلب عبد المجيد، الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3، الدار الجامعية، 2013.
10. لعرفان فائزة، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص إدارة أعمال، جامعة المسيلة، 2010/2009
11. محاببية نصيرة، خصخصة البنوك واقعا أثبتته تجربة الخصخصة في دول مجلس التعاون الخليجي ن مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 04، 2012 متوفر على الخط:
<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/56340>
12. منير ابراهيم الهندي، أساليب وطرق خوصصة المشروعات العامة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، إدارة البحوث و الدراسات ، القاهرة، 1995 .

الفصل السادس

البنوك الالكترونية

تمهيد

تعتبر الصيرفة الالكترونية مظهرا بارزا من مظاهر الثورة التكنولوجية الحديثة في مجال المعلومات و الاتصالات وانعكاساتها على النظام المصرفي، هذا الأخير الذي يحاول أن يواكب هذه الثورة وان يحقق أقصى استفادة من فوائدها بغية إعادة هندسة البنوك لعملياتها الإدارية، وتطوير وترقية نظم ووسائل تقديم خدماتها المصرفية، وابتكار تطبيقات جديدة لها بما يتوافق والإيقاع المتسارع و الكفاءة العالية للصناعة المصرفية في ظل العولمة المصرفية.

1- ماهية الصيرفة الالكترونية وظروف نشأتها

1-1 مفهوم الصيرفة الالكترونية ونشأتها

الصيرفة الالكترونية هي إجراء العمليات المصرفية بطرق إلكترونية أي باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتنفيذ الأعمال المصرفية التقليدية أو الجديدة. وبذلك لن يكون العميل مضطرا للذهاب إلى البنك حيث يمكنه إنجاز معاملاته البنكية في أي مكان و زمان ، سواء تعلق الأمر بالسحب أو بالدفع أو الائتمان أو التحويل أو بالتعامل في الأوراق المالية، أو غير ذلك من أعمال المصارف.

وحسب تعريف بنك التسويات الدولية يقصد بها تقديم الخدمة المصرفية عند بعد أو عبر الخط أو من خلال قنوات الكترونية سواء للمقيمين أو لغير المقيمين ، داخل البلد أو خارجه.

ومن التعاريف السابقة يتضح جليا أن الصيرفة الالكترونية تتصف بمايلي :

- تتم الخدمة فيها عن بعد أي دون اتصال مباشر بين اطراف الخدمة .
- خدمات عابرة للحدود ولا تحدها القيود الجغرافية.
- يتم التعاقد فيها بدون مستندات ورقية أصلية موقعة يدويا (وهو ما يطرح مشكلة الأدلة الثبوتية في العالم المصرفي الالكتروني) .

و شهدت الخدمة المصرفية نتيجة استعمال التكنولوجيا المصرفية الحديثة توسعا كبيرا بسبب تميزها بالسرعة في الأداء من جهة وانخفاض تكلفتها كريح الوقت من جهة أخرى . هذا الأمر انعكس ايجابيا سواء على العاملين في البنك الذين أصبحوا يعملون بارتياح، وهو ما انعكس على جودة الخدمات المقدمة أو العملاء الذين أصبح بإمكانهم الحصول على خدماتهم المطلوبة في أي وقت وفي اقصر وقت وفي أي منطقة داخل الدولة وفي أي فرع من فروع البنك ، وهو ما زاد ثقة العملاء وارتباطهم بالبنوك مقارنة مع السابق.

و ظهرت الصيرفة الإلكترونية بظهور النقد الإلكتروني في الثمانينات بما عرف *monétique*) بمعنى تزواج النقد بالإلكترونيك (، غير أن استخدام البطاقات بدل النقد الائتماني يرجع في الواقع إلى بداية القرن الماضي في فرنسا (البطاقات الكرتونية المستخدمة في الهاتف العمومي) ، وفي الولايات م.أ (بطاقات معدنية تستعمل في تعريف الزبون على البريد) ، و بالتحديد في الخمسينيات أصدرت *american express* بطاقات بلاستيكية (1958) ، وفي الستينيات أصدرت مجموعة من ثمانية بنوك بطاقة *ban (americard 1968)* ثم لتتحول إلى شبكة *visa* العالمية ، وإصدار البطاقات الزرقاء *cart-blue* من قبل ستة بنوك فرنسية.

أما في نهاية السبعينيات أصبحت البطاقة تحتوي على ذاكرة يمكن تجزئة القوة المخزنة فيها، وفي الثمانينيات أمكن تفضة الخط و الحاسوب الشخصي كوسيلة جديدة الاستخدام الصيرفة بالبيت فحلت بذلك مشكلة محدودية الأنظمة الهاتفية فيما يتعلق بالكتابة والصورة. وفي سنة 1995 أنجزت *nets cap* برنامجا يسمح بدخول مواقع الويب فأصبحت الصيرفة عبر الخطوط الحقيقية ممكنة فظهر أول بنك افتراضي عبر الخط في أمريكا.

1-2- أسباب ظهور الصيرفة الإلكترونية

- **ثورة المعلومات و الاتصالات :** أحدثت تغييرات جوهرية في طبيعة عمل القطاع المصرفي والمالي ، مما جعل المصارف تواكب العصر و تقدم خدمات مصرفية ومالية متطورة ومتنوعة اعتمادا على ما أنتجته تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات.
- **التجارة الإلكترونية :** ظهرت التجارة الإلكترونية المعتمدة على الانترنت والتي تختلف عن التجارة التقليدية التي اعتادت المصارف و المؤسسات المالية التعامل معها ، مما جعل تطوير البنوك الأساليب عملها و استراتيجياتها ضرورة حتمية وليس ترفا أو هدرا للأموال.
- **المنافسة القوية بين المصارف ، وبين المؤسسات المالية :** توجد منافسة شديدة بين البنوك بعضها البعض ومع غيرها من المؤسسات المالية الغير مصرفية مثل شركات التأمين وشركات الأوراق المالية و غيرها ، حيث أصبحت العديد من هذه المؤسسات تقدم خدمات وثيقة الصلة بعمل البنوك.
- **وجوب استمرارية تطوير الأداء للمصارف :** لابد من تطوير الأداء بصفة مستمرة سواء للبنوك أو غيرها من المؤسسات المالية بهدف رفع الكفاءة التشغيلية لتقديم أفضل خدمة للعملاء بتكلفة تنافسية .

▪ دخول المؤسسات التجارية سوق الأعمال المصرفية : الكثير من المؤسسات التجارية أصبحت تقدم خدمة قسائم شرائية مما يقلل الحاجة للتعامل مع البنوك .

2- مظاهر الصيرفة الالكترونية

تتمثل أهم مظاهر الصيرفة الالكترونية في ظهور البنوك الالكترونية ووسائل الدفع الالكتروني و تنوع الخدمات المصرفية .

2-1- البنوك الالكترونية

أولاً: مفهوم البنوك الالكترونية وأنواعها

هناك العديد من المصطلحات التي تطلق على البنوك المتطورة مثل :

- البنوك الالكترونية Electronic Banking
- أو بنوك الانترنت Internet Banking
- أو البنوك الالكترونية عن بعد Remote Electronic Banking
- اوالبنك المنزلي Home Banking
- أو , البنك على الخط Online Banking
- أو , البنوك الخدمية الذاتية Self Service Banking
- أو بنوك الويب Web Banking

و جميعها تشير إلى قيام العميل بإدارة حساباته أو انجاز أعماله المتصلة بالبنك عبر شبكة الانترنت سواء كان في المنزل أو المكتب وفي أي مكان ووقت يرغبه ويعبر عنها "بالخدمة المالية عن بعد". وبالتالي يمكن للعميل أن يتصل بالبنك مباشرة بالاشتراك العام عبر الانترنت وإجراءه لمختلف التعاملات على أساس أن يزود البنك جهاز الكمبيوتر الشخصي (PC) للعميل بحزمة البرمجيات الشخصية لقاء رسوم أو مجاناً .

فالبنوك الالكترونية إذن هي عبارة عن البنوك التي تقدم خدماتها المصرفية، التقليدية منها و الحديثة، والتي يحتاجها العميل عن طريق الانترنت على طيلة اليوم وخلال الأسبوع كله من خلال جهاز الحاسب الشخصي للعميل .

وتخص هذه الخدمات المصرفية مثلا فتح الحسابات، والتحويل بين الحسابات محليا وخارجيا والاستعلام عن أرصدة الحسابات، وطلب كشف حساب أو توفير شيكات والاستثمار المباشر بالأسهم والسندات والعمولات الأجنبية محليا وخارجيا، وتسديد قيمة الكفالات والاعتمادات المستندية وطلب تسهيلات ائتمانية ودفع فواتير العملاء (الهاتف، الماء والكهرباء).. الخ

و هناك ثلاث صور أو أنواع أساسية للبنوك على الانترنت تتمثل في:

- **الموقع المعلوماتي:** يمثل المستوى الأساسي والحد الأدنى للنشاط الإلكتروني المصرفي، ويسمح هذا الموقع للبنك بتقديم معلومات حول برامجه ومنتجاته وخدماته المصرفية .
- **الموقع الاتصالي :** يتيح هذا الموقع عملية التبادل الاتصالي بين البنك والعملاء مثل البريد الإلكتروني، تعبئة طلبات أو نماذج على الخط، وتعديل معلومات القيود والحسابات ، الاستفسارات .
- **الموقع التبادلي:** ويمكن من خلاله أن يمارس البنك نشاطاته في بيئة إلكترونية، كما يمكن للعميل القيام بمعظم معاملاته إلكترونية من سداد قيمة الفواتير، وإدارة التدفقات النقدية، وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية سواء داخل البنك أو خارجه .

ثانيا: مزايا البنوك الإلكترونية

➤ إمكانية الوصول إلى قاعدة أوسع من العملاء :

تتميز البنوك الإلكترونية بقدرتها على الوصول إلى قاعدة عريضة من العملاء دون التقيد بمكان أو زمان معين، كما تتيح لهم إمكانية طلب الخدمة في أي وقت وعلى طول أيام الأسبوع وهو ما يوفر الراحة للعميل، إضافة إلى أن سرية المعاملات التي تميز هذه البنوك تزيد من ثقة العملاء فيها .

➤ تقديم خدمات مصرفية كاملة وجديدة :

تقدم البنوك الإلكترونية كافة الخدمات المصرفية التقليدية، وإلى جانبها خدمات أكثر تطورا عبر الانترنت تميزها عن الأداء التقليدي مثل :

- ✓ شكل بسيط من أشكال النشرات الإلكترونية الإعلانية عن الخدمات المصرفية .
- ✓ إمداد العملاء بطريقة التأكد من أرصدهم لدى المصرف .
- ✓ تقديم طريقة دفع العملاء للكميالات المسحوبة عليهم إلكترونيا .
- ✓ كيفية إدارة المحافظ المالية (من أسهم و سندات) للعملاء .
- ✓ طريقة تحويل الأموال بين حسابات العملاء المختلفة .

➤ **خفض التكاليف :**

و من أهم ما يميز البنوك الالكترونية أن تكاليف تقديم الخدمة منخفضة مقارنة بالبنوك العادية، ومن ثم فإن تقليل التكلفة وتحسين جودتها هي من عوامل جذب العميل، ففي دراسة تقديرية خاصة بتكلفة الخدمات المقدمة عبر قنوات مختلفة تبين أن تكلفة تقديم خدمة عبر فرع البنك تصل إلى 295 وحدة، في حين تقل عنها فيما لو قدمت من خلال شبكة الانترنت بتكلفة 4 وحدات، وتصل إلى تكلفة واحدة من خلال الصرافات الآلية .

➤ **زيادة كفاءة البنوك الالكترونية :**

مع اتساع شبكة الانترنت وسرعة إنجاز الأعمال عن البنوك التقليدية أضحت سهولة على العميل الاتصال بالبنك عبر الانترنت الذي يقوم بتنفيذ الإجراءات التي تنتهي في أجزاء صغيرة من الدقيقة الواحدة بأداء صحيح وكفاءة عالية مما لو انتقل العميل إلى مقر البنك شخصيا وقابل أحد موظفيه الذين عادة ما يكونون منشغولون عنه .

➤ **خدمات البطاقات :**

توفر البنوك الالكترونية خدمات متميزة لرجال الأعمال والعملاء ذوي المستوى المرموق مثل خدمات سامبا الماسية والذهبية المقدمة لفئة محددة من العملاء على شكل بطاقات ائتمانية وبخصم خاص، ومن هذه البطاقات بطاقة سوني التي تمكن العميل من استخدامها في أكثر من 18 مليون من أكبر الأماكن، وتشتمل على خدمات مجانية على مدار الساعة برقم خاص، خدمة مراكز الأعمال، الإعفاء من رسوم وعمولات الخدمات البنكية بالإضافة إلى كثير من الخدمات الخاصة الأخرى.

ثالثا: انعكاسات التكنولوجيا على أعمال البنوك

إن قيام البنوك بتسوية أنشطتها وخدماتها المالية عبر الانترنت يحقق فوائد كثيرة للبنك أهمها :

- تخفيض النفقات و التكاليف التي يتحملها البنك يجعل تكلفة إنشاء موقع للبنك عبر الانترنت لا تقارن بتكلفة إنشاء فرع جديد للبنك وما يتطلبه من مباني وأجهزة وكفاءة إدارية، ومن ثم ينعكس ذلك إيجابا على ربحيته،
- تحقيق ميزة تنافسية للبنك في السوق المصرفية من خلال جعل خدماته أكثر جاذبية للعملاء مما يؤدي إلى توسعها وسرعة انتشارها.

- إن توجه البنوك العالمية نحو شبكة الانترنت وما تتميز به من قدرات تنافسية يلزم البنوك الصغيرة ضرورة الارتقاء إلى مستوى هذه التحديات، ووفقا لذلك سيقوم العملاء بالمقارنة بين خدمات البنوك الاختيار الأنسب، وبذلك تكون الانترنت عامل منافسة قوي في جذب العملاء .
- يساهم الانترنت في التعريف بالبنوك والترويج للخدمات المصرفية بشكل إعلامي وهو ما يساهم في تحسين جودة الخدمات المصرفية المقدمة .
- إن الصيرفة الإلكترونية تؤدي إلى تسهيل التعامل بين المصارف، وبناء علاقات مباشرة، وتوفير المزيد من فرص العمل والاستثمار وهو ما يساعد على النجاح والبقاء في السوق المصرفية .
- استخدام الانترنت يساهم في تعزيز رأس المال الفكري وتطوير تكنولوجيا المعلومات والاستفادة من الابتكارات الجديدة التي يكون لها انعكاس على أعمال البنوك .
- تحرير العمل المصرفي من الروتين و الأعباء الإدارية وهو ما يرفع جودة الخدمة.
- تقديم وتسويق خدمات مصرفية جديدة ومتنوعة وخدمات لم تكن معروفة من قبل كالصرف الآلي، الكمبيوتر الشخصي، المصرف المنزلي، صيرفة الهاتف ، تداول الأسهم عن طريق الكمبيوتر الشخصي .. الخ .
- توسيع قطاعات الزبائن
- تحرير العملاء من قيود الزمان و المكان .
- تحديث وعصرنة نظم الإدارة البنكية.
- ظهور وانتشار المعاملات المصرفية الالكترونية عبر الحدود .

2-2- وسائل الدفع الالكترونية، مزاياها ومخاطرها

أولاً: مفهوم وأنواع وسائل الدفع الالكترونية

يعرف الدفع الالكتروني على انه عملية تحويل الأموال هي في الأساس ثمن سلعة أو خدمة بطريقة رقمية ، أي باستخدام أجهزة الكمبيوتر ، وإرسال البيانات عبر خط هاتفي أو شبكة ما أو بأي طريقة إلكترونية أخرى لإرسال البيانات. وتعتبر وسائل الدفع عن الطريقة التي من خلالها يستطيع الفرد دفع أثمان السلع والخدمات التي يحصل عليها.

واهم أنواع وسائل الدفع الالكتروني هي :

➤ **البطاقات البنكية** : أو البطاقات البلاستيكية، وهي عبارة عن بطاقة مغناطيسية يستطيع حاملها استخدامها في شراء معظم احتياجاته أو أداء مقابل ما يحصل عليه من خدمات دون الحاجة لحمل مبالغ كبيرة قد تتعرض لمخاطر السرقة أو الضياع أو الإتلاف . و تركز فكرة البطاقة البنكية على أن يقوم البنك المصدر لهذه البطاقة بضمان سداد قيمة مشتريات حاملي البطاقات للتجار مقابل الحصول من هؤلاء التجار على إيصالات بقيمة تلك المشتريات من حاملي البطاقات.

وتنقسم البطاقات الالكترونية إلى ثلاث أنواع هي :

- **بطاقات الدفع** : تصدرها البنوك أو شركات التمويل الدولية بناء على وجود أرصدة فعلية للعميل في صورة حسابات جارية تقابل المسحوبات المتوقعة له .
- **البطاقات الائتمانية** : وهي البطاقات التي تصدرها المصارف في حدود مبالغ معينة، تمكن حاملها من الشراء الفوري لاحتياجاته مع دفع أجل لقيمتها، مع احتساب فائدة مدينة على كشف الحساب بالقيمة التي تجاوزها العميل نهاية كل شهر.
- **بطاقات الصرف الشهري** : تختلف هذه البطاقات عن البطاقات الائتمانية كونها تسدد بالكامل من قبل العميل للبنك خلال الشهر الذي تم فيه السحب (أي أن الائتمان في هذه البطاقة لا يتجاوز شهر).

تصدر البطاقات البنكية من طرف مجموعة من المنظمات العالمية والمؤسسات المالية والتجارية منها:

- ✓ **فيزا الدولية**: تعد أكبر شركة دولية في إصدار البطاقات الائتمانية، يعود تاريخ إنشائها إلى عام 1958 عندما أصدر بنك أمريكا البطاقات الزرقاء والبيضاء والذهبية .
- ✓ **ماستر كارد الدولية** : هي ثاني أكبر شركة دولية في إصدار البطاقات الائتمانية، مقرها في الولايات المتحدة الأمريكية، بطاقتها مقبولة لدى أكثر من 9,4 مليون محل تجاري، استخدمت لتسوية معاملات بلغت أكثر من 200 مليون دولار .
- ✓ **أمريكان إكسبريس**: هي من المؤسسات المالية الكبرى التي تصدر بطاقات ائتمانية مباشرة دون ترخيص إصدارها لأي مصرف، وأهم البطاقات الصادرة عنها تميز إكسبريس الخضراء التي تمنح للعملاء ذوي الملاء المالية العالية و إكسبريس الذهبية التي تمتاز بتسهيلات غير محددة السقف الائتماني، تمنح للعملاء ذوي الملاء المالية العالية أما إكسبريس الماسية فهي تصدر لحاملها بعد التأكد من الملاء المالية، وليس بالضرورة أن يفتح حاملها حساب لديها.

✓

○ **ديتر كلوب** : من مؤسسات البطاقات الائتمانية الرائدة عالميا، رغم صغر عدد حملة بطاقتها إلا أنها حققت أرباح وصلت إلى 16 مليون دولار، تصدر بطاقات متنوعة مثل بطاقات الصرف البنكي لكافة العملاء، بطاقات الأعمال التجارية لرجال الأعمال ، بطاقات التعاون مع الشركات الكبرى مثل شركات الطيران .

➤ **النقود الالكترونية :**

بعد ظهور البطاقات البنكية ظهرت " النقود الالكترونية " أو "النقود الرقمية " والتي هي عبارة عن نقود غير ملموسة تأخذ صورة وحدات إلكترونية تخزن في مكان آمن على الهارد ديسك لجهاز الكمبيوتر الخاص بالعمل يعرف باسم المحفظة الالكترونية، ويمكن للعمل استخدام هذه المحفظة في القيام بعمليات البيع أو الشراء أو التحويل .

وتعرف أيضا أنها قيمة نقدية، مخزونة بطريقة الكترونية على وسيلة الكترونية، كبطاقة أو ذاكرة كمبيوتر، ومقبولة كوسيلة للدفع بواسطة متعهدين غير المؤسسة التي أصدرتها، ويتم وضعها في متناول المستخدمين لاستعمالها كبديل عن العملات النقدية والورقية، وذلك بهدف إحداث تحويلات الكترونية لمدفوعات ذات قيمة محددة

➤ **الشبكات الالكترونية :**

وهو مثل الشبكات التقليدية تعتمد فكرة الشبكات الالكترونية على وجود وسيط لإتمام عملية التخليص والمتمثل في جهة التخليص (البنك) الذي يشترك لديه البائع والمشتري من خلال فتح حساب جاري بالرصيد الخاص بهما مع تحديد التوقيع الالكتروني لكل منهما وتسجيله في قاعدة البيانات لدى البنك الالكتروني.

➤ **البطاقات الذكية :**

تماشيا مع التطورات التكنولوجية ظهرت البطاقات الذكية Smart Cards والتي هي عبارة عن بطاقة بلاستيكية تحتوي على خلية إلكترونية يتم عليها تخزين جميع البيانات الخاصة بحاملها مثل الاسم، العنوان، المصرف المصدر، أسلوب الصرف، المبلغ المنصرف وتاريخه، وتاريخ حياة العميل المصرفية. إن هذا النوع من البطاقات الجديدة يسمح للعميل باختيار طريقة التعامل سواء كان ائتماني أو دفع فوري، وهو ما يجعلها بطاقة عالمية تستخدم على نطاق واسع في معظم الدول الأوروبية والأمريكية. من الأمثلة للبطاقات الذكية بطاقة الموندكس التي تم طرحها لعملاء المصارف وتوفر لهم العديد من المزايا نذكر منها:

○ يمكن استخدامها كبطاقة ائتمانية أو بطاقة خصم فوري طبقا لرغبة العميل .

- سهولة إدارتها مصرفيا بحيث لا يمكن للعميل أن يستخدمها بقيمة أكثر من الرصيد المدون على الشريحة الالكترونية للبطاقة.
- أمان الاستخدام لوجود ضوابط أمنية محكمة في هذا النوع من البطاقات ذات الذاكرة الالكترونية .
- إمكانية التحويل من رصيد بطاقة إلى رصيد بطاقة أخرى من خلال آلات الصرف الذاتي أو أجهزة التليفون العادي أو المحمول .
- يمكن للعميل السحب من رصيد حسابه الجاري بالبنك وإضافة القيمة إلى رصيد البطاقة من خلال آلات الصرف الذاتي أو أجهزة التليفون العادي أو المحمول .

ثانيا: مزايا ومخاطر وسائل الدفع الالكتروني :

تحقق وسائل الدفع الالكتروني مزايا كثيرة :

- **بالنسبة لحاملها :** تحقق وسائل الدفع الالكتروني لحاملها مزايا عديدة أهمها سهولة ويسر الاستخدام، كما تمنحه الأمان بدل حمل النقود الورقية وتقادي السرقة والضياع، كما أن لحاملها فرصة الحصول على الائتمان المجاني لفترة محددة، كذلك تمكنه من إتمام صفقاته فوراً بمجرد ذكر رقم البطاقة.
- **بالنسبة للتاجر :** تعد أقوى ضمان لحقوق البائع، تساهم في زيادة المبيعات كما أنها أزاحت عبء متابعة ديون الزبائن طالما أن العبء يقع على عاتق البنك والشركات المصدرة.
- **بالنسبة لمصدرها :** تعتبر الفوائد والرسوم والغرامات من الأرباح التي تحققها المصارف والمؤسسات المالية، فقد حقق سيتي بنك أرباح من حملة البطاقات الائتمانية عام 1991 بلغت 1 بليون دولار.

وفي المقابل قد تتجم عنها مخاطر :

- **بالنسبة لحاملها :** من المخاطر الناجمة عن استخدام هذه الوسائل زيادة الاقتراض والإنفاق بما يتجاوز القدرة المالية، وعدم سداد حامل البطاقة قيمتها في الوقت المحدد يترتب عنه وضع اسمه في القائمة السوداء .
- **بالنسبة للتاجر :** إن مجرد حدوث بعض المخالفات من جانبه أو عدم التزامه بالشروط يجعل البنك يلغي التعامل معه ويضع اسمه في " القائمة السوداء وهو ما يعني تكبد التاجر صعوبات جمة في نشاطه التجاري.

- بالنسبة لمصدرها : أهم خطر يواجه مصدرها هو مدى سداد حاملي البطاقات للديون المستحقة عليهم وكذلك تحمل البنك المصدر نفقات ضياعها .

2-3- خدمات الصيرفة الالكترونية ومخاطرها

أولاً: أنواع الخدمات المالية الالكترونية

- آلة الصراف الآلي : و هو جهاز يعمل أوتوماتيكيا لخدمة العملاء دون تدخل العنصر البشري ضمن برامج معدة سلفا لتلبي العديد من الحاجات المصرفية لصالح العملاء على مدار 24/24 ساعة وذلك من خلال بطاقة الصراف الآلي وهي بطاقة بلاستيكية بمواصفات معينة تصدر عن البنك وتوضع تحت تصرف العميل بناءا على طلب منه , وتحمل هذه البطاقة بالإضافة إلى معلومات عن العميل وحسابه رقم سري يعرفه ويحدده حاملها فقط .
- وظهرت أجهزة الصراف الآلي في السبعينات من القرن الماضي كبديل لموظفي الصرافة في الفروع المصرفية لتقليل عدد المعاملات داخل البنك . تعتبر الصرافات الآلية أولى خطوات تطور العمل المصرفي الالكتروني حيث تعتمد على وجود شبكة من الاتصالات تربط فروع البنك الواحد أو البنوك الأخرى في حالة قيامها بخدمة أي عميل من أي بنك .
- تطور عمل الصرافات الآلية حيث أصبحت تقوم بالوصول المباشر لبيانات حسابات العملاء فوراً ، و لم تعد تقتصر على الحصول على النقود فقط ولكن أصبحت تقوم بوظائف متقدمة تمكن العملاء و الموظفين من استلام رواتبهم مثل : الضمان الاجتماعي. و الوصول لحساباتهم الجارية لتنفيذ بعض الوظائف مثل القيام بالسحب و الإيداع و التعرف على الرصيد و إجراء تحويلات نقدية و سداد الفواتير و طلب دفتر شيكات.
- الانترنت المصرفي والذي يمكن العملاء من خلال الموقع الالكتروني للبنك الحصول على بعض الخدمات المصرفية عن طريق الكمبيوتر الشخصي وهم في منازلهم أو مكاتبهم أو متاجرهم لتصبح الخدمة المصرفية هي التي تنتقل إلى العميل وليس العكس .
- نقاط البيع الإلكترونية : وهي الآلات التي تنتشر لدى المؤسسات التجارية والخدمية بمختلف أنواعها و أنشطتها ، ويمكن للعميل استخدام بطاقات الصرف الذكية للقيام بأداء المدفوعات من خلال الخصم على حسابه الكترونيا بتمرير بطاقة الصراف داخل هذه الآلات المتصلة بحواسيب الصرف.

- **الصيرفة الهاتفية أو مركز خدمة العملاء:** مع تطور الخدمات المصرفية على مستوى العالم أنشأت المصارف خدمة " الهاتف المصرفي " لتسهيل إدارة العملاء لعملياتهم البنكية وتقادي البنوك طوابير العملاء للاستفسار عن حساباتهم وتستمر هذه الخدمة 24 ساعة يوميا (بما فيها الإجازات والعطلات الرسمية)، تقدم هذه الخدمة بالاعتماد على شبكة الانترنت المرتبطة بفروع البنك أين تمكن العميل من الحصول على خدمات محددة، فقط بإدخال الرقم السري الخاص به.
 - **الصيرفة المحمولة :** وهي الخدمات المصرفية التي تتاح من خلال الحاسب أو الهاتف المحمول الموجود في أي مكان من خلال استخدام العميل الاسم مستخدم وكلمة سر للدخول على حسابه وإتمام العمليات المصرفية ضمن سرية عالية .
 - **خدمة الرسائل البنكية :** يقوم البنك بإرسال رسائل للعميل عن حدوث أيه حركات مالية على حسابه ، وتخبره أيضا بأية خدمات مثل : • وصول راتب ، وصول حوالة ، رفض شيك ، استحقاق قرض .
 - **أوامر الدفع المصرفية الالكترونية وخدمات المقاصة الالكترونية :** تأسست خدمات المقاصة الالكترونية عام 1960 "Banker Automated Clearing Services" ويتم من خلالها تحويل النقود من حسابات العملاء إلى حسابات أشخاص أو هيئات أخرى في أي فرع ولأي مصرف في دولة أخرى كدفع المرتبات الشهرية من حساب صاحب العمل إلى حساب الموظفين، أو دفع المعاشات الشهرية من حساب هيئة التأمين والمعاشات إلى المستفيدين، أو دفع التزامات دورية من حساب العميل إلى مصلحة الكهرباء، الغاز...
- مما سبق يمكن تلخيص أهم الخدمات المالية الالكترونية فيمايلي :**
1. تحويل الأموال و دفع الفواتير : يمكن للعميل تحويل الأموال من حساب لآخر حسب سياسة البنك وكذلك دفع الفواتير لمختلف القطاعات الخاصة والحكومية .
 2. مراجعة الحسابات : تمكن العميل من مراجعة حسابه وكذلك مراجعة اخر التعاملات التي تمت
 3. الحصول على قروض : يسمح للعميل برفع طلب وكذلك مقارنة أسعار الفائدة للبنوك الأخرى من خلال الموقع الالكتروني للبنك.
 4. طلب بطاقة ائتمانية : يمكن للعميل ملء هذا الطلب عن طريق الانترنت ويتم ارسال البطاقة الائتمانية للمنزل على البريد .

5. توفير أسواق جديدة للمستهلك : حيث يقدم البنك عروض خاصة لمنتجات غير بنكية من خلال توضيح عناوين هذه الأماكن على الصفحة الخاصة بالبنك مع إعطاء تحقيقات إذا تم الشراء من هذه المواقع .

6. خدمات التخطيط المالي : تقوم بعض البنوك بمساعدة العملاء في إدارة أموالهم حيث يستطيع العميل إدخال عمليات مقترحة فيقوم البنك بتحديد أيهما أعلى فائدة و أقل مخاطرة قبل إعطاء الأمر بالقيام بالعملية .

7. خدمات تأمينية : تسمح بعض البنوك للعميل بمعرفة عروض التأمينات المتاحة بكل أنواعها والمقارنة فيما بينها .

أما على صعيد المعاملات الخارجية فقد أدت التكنولوجيا الحديثة إلى ظهور بعض الأنظمة العالمية لتسهيل التحويلات المالية بين البنوك العالمية كنظام SWIFT على سبيل المثال ، و الذي يعتبر بديلا متطورا للتلكس ويغطي جميع المراسلات المتعلقة بالمعاملات المالية والبنكية التي تتم بين البنوك والمؤسسات المالية ، حيث يوفر هذا النظام الحماية والسرعة الكاملة لمثل هذه التعاملات ومتابعة تسليمها للجهات المعنية . كما انه يضمن ما لا يقل عن 1.600.000 تحويلا للأموال و اعتمادات مستندية في اليوم . وتجدر الإشارة إلى أن المقر الرئيسي لشبكة سويفت العالمية يقع في بلجيكا.

ثانيا: مخاطر الصيرفة الالكترونية

- **المخاطر التقنية:** تحدث هذه المخاطر من احتمال الخسارة الناتجة عن خلل في شمولية النظام أو من أخطاء العملاء، أو من برنامج إلكتروني غير ملائم للصيرفة والأموال الالكترونية
- **مخاطر الاحتيال :** وتتمثل في تقليد برامج الحواسيب الالكترونية أو تزوير معلومات مطابقة للبرامج الالكترونية، أو تعديل بعض المعلومات بخصوص الأموال الالكترونية .
- **مخاطر ناتجة عن سوء عمل النظام الالكتروني :** قد ينشأ الخطر من سوء استخدام هذا النظام، أو سوء مراقبة البرامج في حد ذاتها .
- **مخاطر قانونية :** تحدث المخاطر القانونية عندما لا يحترم البنك القواعد القانونية والتشريعات المنصوص عليها، أو عندما لا تكون هناك نظم قانونية واضحة ودقيقة بخصوص عمليات مصرفية جديدة،"

- **مخاطر فجائية** : مثل هذه المخاطر تؤدي إلى مشاكل في السيولة وفي سياسة القروض المصرفية، حيث أن فشل المشاركين في نظام نقل الأموال الإلكترونية أوفي سوق الأوراق المالية بشكل عام في تنفيذ التزاماتهم - الدفع و التسديد - يؤدي غالبا إلى توتر قدرة مشارك أو مشاركين آخرين للقيام بدورهم في تنفيذ التزاماتهم في موعدها، وهذا ما يؤدي إلى توتر العلاقات وزعزعت الاستقرار المالي في السوق .
- **مخاطر تكنولوجية** : ترتبط المخاطر بالتغيرات التكنولوجية السريعة، وإن عدم إمام موظفي البنوك باستخدام الأمثل للتكنولوجيا الحديثة يؤدي إلى القصور في أداء العمليات الإلكترونية بشكل صحيح .

خلاصة

يعتبر التوجه نحو الصيرفة الإلكترونية ضرورة حتمية في العالم المالي المعاصر بعد الثورة التكنولوجية في مجال المعلومات و الاتصالات، وعليه يتمكن الطالب من خلال هذا الفصل من الحصول على المكتسبات التعليمية التالية:

- الصيرفة الإلكترونية هي إجراء العمليات المصرفية بطرق إلكترونية أي باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتنفيذ الأعمال المصرفية التقليدية أو الجديدة.
- تتميز الخدمة المصرفية نتيجة استعمال التكنولوجيا المصرفية الحديثة بالسرعة في الأداء مع الانخفاض في التكلفة وارتفاع الجودة.
- تساهم التكنولوجيا المصرفية في رفع أداء البنك وزيادة تنافسيته في الأسواق المالية، ورفع قدرة البنك على الابتكار.
- تساهم التكنولوجيا المصرفية في تحديث وعصرنة نظم الإدارة البنكية .
- التكنولوجيا المصرفية سلاح ذو حدين، حيث تواجه البنوك الإلكترونية مخاطر جديدة كالمخاطر التشغيلية و القانونية ومخاطر الغش والاحتيال، تتطلب تقديرها وإدارتها من طرف البنوك .

مراجع الفصل السادس

1. بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006
2. بوعافية رشيد، الصيرفة الالكترونية و النظام المصرفي الجزائري، مذكرة ماجستير، جامعة البليدة، 2005
3. تطار محمد منصف، الصيرفة الالكترونية و الجهاز المصرفي الجزائري، مجلة الباحث، عدد 02، 2002
4. خبابة عبد الله، الاقتصاد المصرفي (البنوك الالكترونية، البنوك التجارية ، السياسة النقدية) مؤسسة شباب الجامعة، 2002
5. رحيم حسين، هواري معراج، الصيرفة الالكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، أعمال الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي، جامعة الشلف، 2004
6. طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، مصر ، 1999.
7. عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية ، الإسكندرية، 2001
8. عبد الغني ريوح و نوردين غردة، تطبيق أنظمة الصيرفة الالكترونية في البنوك الجزائرية بين الواقع و الآفاق، أعمال الملتقى الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر ، 12/11 مارس 2008
9. عز الدين كامل أمين مصطفى، الصيرفة الالكترونية، مجلة المصرفي، العدد 26، السودان، 2001
10. فريد راغب النجار ، "الإستثمار بالنظم الإلكترونية والاقتصاد الرقمي"، الإسكندرية ، مؤسسة شباب الجامعة ، 2004 ،
11. قريشي محمد الجموعي، قياس الكفاءة الاقتصادية في المؤسسات المصرفية، دراسة نظرية وميدانية للبنوك الجزائرية خلال الفترة 1994-2003، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2006/2005
12. محمد راتول و بومدين نورين، اعتماد الصيرفة الشاملة كمدخل لتأهيل القطاع المصرفي الجزائري، أعمال الملتقى الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر ، 12/11 مارس 2008
13. مرزوق عاشور و معموري صورية، عصرنة القطاع المالي و المصرفي وواقع الخدمات البنكية الالكترونية بالجزائر، أعمال الملتقى الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر، 12/11 مارس 2008
14. ناظم محمد نوري الشمري، عبد الفتاح زهير العبد اللات، الصيرفة الالكترونية، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2008 .
15. يوسف مسعداوي، البنوك الالكترونية، الملتقى الوطني حول المنظومة الجزائرية و التحولات الاقتصادية، جامعة الشلف، 2004.

الفصل السابع
الأزمات المالية

تمهيد

من بين الآثار السلبية للعولمة المالية هو زيادة تعرض الدول على اختلاف نظمها الاقتصادية والمالية ودرجة تقدمها إلى أزمات مالية، وخصوصاً بعد انفتاح الأسواق المالية على بعضها البعض بشكل كبير وما نتج عنه من سعي الكثير من المستثمرين لتحقيق الأرباح السريعة عن طريق المضاربة . ولعل أهم الخصائص التي تعكس السمات المميزة لهذه الأزمات المالية هو قابليتها على الانتقال من دولة أو مجموعة من الدول إلى أخرى، لتتحول إلى أزمات مالية عالمية تضع العالم برمته على حافة الركود الاقتصادي، وهو ما يطلق عليه بأثر انتقال العدوى والذي يعبر عنه في أدبيات الاقتصاد العالمي بأثر الدومينو . وتوجد قناتين لانتقال الأزمات المالية، يتعلق الأمر بقناة التجارة أو التبادل التجاري من جهة، وقناة الأسواق المالية خصوصاً بعد ارتباطها مع بعضها البعض نتيجة التحرير المالي من جهة أخرى.

1- مفهوم الأزمة المالية وأنواعها

1-1- تعريف الأزمة المالية

المقصود بالأزمة المالية تلك الحالة التي تمس أسواق البورصة وأسواق الائتمان لبلد معين أو مجموعة من البلدان ، وتكمن خطورتها في أثارها على الاقتصاد مسببة بدورها أزمة اقتصادية ثم انكماش اقتصادي ، عادة ما يصاحبها انحصار القروض وأزمات السيولة و النقدية وانخفاض في الاستثمار وحالة من الذعر و الحذر في أسواق رأس المال.

كما يمكن تعريفها بأنها الانهيار المفاجئ في سوق الأسهم ، أو في عملة دولة ما ، أو في سوق العقارات أو مجموعة من المؤسسات المالية ، لتمتد بعد ذلك إلى باقي الاقتصاد. ويحدث مثل هذا الانهيار المفاجئ في أسعار الأصول نتيجة انفجار "فقاعة سعرية" مثلاً. والفقاعة المالية أو السعرية أو فقاعة المضاربة كما تسمى أحياناً، هي بيع وشراء كميات ضخمة من نوع أو أكثر من الأصول المالية أو المادية، كالأسهم أو المنازل، بأسعار تفوق أسعارها الطبيعية أو الحقيقية.

1-2- أنواع الأزمات المالية

يتضح من خلال التعاريف السابقة أن الأزمة المالية هي عبارة عن اختلالات وتذبذبات مفاجئة تؤثر بصفة كلية أو جزئية على جل المتغيرات المالية والمتمثلة خصوصاً في أسعار الأوراق المالية من أسهم وسندات والودائع المصرفية وسعر الصرف .

فالأزمة المالية إذن قد تكون أزمة مصرفية أو أزمة أسواق مالية أو أزمة أسعار صرف.

فالأزمة المصرفية يمكن تعريفها بأنها تلك الحالة التي تنخفض فيها سيولة البنوك التجارية بسبب إفراطها في منح الائتمان ، مما يجعل هذه الأخيرة عاجزة عن تلبية مسحوبات المودعين بسبب حالة العسر التي تعرفها ميزانيات البنوك والناجئة عن عدم كفاية موجوداتها لتغطية مطالبها.

وينتج عن هذه الوضعية حالة من التخوف والشك وتزعزع الثقة في البنوك من قبل المودعين الذين تزيد مطالبهم وهو ما يوقع البنك في أزمة سيولة خانقة تضطره للاقتراض من البنوك الأخرى والتي تمتنع بدورها عن مساعدة بعضها البعض خوفا من الإصابة بالعدوى ومن الأزمة . وفي ظل هذه الوضعية يكون على المقرض الأخير التدخل لتجنب إفلاس هذه البنوك و الوقوع في أزمة مصرفية.

فعدم الموازنة بين حجم الأصول وحجم الالتزامات يعتبر السبب الجوهري في حدوث الأزمة المصرفية، حيث لا تتناسب المخاطر التي تحملها المؤسسات البنكية مع أصولها خاصة مع ارتفاع الوزن النسبي للأصول الطويلة الأجل بميزانية هذه المؤسسات مما يجعلها تتعرض لإمكانية التعثر و الإفلاس، كأن يتيح البنك سحب الودائع في أي وقت بينما يتوسع في الإقراض الطويل الأجل كالقروض لتمويل شراء العقارات مثلا. فهو بذلك يتحمل مخاطر مالية مرتفعة.

أما أزمة الأسواق المالية فيتضح شكلها عند حدوث هبوط حاد في أسعار الموجودات المالية للأسواق كالأسهم و السندات وغيرها من الأدوات المالية المستخدمة في الأسواق المالية خصوصا بفعل ظاهرة الفقاعات الناتجة عن حدة المضاربة ، والتي تتكون بسبب ارتفاع أسعار الأصول بشكل مبالغ فيه يفوق قيمتها العادلة وذلك بسبب مثلا شراء الأصل بهدف الحصول على الربح الناتج عن ارتفاع سعره وليس بسبب قدرة هذا الأصل على توليد الدخل. وعندما يصبح هناك اتجاها قويا لبيع ذلك الأصل يبدأ سعره في الهبوط لتبدأ حالات الذعر في الظهور فنتهار الأسعار وهو ما يحدث الأزمة .

أضف إلى ذلك أن هذه الأزمة تحدث نتيجة الارتفاع الحاد في معدلات الفائدة و التي تؤدي إلى انخفاض التدفقات النقدية للأفراد و الشركات والذي بدوره يؤدي إلى اختلال ميزانية البنوك ويجعل من الصعوبة على المودعين أن يعرفوا فيما إذا كانت البنوك قادرة على دفع مستحقاتهم من الأموال ، فيندفعون لسحبها وهو ما يوقع البنوك في أزمة السيولة فيقل منحها للقروض ومن ثم انخفاض درجة النشاط الاقتصادي. فالارتفاع الحاد في أسعار الفائدة يعتبر عاملا مهما في حدوث الأزمة المالية.

كما أن أزمة العملة وأسعار الصرف تحدث نتيجة التغيرات في أسعار الصرف بسرعة كبيرة وبشكل مبالغ فيه مما يؤثر على قيمة العملة وذلك بفعل هجمات المضاربة القوية على العملة، وهو ما يرغم البنك المركزي على التدخل للحفاظ على قيمتها وحمايتها من الانهيار وتجنب ما يمكن أن يحدث من آثار سلبية على ميزان المدفوعات .

2- أشهر الأزمات المالية و المصرفية العالمية

شهد العالم الرأسمالي و النامي على حد سواء الكثير من الأزمات المالية في ظل العولمة المالية والانفتاح الاقتصادي والتحرير المالي ، وخصوصا مع نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين ، ولعل أبرزها على سبيل المثال لا الحصر:

2-1- أزمة الكساد العظيم (1929)

حدثت في الولايات المتحدة الأمريكية بعد الانهيار في أسعار الأسهم في سوق المال بنسبة 13 % لانعدام الطلب عليها و ذلك بعد ارتفاعها بفعل المضاربات وبلغها أعلى مستوياتها من 1924 إلى 28 أكتوبر 1929 حيث سجل مؤشر داو جونز أعلى مستوياته بارتفاعه من 110 نقطة إلى 300 نقطة . هذا الازدهار الذي أدى إلى زيادة عدد المستثمرين في البورصة من أفراد ومؤسسات مالية وبنكية وشركات سمسة، ولكن بعد انهيار قيم الأسهم اندفع المستثمرون للتخلي عن ما في حوزتهم من أوراق مالية وهو ما أدى إلى الانهيارات المتتالية وإلحاق الخسائر الكبيرة بالسوق المالية الأمريكية وإفلاس الآلاف من الشركات المالية و البنوك .

إن أهم خصائص هذه الأزمة هو استمراريتها لمدة طويلة وعمقها وحدتها وسرعة انتشارها حيث انتقلت عدواها إلى الأسواق العالمية خصوصا إلى إنجلترا وفرنسا وألمانيا، كما انتقلت هذه الأزمة إلى الاقتصاد الحقيقي متسببة في انخفاض شديد في الطلب الاستهلاكي و كساد العرض وبالتالي توقف الآلة الإنتاجية وارتفاع البطالة التي وصلت الى ثلث قوة العمل الأمريكية في عام 1932 .

2-2- أزمة انهيار بورصة وول ستريت (الاثني الاسود 1987)

النتيجة عن حدوث خلل في التوازن بين العرض و الطلب في الأسواق المالية الأمريكية ، حيث نشأ هذا الخلل بسبب سيل متدفق من أوامر البيع لم يسبق له مثيل وهو ما ترتب عنه انهيار في أسعار الأسهم ومن ثم هرع المتعاملين للتخلي عن ما في حوزتهم من أوراق مالية خصوصا بعد انتشار الذعر و الخوف في نفوسهم .

وكانت نتيجة ذلك أن انهارت معظم مؤشرات البورصة كمؤشر الداو جونز الذي فقد 508 نقطة مخلفا خسارة مقدارها 500 مليار دولار أي ما نسبته 21.6 % مقارنة مع مستواه السابق بالإضافة إلى مؤشر نيكاي وفيانشال تايمز . كما أدى تفاقم الأزمة في الأسواق المالية إلى تدهور قيمة الدولار الأمريكي مقابل العملات الأخرى علما أن جزءا مهما من الأوراق المالية كان محررا بالدولار ومن ثم لجوء حامليها إلى بيعها مقابل عملات أخرى قوية كان هو السبب في انخفاض الدولار .

وسرعان ما انتشرت هذه الأزمة إلى بقية الأسواق المالية العالمية وخصوصا الأوروبية وذلك بسبب الروابط الوثيقة التي كانت تربط الأسواق المالية مع السوق الأمريكية وكذا بسبب التعامل بأحدث الوسائل و الأساليب الالكترونية مما سهل انتقال الأزمة مخلفة خسائر كبيرة قدرت في بورصة نيويورك مثلا ب 800 بليون دولار، أي بنسبة 26 % و لندن 22 % ، و في طوكيو 17 %، وفي فرانكفورت 15 % ، في أمستردام 12 % و ترتب عن هذه الأزمة عدة آثار كتعرض البنوك للإفلاس بسبب انعدام الملاءة المالية لعملاتها وهو ما أدى إلى زيادة العاطلين بعد تسريحهم من البنوك والمؤسسات المالية المفلسة .

2-3- أزمة الديون العالمية

والناتجة عن عجز حكومات الدول النامية عن تسديد فوائد وأقساط ديونها وتأدية التزاماتها اتجاه الدول والمؤسسات المالية الدولية الدائنة، كالمكسيك سنة 1982 ، خصوصا وان هذه الأخيرة توسعت كثيرا في منحها القروض لهذه الدول التي كانت تعاني من اختلالات هيكلية كثيرة كانت سببا في لجوئها لطلب التمويل الخارجي مما جعلها مكبلة بالديون.

وتكمن أهم هذه الاختلالات في العجز في الموازين العامة لهذه الدول والعجز في موازين مدفوعاتها وضعف أجهزتها الإنتاجية وتدهور شروط تبادلاتها التجارية ، بالإضافة إلى أسباب أخرى خارجية زادت الوضع تفاقمًا كارتفاع أسعار الفائدة الدولية وكذا ارتفاع أسعار صرف الدولار . الخ.

أمام هذه الوضعية اتخذت البنوك العالمية الدائنة عدة إجراءات تتعلق بشطب الديون أو توريقها أو اعتبارها ديونا معدومة أو تحويل جزء من هذه الديون إلى مساهمات في مشروعات في هذه الدول. كما تدخلت المؤسسات النقدية و المالية الدولية في هذه الدول عن طريق برامج الإصلاح الاقتصادي و التعديل الهيكلي لتقديم المساعدات والتسهيلات المالية لهذه الدول مقابل تنفيذ سياسات اقتصادية معينة ترمي إلى تصحيح اختلالاتها الهيكلية بهدف الحفاظ على سلامة النظام المالي الدولي.

2-4- الأزمة المكسيكية

والناتجة أساسا عن انخفاض قيمة العملة المكسيكية وارتفاع معدلات الفائدة في السوق الأمريكية. فقبل الأزمة كانت السوق المالية المكسيكية مثالا مغريا للاستثمارات الأجنبية ، حيث حققت السوق للمستثمرين الأجانب عائدات خيالية ذلك لأن (البيزو) كان مرتبطا بالدولار الأمريكي وقد قدم حينها معدلات فائدة مرتفعة جدا وذلك كنتيجة للإصلاحات الاقتصادية الشاملة التي كانت قد اتخذتها الحكومة خلال الفترة 1988-1993.

ولكن مع بداية عام 1994 بدأت مظاهر الأزمة تظهر خصوصا بعد الاضطرابات السياسية التي عرفتها البلاد خلال هذه المرحلة بالإضافة إلى العجز في ميزان العمليات الجارية مما أدى إلى عجز المكسيك عن سداد ديونها الخارجية وهو ما نتج عنه انخفاض أسعار صرف العملة المحلية (البيزو) خصوصا بعد الارتفاع في معدلات الفائدة في السوق الأمريكية وما نتج عنه من هروب للاستثمارات ورؤوس الأموال القصيرة الأجل من المكسيك باتجاه الولايات المتحدة الأمريكية .

وفي ظل هذه الظروف أفلست آلاف المؤسسات وفقد الملايين أعمالهم مما نتج عنه تضاعف معدلات البطالة بالإضافة إلى ارتفاع مستويات التضخم وتدني حجم الطلب الكلي ومنه الناتج الوطني الإجمالي. كما بدأت هذه الأزمة تنتشر إلى بقية دول العالم خصوصا بعد التخوف و الذعر الذي أصاب المستثمرين في الأسواق المالية تخوفا منهم أن يلحق بهم ما لحق بالمستثمرين في المكسيك وهو ما نتج عنه هروب رؤوس الأموال القصيرة الأجل من الدول المختلفة إلى الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا خصوصا. ولكن هذه الأزمة أمكن احتوائها وتفادي وقوع الكارثة خصوصا بعد القروض الضخمة التي حصلت عليها المكسيك من الولايات المتحدة الأمريكية وصندوق النقد الدولي والمقدرة بحوالي 50 مليار دولار وهو ما مكن الحكومة المكسيكية من تهدئة الأجواء وتخفيف أجواء التوتر خصوصا في الأسواق المالية.

2-5- الأزمة المالية لدول جنوب شرق آسيا

والمتمثلة في انهيار الأسواق المالية نتيجة التراجع الحاد في أسعار الأسهم و انهيار عملات هذه الدول ، حيث أول ما بدأت الأزمة في تايلندا لتنتشر بسرعة إلى بقية دول المنطقة كالفلبين وماليزيا واندونيسيا وكوريا الجنوبية وتايوان وسنغافورة وهونج كونج وبعدها إلى أنحاء متفرقة من العالم .

وترجع هذه الأزمة إلى عدة أسباب أهمها حدة المضاربات على أسعار صرف العملات الرئيسية لهذه الدول، و كذا المشاكل الكثيرة التي كان يعاني منها الجهاز المصرفي في معظم دول المجموعة كارتفاع مديونيات بنوكها المحلية بالعملات الصعبة وخصوصا بالدولار وارتفاع نسبة الديون الرديئة والمشكوك في تحصيلها، بالإضافة إلى إفراط بنوك هذه الدول في منح الائتمان للشركات المتعاملة خصوصا في العقارات و الأسهم وانتشار الفساد في الجهاز المصرفي الانعدام الرقابة . كما كانت تعاني دول جنوب شرق آسيا كذلك من العجز الكبير و المتزايد في موازينها التجارية .

3- الأزمة المالية العالمية الراهنة - أزمة الرهن العقاري -

3-1- سيناريو أزمة الرهن العقاري

بدأت هذه الأزمة تتكون داخل الاقتصاد الأمريكي منذ عام 2000 وذلك على إثر أزمة فقاعات شركات الانترنت والتي كان سببها الانخفاض السريع في أسعار أسهم الشركات لمؤشر ناسداك بسوق الأوراق المالية الأمريكية بعد أن كانت هذه الأسعار تشهد ارتفاعا كبيرا، وهو ما أدى إلى انفجار هذه الفقاعة السعرية عام 2000 ، لتزداد هذه الأزمة حدة بعد هجمات الحادي عشر من سبتمبر 2001 .

ويرجع السبب الأساسي لهذه الأزمة إلى ارتفاع قيمة العقارات ومن ثم ارتفاع أسهم الشركات العقارية المتعاملة في البورصات الأمريكية بل وفي كل البورصات العالمية وذلك مقابل الانخفاض المسجل في أسهم القطاعات الأخرى وعلى وجه الخصوص في قطاعات التكنولوجيا والاتصالات الحديثة.

أمام هذه الوضعية زاد إقبال المستثمرين على شراء المساكن و العقارات كما زاد منح القروض العقارية من طرف البنوك التي كانت تمتلك فائضا كبيرا في السيولة ، خصوصا لذوي الدخل المحدود الغير قادرين على السداد بمنحهم تسهيلات كثيرة وبدون التأكد من هويتهم أو ملاءتهم المالية مستقبلا، وكان ضمان هذه القروض هو العقارات نفسها . ولهذا أصبح يطلق على هذه القروض بالقروض المتدنية الجودة (subprime) . إن هذه الرغبة الجنونية في منح القروض كانت مدفوعة برغبة تحقيق أقصى الأرباح من قبل إدارات البنوك.

استمر الوضع على حاله لغاية بداية عام 2006 أين ارتفعت أسعار الفائدة على القروض العقارية مما أوقع المستفيدين منها في وضعية عدم القدرة على الوفاء أو سداد أقساط القروض وهو ما دفع البنوك إلى حجز عقارات هؤلاء ليفقد حوالي 2 مليون أمريكي ملكيتهم لهذه العقارات ويصبحون مكبلين بالديون لطيلة حياتهم .

هذا الوضع أدى من جهة إلى وقوع البنوك في أزمة سيولة خصوصا بعد هروغ المودعين لسحب ودائعهم وهو ما كان سببا في إفلاس أكبر البنوك الأمريكية ولعل أهمها بنك ليمان براذرز الذي اشترته الحكومة الأمريكية لإنقاذه.

ومن جهة أخرى انهارت أسعار العقارات بعد ارتفاعها سابقا (فقاعة العقارات) لتتهار معها قيم أسهم البنوك و أكبر الشركات العقارية التي أعلنت عن إفلاسها ، أضف إلى ذلك إفلاس أكبر شركات التأمين التي كان يلجأ إليها المستثمرون في البورصة لتأمين السندات العقارية التي اشتروها من البنوك تجنباً لأي خسائر محتملة قد تضربهم وذلك بعد إعلان الشركة عن عجزها في تعويض خسائرهم . ولم يقف الأمر عند إفلاس المؤسسات المالية و العقارية بل امتد ذلك إلى المؤسسات و الشركات في الاقتصاد الحقيقي وذلك بسبب تراجع مبيعاتها مع انعدام مصادر تمويلية لها مما أوقعها في الإفلاس .

3-2- الأسباب المباشرة و الغير مباشرة للآزمة

انطلاقاً مما سبق، تظهر جلياً أسباب ظهور أزمة الرهن العقاري وهي أسباب مباشرة وغير مباشرة .

أولاً : الأسباب المباشرة : وهي كمايلي:

- السياسة النقدية المتبعة من طرف البنك الاحتياطي الفدرالي الأمريكي لمواجهة الركود الاقتصادي لسنة 2001 من خلال التخفيض الكبير لمعدلات الفائدة على الإقراض فيما بين البنوك بأكثر من عشر مرات سنة 2001.
- توسع الاستثمار العقاري من خلال توسع البنوك و الشركات العقارية في منح القروض العقارية.
- ارتفاع تكلفة القروض العقارية ذات أسعار الفائدة المتغيرة وهو ما نتج عنه ارتفاع حالات التخلف عن سدادها .
- توجه الشركات العقارية إلى توريق الديون العقارية.
- قيام مؤسسات التأمين الائتماني بتصنيف السندات العقارية تصنيفاً مرتفعاً بحكم أنها صادرة من بنوك قوية.
- عدم توفر الرقابة و الإشراف الكافيين على المؤسسات المالية بالولايات المتحدة الأمريكية نتيجة الفساد و التواطؤ من قبل مديري البنك.


ثانياً: الأسباب الغير مباشرة والتي ترتبط ارتباطاً مباشراً بالمتغيرات الاقتصادية الكلية للاقتصاد الأمريكي كارتفاع مستويات التضخم نتيجة الزيادة في الإنفاق العسكري خاصة، ارتفاع عجز الميزانية وعجز ميزان المدفوعات، انخفاض مستويات النمو الاقتصادي وارتفاع المديونية الخارجية.

3-3- انعكاسات الأزمة على الأنظمة المالية و الاقتصادية العالمية

لقد خلفت أزمة الرهن العقاري انعكاسات كبيرة على الاقتصاديات العالمية مع تباين درجة تأثيرها من دولة إلى أخرى وذلك تبعاً لدرجة انفتاح هذه الدول على العالم الخارجي وعلى الأسواق المالية العالمية. فهذه الأزمة بدأت أزمة مالية لتنتهي في نهاية المطاف إلى أزمة ركود اقتصادي، وذلك بانتقالها من الاقتصاد النقدي و المالي إلى الاقتصاد الحقيقي بفعل انتشار العدوى، كما انتقلت من الولايات المتحدة الأمريكية منشأ الأزمة إلى بقية دول العالم التي تربطها معها علاقات تبادلية متشابكة.

ويظهر ذلك جلياً من خلال المخطط التوضيحي التالي:

الشكل 07: مسار تحول الأزمة المالية إلى أزمة ركود اقتصادي



ويمكن تلخيص تداعيات أزمة الرهن العقاري على المتغيرات المالية و الاقتصادية و المؤسساتية للدول كمايلي:

- انهيار الأسواق المالية العالمية
- تدهور الأوضاع المالية لكبرى الشركات و المؤسسات المالية العالمية
- عدم استقرار قيمة العملات العالمية
- تدهور قيمة الاستثمارات المالية في الأسواق المالية ومنه انخفاض الثروة المالية للمؤسسات المالية وخاصة البنوك وشركات الاستثمار
- انخفاض وتدهور أسعار السلع الأولية وأسعار النفط نتيجة تدهور الأسواق الآجلة و المستقبلية وانعكاساته على اقتصاديات الدول المنتجة و المصدرة للنفط كانخفاض احتياطياتها من الصرف وتراجع إنفاقها الحكومي ومنه تراجع عام في نشاطها الاقتصادي.

- تراجع معدلات الطلب العالمي على معظم السلع و خاصة السلع الطاقوية ومن ثم تراجع الواردات و الصادرات .
- تناقص معدل الاستثمار الأجنبي المباشر .
- ارتفاع مستويات التضخم .
- تدهور حجم الادخارات وخاصة الادخار العائلي .
- انخفاض مستويات الناتج القومي وارتفاع مستويات البطالة .
- إحداث تغييرات تشريعية ومؤسسية جديدة في مجال الرقابة والإشراف على القطاع المالي . عامة و النظام المصرفي على وجه الخصوص .
- تدهور سيولة البنوك و المؤسسات المالية ووقوعها في الإفلاس .
- تحمل دول الفائض المالي مسؤوليات جديدة اتجاه عودة الاستقرار للنظام المالي العالمي .

3-4- إجراءات مواجهة الأزمة العالمية

و في مواجهة هذه الأزمة الطاحنة كان من المهم أن تتخذ مختلف الدول إجراءات علاجية لتخفيف آثارها التي لم يسلم منها أي بلد مع تباين درجة تأثر بلدان العالم بها ،تبعاً لطبيعة ومدى تشابك علاقاتها التجارية و المالية مع العالم ودرجة اندماجها في الاقتصاد العالمي .

ومن بين الإجراءات المتخذة على صعيد السياسات المالية هو قيام الحكومات و البنوك المركزية في مختلف الدول بضخ الأموال على نطاق واسع للتغلب على مشكلة نقص السيولة وهو ما يعرف ببرنامج الإنقاذ المالي، كما اعتمدت أيضا برامج حفز اقتصادي لحماية الاقتصاد من الركود وتعزيز ثقة المستثمرين .

فمثلا اعتمدت الولايات المتحدة الأمريكية خطة إنقاذ ب 700 مليار دولار لتوفير السيولة اللازمة لبنوكها واستعادة ثقة المودعين في البنوك. وحدث حذوها الكثير من الدول فمثلا تبنت بريطانيا ضخ 450 مليار دولار من أموال الحكومة في بنوكها وضخ 86 مليار دولار من أموال دافعي الضرائب في بنوكها، كما عرضت سيولة قصيرة الأجل على بنوكها وأتاحت لها رؤوس أموال جديدة من أجل مواصلة تقديم القروض المتوسطة الأجل.

كما اعتمدت الحكومة الفرنسية كذلك ضح حوالي 549 مليار دولار في بنوكها ومنحت ضمانات للإقراض بين البنوك. أما ألمانيا فخصصت 80 مليار اورو كسيولة مالية لضخها في بنوكها و400 مليار اورو كضمانات للقروض كما ضمنت جميع حسابات التوفير في البنوك. ونفس الشأن في كل من اسبانيا و ايطاليا واللتين خصصتا حوالي 100 مليار اورو كضمان للقروض بين بنوكها .

أما على صعيد السياسات النقدية أعلنت مثلا عشرة مصارف دولية أمريكية وأوروبية تأسيس صندوق يحتوي 70 مليار دولار للاستعانة به عند مواجهتها خطر السيولة ، بالإضافة إلى اتخاذ إجراءات خفض أسعار الفائدة وتقليص حجم الاحتياطات الإجبارية لتحفيز الاقتراض وضخ مليارات من العملات لدعم الأسواق المالية و البنوك .

خلاصة

يمكن الطالب من خلال هذا الفصل من التعرف على الجانب السلبي للعولمة، حيث يدرك ان العولمة المالية هي سلاح ذو حدين، بالرغم من انعكاساتها الايجابية على البنوك، فان هذه الأخيرة تزيد من احتمالية تعرض الأنظمة المالية و المصرفية إلى أزمات نتيجة التحرير المالي المصرفي. واهم المكتسبات التعليمية من هذا الفصل نلخصها فيمايلي :

- تحدث الأزمة المصرفية نتيجة الانخفاض الحاد في السيولة المصرفية بسبب الإفراط في منح الائتمان دون معايير ، مما يوقع البنك في حالة عدم كفاية الموجودات لتغطية مطالب العملاء.
- عرف العالم عدة أزمات مالية ومصرفية آخرها أزمة الرهن العقاري لسنة 2008 التي حدثت نتيجة مغالاة البنوك الأمريكية في منح القروض العقارية.
- تحولت الأزمة المالية العالمية الراهنة من أزمة في النظام المالي إلى أزمة في النظام الاقتصادي، ومن أزمة أمريكية إلى أزمة ركود اقتصادي عالمية.
- أثرت الأزمة الراهنة على كل المؤشرات الماكرو اقتصادية الداخلية و الخارجية .
- فرضت الأزمة الحالية ضرورة إعادة النظر في البيئة المؤسساتية و التشريعية و التنظيمية التي تحكم الأعمال المصرفية في العالم ومن ثم إعادة إحكام الرقابة و الإشراف على النظام المصرفي في إطار التقنين الحذر .

مراجع الفصل السابع

1. حمزة بعلي، بلال مشعلي، تأثير الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد الجزائري، مجلة آفاق للدراسات الاقتصادية، العدد 01 ، المقال مستخرج من الموقع :
<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/311/1/1/11433>
2. كمال بن موسى، عبد الرحمن بن ساعد، الأزمة المالية العالمية الراهنة وتداعياتها على الاقتصاد الجزائري، متوفر على الموقع : <http://www.ensea.net/ensea/majalat/1508.pdf>
3. صندوق النقد العربي، الأزمة المالية العالمية وتداعياتها على الاقتصاديات العربية ن 2008، متوفر على الموقع:
<https://www.amf.org.ae>
4. صلاح الدين محمد أمين الإمام ، إجراءات تجنب أثار انتقال الأزمات المالية العالمية بالتركيز على الاستثمار المؤسسي ، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الثالث ، الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على اقتصاديات الدول،-، التحديات و الآفاق المستقبلية- ، كلية العلوم الإدارية و المالية ، جامعة الإسراء الخاصة بالاشتراك مع كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، 28 و 29 افريل 2009
5. عبد الرسول عبد جاسم، أزمة الأسواق المالية الدولية وتداعياتها، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الثالث ، الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على اقتصاديات الدول،-، التحديات و الآفاق المستقبلية- ، كلية العلوم الإدارية و المالية ، جامعة الإسراء الخاصة بالاشتراك مع كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، 28 و 29 افريل 2009
6. فريد كورتل ود، كمال رزيق، الأزمة المالية، مفهومها، أسبابها وانعكاساتها على البلدان العربية، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الثالث ، الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على اقتصاديات الدول،-، التحديات و الآفاق المستقبلية- ، كلية العلوم الإدارية و المالية ، جامعة الإسراء الخاصة بالاشتراك مع كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، 28 و 29 افريل 2009
7. محمد دوة، الأزمات المالية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نفود ، مالية وبنوك، جامعة سحد دحلب البليدة، 2005/2004
8. ضياء مجيد الموسوي، الأزمة الاقتصادية العالمية 1986 - 1989 ، دار الهدى للطباعة و النشر، الجزائر، 1990
9. لعراف فائزة، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص إدارة أعمال، جامعة المسيلة، 2010/2009
10. فريد كورتل، الأزمة المالية العالمية وأثرها على الاقتصاديات العربية، مداخلة مقدمة لأعمال المؤتمر الدولي حول الأزمة العالمية وكيفية معالجتها من منظور النظام الاقتصادي الغربي والإسلامي، جامعة الجنان، لبنان، 13 و 14 مارس 2009
11. عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية ، الإسكندرية، 2001

12. مجلس الغرف السعودية، الأزمة المالية العالمية وتداعياتها على الاقتصاد السعودي، بحث من اعداد ادارة البحوث و الدراسات الاقتصادية ، اكتوبر 2008.
13. توهامي ابراهيم و صلاح حواس، تداعيات الازمة الاقتصادية العالمية وضرورة اعادة بناء النظام المالي العالمي، مداخلة مقدمة الى المؤتمر العلمي الثالث ، الازمة المالية العالمية وانعكاساتها على اقتصاديات الدول،-التحديات و الافاق المستقبلية- ، كلية العلوم الادارية و المالية ، جامعة الاسراء الخاصة بالاشترك مع كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، 28 و 29 افريل 2009
14. قحطان عبد سعيد السامرائي، اقتصاد الفقاعات - دراسة في جذور الازمة في الاقتصاد الراسمالي، مع اشارة الى الازمة المالية العالمية 2008 مداخلة مقدمة الى المؤتمر العلمي الثالث ، الازمة المالية العالمية وانعكاساتها على اقتصاديات الدول،-التحديات و الافاق المستقبلية- ، كلية العلوم الادارية و المالية ، جامعة الاسراء الخاصة بالاشترك مع كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، 28 و 29 افريل 2009
15. زايري بلقاسم ، ميلود مهدي، الازمة المالية العالمية، اسبابها وابعادها وخصائصها، مداخلة مقدمة للمؤتمر الدولي حول الازمة العالمية وكيفية معالجتها من منظور النظام الاقتصادي الغربي والاسلامي، جامعة الجنان، لبنان، 13 و 14 مارس 2009

الفصل الثامن

الإدارة الحديثة للمخاطر المصرفية

عن طريق معايير لجنة بال الدولية

تمهيد

إن معرفة المخاطر وتقييمها وإدارتها من العوامل الرئيسية في نجاح البنوك وازدهارها وتحقيقها لأهدافها ، فإذا كان الدخول في المخاطرة المقصود منه تحقيق أعلى عائد إلا أن عدم إدارة هذه المخاطر بطريقة علمية صحيحة قد يؤدي إلى فقدان هذه العوائد والفشل في تحقيق الأهداف الإستراتيجية للبنك .

ومن بين الآثار السلبية التي أفرزتها العولمة المالية و التحرير المصرفي على النظام المصرفي وهو زيادة تعرض هذا الأخير للمخاطر، فإلى جانب المخاطر التقليدية التي تواجه العمل المصرفي أصبح البنك يتعرض لمخاطر جديدة تكمن أساسا في مخاطر الصيرفة الالكترونية و كذا مخاطر التعامل بالمشتقات المالية والتي أدت بدورها إلى تفاقم وزيادة حدة مخاطره التقليدية .

لذا أصبح الفهم الصحيح لإدارة المخاطر البنكية والتقييم الذاتي للمخاطر والإشراف الفاعل على الجهاز المصرفي خاصة مع التوجهات الاقتصادية العالمية المعاصرة نحو العولمة المالية وما أفرزته من أزمات بنكية ضرورة حتمية ، تجنبنا لوقوع البنوك في المخاطر وتقاديا لأي ممارسات مصرفية غير سليمة.

ولهذا السبب بدأت البنوك المركزية العالمية في التفكير و التشاور بشأن إيجاد معايير وقواعد عالمية للرقابة المصرفية من أجل تقليص مخاطر انهيار النظام المصرفي، وتجنب مشكلات الإدارة المصرفية والمحافظ الائتمانية، مع اتخاذ التدابير التصحيحية المناسبة و الكفيلة بضمان أمن وسلامة النظام المصرفي، ولعل أهمها ما جاء من قواعد احترازية في إطار اتفاقية لجنة بازل الدولية.

1- مفاهيم عامة حول المخاطر المصرفية**1-1- مفهوم المخاطرة البنكية :**

- ظاهرة أو حالة معنوية أو نفسية تلازم الشخص عند اتخاذ القرارات أثناء حياته اليومية، وما يترتب عليها من ظهور حالات الشك أو الخوف أو عدم التأكد من نتائج تلك القرارات التي يتخذها هذا الشخص بالنسبة لموضوع معين.
- هي فرصة تكبد أذى أو ضرر أو خسارة
- هي مقياس نسبي لمدى تقلب عائد التدفقات النقدية الذي سيتم الحصول عليه مستقبلا.
- هي درجة الاختلافات في التدفق النقدي للاقتراح الاستثماري عن التدفق النقدي المقدر أو المتوقع له .

ومنه يمكن الوصول إلى تحديد مفهوم المخاطرة البنكية كما يلي " تعرف المخاطرة بأنها احتمالي تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها و/ أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين.

1-2- أنواع المخاطر المصرفية: تقسم المخاطر إلى عدة أنواع وحسب عدة معايير، سنقف على تصنيفها إلى مخاطر تقليدية ومخاطر حديثة :

أولا : المخاطر التقليدية : تتمثل أساسا في:

▪ **خطر القرض والناجح** عن عدم استقاء البنك لديونه كليا أو جزئيا عند ميعاد استحقاقها وذلك لأسباب تتعلق بالعمل خصوصا كعسره ماليا أو إفلاسه ومن ثم انعدام قدرته على السداد في الموعد المحدد . كما يرجع السبب إلى عدم تنويع البنك لزيائنه كتركز تعامل البنك مثلا مع عميل واحد أو مجموعة محددة من العملاء أو القطاعات . ولتفادي هذا الخطر يتعين على البنك مراعاة مايلي:

✓ عدم تركيز الائتمان سواء في قطاع معين أو أشخاص معينين.

✓ وجود إدارة ائتمانية رشيدة.

✓ تشديد عمليات متابعة الائتمان ومراقبة المخاطر أولا بأول.

✓ الالتزام بقواعد وضوابط منح الائتمان الصادرة عن السلطة النقدية والبنك.

✓ توفر الضمانات الكافية لتغطية هذا النوع من الخطر و الخسائر المحتملة الناجمة عنه.

✓ أن تكون أرصدة المخصصات كافية لمقابلة الديون المشكوك فيها.

▪ **خطر سعر الفائدة** الناجم عن التغيرات المفاجئة و الغير ملائمة في أسعار الفائدة و التي من شأنها إلحاق خسارة بالبنك سواء من حيث مردوديته أو القيمة الاقتصادية لأصوله . فهذا الخطر

يتمثل في مدى حساسية التدفقات النقدية سلبيا للتغيرات في سعر الفائدة . وتجدر الإشارة أن

خطر سعر الفائدة يصيب خصوصا البنوك التي تمتلك مستحقات أو ديون ذات معدلات فائدة

ثابتة ، حيث يحدث هذا الخطر نتيجة ارتفاع تكاليف الموارد على حساب مردودية الاستحقاقات .

▪ **خطر سعر الصرف** و يعرف بذلك الخطر المرتبط بتطور مستقبلي لسعر صرف عملة أجنبية

يتحمله مالك أصل أو صاحب ديون أو حقوق مقيمة بتلك العملة .

و ينشأ هذا الخطر عن التقلبات أو التغيرات العكسية المحتملة في أسعار صرف العملات أو في المراكز المحفوظ بها من تلك العملات. فإذا كانت الموجودات من هذه العملة اكبر من المطلوبات فان البنك يواجه الخطر في حالة انخفاض سعر الصرف نتيجة لتدهور قيمة هذه العملة، أما إذا كانت المطلوبات اكبر من الموجودات فان الخطر يحدث في حالة ارتفاع سعر صرفها.

وتجدر الإشارة أن آثار التغير في سعر الصرف تظهر خصوصا على المعاملات البنكية الخارجية وكذا على عقود اتفاقيات الشراء الآجل للعملات.

■ **خطر السيولة :** تنقسم السيولة البنكية إلى **سيولة نقدية حاضرة** تتمثل في الودائع تحت الطلب بالعملة المحلية أو الأجنبية والنقود الحاضرة لدى البنك المركزي و البنوك الأخرى بالإضافة إلى أرصدة سائلة أخرى كالشيكات والحوالات تحت التحصيل. و **سيولة شبه نقدية** وتتكون من الأصول التي يسهل تحويلها إلى نقود بسرعة وبدون تكلفة كأذونات الخزينة، الأوراق التجارية القابلة لإعادة الخصم والأوراق المالية القابلة للتحويل بسرعة.

ويظهر خطر السيولة عند عجز البنك وانعدام قدرته عن مواجهة طلبات المودعين و المقترضين على حد سواء ، وذلك بسبب عدم كفاية أرصده النقدية السائلة أو لعدم قدرته على تحويل أصوله إلى نقود سائلة بسرعة وبدون خسائر أو عدم قدرته عن توفير الأموال اللازمة في الوقت المناسب بسبب انعدام المصادر التمويلية الجديدة.

وينتج هذا الخطر عن عجز البنك عن توقع الطلبات الجديدة للقروض أو مسحوبات الودائع خاصة عند وجود طلب مكثف على الودائع أو في حالة منح قروض تطول مدة استحقاقها عن مدة توظيفها أو وجود قروض طويلة ومتوسطة الأجل ممولة عن طريق الودائع الجارية وهو ما ينعكس على ربحية البنك ويؤدي به إلى درجة الإعسار المالي وبالتالي خطر الإفلاس.

ولتفادي خطر السيولة على البنك أن يحرص على التسيير السليم لموارده وبما يؤمن له التوازن بين موارده واستخداماته .

■ **خطر السوق** ويتمثل هذا الخطر في خسارة البنك لجزء من أصوله بسبب التطور الغير عادي لأسعار السوق كأسعار الفائدة وأسعار الصرف وأسعار الأصول المالية سواء في الأسواق الداخلية أو الخارجية ، وهو ما يؤثر على المركز المالي للبنك في الأسواق النقدية و المالية وكذا أسواق الصرف الأجنبية.

▪ **خطر الملاءة المالية** والمقصود بها مجموع الاعتبارات المالية و المعنوية التي يستند إليها البنك عند التعامل مع الزبون بغرض الحد من آثار المخاطر المحتملة التي تكفل استرداد القرض كاملا في ميعاد الاستحقاق ، فهي تمثل إذن الفرق بين قيمة استعمالات البنك والتزاماته. فهذا الخطر إذن يمكن في عدم توفر البنك على الأموال الخاصة الكافية لتجاوز المخاطر التي يتعرض لها مما يوقعه في خطر الملاءة. فهذا الخطر إذن هو نتيجة حتمية لعدم قدرة البنك على تجاوز المخاطر السابقة

▪ **الخطر النظامي** هو خطر ناتج عن عدم انسجام بين تصرفات المتدخلين في مختلف الأنظمة المكونة للنظام المالي (أسواق راس المال، القطاع المصرفي، آليات الدفع) واليات التنظيم التي تثير عدم توازن اقتصادي عام . ويتمثل هذا الخطر في إفلاس سلسلة من البنوك نتيجة لإفلاس بنك واحد أو مجموعة من البنوك وهو ما يضع النظام المالي ككل على حافة الانهيار. ولعل أهم الأسباب التي تقف وراء حدوث خطر النظام هي :

- الإفراط في منح القروض مما يوقع البنك في خطر القرض وخطر عسر السيولة.
- التحرير المصرفي وما نتج عنه من عدم التنظيم (Dérèglementation) والذي كان سببا في تزايد حدة المنافسة وما يرافقها من المخاطر المتعددة.
- المضاربة الشديدة التي تؤدي إلى الانهيار في أسعار الفائدة وأسعار الصرف وأسعار الأوراق المالية .
- الأزمات الاقتصادية والتي تعتبر سببا في السحب المكثف للودائع وفقدان الثقة في البنك.
- الظواهر السياسية و الاجتماعية و الطبيعية.

ومن اجل تقادي خطر النظام يجب توفير الوسائل والآليات اللازمة و التي من شأنها حماية المودعين من جهة وحماية البنوك من الإفلاس من جهة أخرى وهنا يظهر الدور البارز للبنك المركزي بصفته المقرض الأول و الأخير للبنوك من اجل تزويدها بالسيولة النقدية اللازمة لتجنب إفلاسها ومن ثم تقادي أزمة النظام ككل.

ثانيا: المخاطر الحديثة:

فقد تكون هذه **المخاطر إستراتيجية** ناتجة عن الأخطاء الإدارية كاتخاذ قرارات خاطئة أو تنفيذها الخاطئ أو انتهاج سياسات خاطئة أو غير ملائمة مما يوقع البنك في موقع حرج يؤثر على إيراداته وعلى رأسماله ومن ثم على مركزه التنافسي في السوق المصرفية .

وقد تكون هذه المخاطر تشغيلية ناتجة عن أخطاء أثناء التشغيل بسبب الخطأ البشري أو عدم كفاية نظم المعلومات أو إجراءات الرقابة الداخلية للبنك أو ممارسة العمل المصرفي بدون التقيد بالقواعد والالتزامات ، أو الأنظمة و المعايير المحددة من طرف السلطات الرقابية ، أو بسبب التأخر في تنفيذ القرارات في الوقت المناسب .

وتتمثل المخاطر التشغيلية في مخاطر المعلومات، مخاطر السمعة، التزوير ، السرقة و السطو، الجرائم الالكترونية ولعل أبرزها جريمة غسيل أو تبييض الأموال ، و أخطار أخلاقيات المهنة.. الخ .
وتعرف غسيل الأموال بأنه عملية تحويل أو نقل الملكية مع العلم بمصادرها الإجرامية الخطيرة لأغراض التستر و إخفاء الأصل الغير قانوني لها أو لمساعدة أي شخص يرتكب مثل هذه الأعمال.

و يعرفها البعض الآخر على أنها عملية تطهير الأموال القذرة من اللامشروعية علما أن الأموال القذرة هي كل مبلغ من النقود أو كل ما يمكن تقييمه بالنقود يحصل عليه الشخص بالمخالفة لأحكام القانون.
كما تعرف عمليات غسيل الأموال أنها تلك العمليات المرتبطة بأنشطة غير مشروعة عادة ما تكون هاربة عن نطاق سريان القوانين المناهضة للفساد المالي. فهي تتم بعمليات يحاول أصحابها إخفاء مصادر هذه الأموال الغير مشروعة واستخدامها في أنشطة مشروعة مع الأموال النظيفة.

وقد تكون هذه المخاطر قانونية ناتجة أساسا عن عدم التقيد بالقواعد القانونية في ممارسة العمليات المصرفية الالكترونية وذلك راجع أما لعدم الالتزام بها أو بسبب عدم دقة ووضوح القواعد القانونية المنظمة لمختلف الحقوق و الالتزامات المترتبة عن هذه العمليات خصوصا مع حداثة وسائل أدائها والتي ما تزال قيد التطوير كالعقود و التوقيعات الالكترونية مثلا.

وقد ينتج هذا الخطر كذلك عن دخول البنك في عمليات جديدة غير واضحة من الناحية القانونية أو التي لم يتم تنظيمها بعد من الناحية القانونية. فالمخاطر القانونية تؤثر على الوضعية المالية للبنك وقد ترتب عليه التزامات لم يكن يتوقعها .

و تتمثل المخاطر الحديثة كذلك في تلك المخاطر الناتجة عن التعامل بالمشتقات المالية، حيث تمثل المشتقات أدوات ترتب لحاملها التزاما أو اختيارا لشراء أو بيع أصل مالي، وتشتق تلك الأدوات قيمها من أسعار الأوراق المالية الأصلية (قد تكون أسهم أو سندات أو مجموعة من الأسهم والسندات). و خلافا لما هو متعارف عليه فيما يتعلق بالأسواق التي تتعامل في الأصول المالية التقليدية، فإن أسواق المشتقات إنما تتعامل في أدوات تعاقدية، يعتمد أدائها على أداء أصول أو أدوات أخرى.

وبالرغم من المزايا التي يحققها هذا التعامل بالمشتقات للبنك من التحوط و التقليل من المخاطر، إلا أن هذا لا يمنع من وجود بعض المخاطر التي تترتب عن التعامل بها كالمخاطر الائتمانية ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية ومخاطر التسوية والمخاطر المنتظمة وأخيرا المخاطر القانونية.

2- مفهوم إدارة المخاطر المصرفية

2-1- مفهوم إدارة المخاطر



إن إدارة المخاطر هي نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة المناسبة والأدوات اللازمة التوقع ودراسة المخاطر المحتملة وتحديد قياسها وقياسها وتحديد مقدار آثارها المحتملة على أعمال البنك وأصوله وإيراداته ووضع الخطط المناسبة لما يلزم ولما يمكن القيام به لتجنب هذه المخاطر أو لكبحها والسيطرة عليها وضبطها للتخفيف من آثارها إن لم يمكن القضاء على مصادرها.

الجدير بالذكر أن حسن إدارة المخاطر يستوجب الالتزام بعدد من المبادئ الأساسية والتي نذكر أهمها على النحو التالي:

- أن تكون لدى كل بنك لجنة مستقلة تسمى " لجنة إدارة المخاطر " يناط بها مسئولية وضع السياسات العامة ، بينما تتولى الإدارة المتخصصة لإدارة المخاطر تطبيق تلك السياسات، كما تقع على عاتقها المسئولية اليومية لمراقبة وقياس المخاطر للتأكد من أن أنشطة البنك تتم وفق السياسات والحدود المعتمدة.
- يتم تعيين مسئول مخاطر لكل نوع من المخاطر الرئيسية تكون لديه الدراية والخبرة الكافية في مجال عمله وفي مجال خدمات البنك.
- وضع نظام محدد لقياس ومراقبة المخاطر لدى كل بنك، مع وضع مجموعة شاملة من الحدود والسقوف الاحترازية ألالائتمان والسيولة بحيث تعزز تلك المنهجية من نظام القياس والمراقبة.
- لا بد من تقييم أصول كل بنك وخاصة الاستثمارية منها.
- استخدام أنظمة معلومات حديثة لإدارة المخاطر ووضع ضوابط أمان ملائمة لها.
- ضرورة وجود وحدة مراجعة داخلية مستقلة بالبنوك تتبع مجلس الإدارة بالبنك مباشرة تقوم بالمراجعة على جميع أعمال البنك بما فيها إدارة المخاطر.

▪ وضع خطط طوارئ معززة بإجراءات وقائية ضد الأزمات.

2-2- مؤشرات قياس المخاطر المصرفية

الجدول 01: مؤشرات قياس المخاطر المصرفية

نوع المخاطر	مؤشرات قياسها
المخاطر الائتمانية	- صافي أعباء القروض / إجمالي القروض - مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها / إجمالي القروض - مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها / القروض المستحقة
مخاطر السيولة	- الودائع الأساسية / إجمالي الأصول - الودائع المتقلبة / إجمالي الأصول - الأصول الحساسة - الخصوم الحساسة
مخاطر أسعار الصرف	- المركز المفتوح في كل عملة / القاعدة الرأسمالية - إجمالي المراكز المفتوحة / القاعدة الرأسمالية
مخاطر التشغيل	- إجمالي الأصول / عدد العاملين - مصروفات العمالة / عدد العاملين
مخاطر رأس المال	- حقوق المساهمين / إجمالي الأصول - الشريحة الأولى من رأس المال / الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة - القاعدة الرأسمالية / الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة

المصدر : طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر (أفراد - إدارات - شركات - بنوك) الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003

3- معايير لجنة بال الدولية لإدارة مخاطر رأس المال

3-1- التعريف بقواعد الحذر ولجنة بال الدولية

يطلق على المعايير التي تصدرها لجنة بال الدولية بالقواعد الاحترازية أو بقواعد الحذر ، وهي عبارة عن مجموعة من المقاييس (النسب) التي يحددها البنك المركزي ، و التي تهدف إلى تسيير المخاطر المصرفية و التي يجب على البنوك احترامها من أجل المحافظة على أموالها الخاصة، وضمان مستوى معين من السيولة وملاءتها المالية اتجاه المودعين. وتهدف هذه القواعد خصوصا إلى تحقيق الهدفين المحوريين التاليين:

■ **حماية المودعين :** حيث أن خصوصية الهيكلة المالية للبنك تتمثل في أن نسبة معتبرة من حجم ودائعها تعود لصغار المودعين الذين تنقصهم في أغلب الأحيان المعلومات الضرورية و الكافية حول الوضعية المالية للبنك، ومن هنا وجدت هذه القواعد الاحترازية لحماية مصالح هؤلاء المودعين، بوضع قواعد للسيولة التي تلزم البنوك على الاحتفاظ بحجم معين من السيولة لديها لتواجه به طلبات السحب من الزبائن. كما تفرض هذه القواعد على البنوك تأمين الودائع بهدف ضمان التسديد للمودعين في حالة إفلاس البنك.

■ **الحفاظ على استقرار النظام المالي:** حيث تمكن هذه القواعد الاحترازية من التنبؤ بالمخاطر التي يمكن أن تتعرض لها البنوك، و تسييرها لتفادي التأثير السلبي الذي يمكن أن يحدثه إفلاس بنك معين على مجموع النظام المالي. فهذه القواعد إذن هو ضمان سلامة النظام المالي والمصرفي بشكل يمكنه من تفادي الوقوع في المخاطر، ومن ثم في الأزمات النقدية و المالية التي تؤثر على الاستقرار الاقتصادي الكلي للبلد.

ولقد انبثقت هذه القواعد الاحترازية عن اتفاق لجنة بال الدولية ، وهي اللجنة التي تأسست سنة 1975 وتكونت من مجموعة الدول الصناعية العشرة الكبرى وهي: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، بالإضافة إلى كل من لوكسمبورغ وسويسرا ، و التي تجتمع عادة بمقر بنك التسويات الدولية بمدينة بال (بازل السويسرية).

ولقد أنشئت هذه اللجنة على إثر تفاقم أزمة الديون الخارجية للدول النامية، وتزايد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية وتعثر بعض هذه البنوك وتهدف اللجنة إلى تحقيق الأهداف الرئيسية التالية:

- تعزيز وتقوية صلابة وأمان واستقرار النظام المالي عامة و النظام البنكي خصوصا.
- تقرير حدود دنيا لكفاية رأس مال البنوك.
- إلغاء المنافسة الغير عادلة بين البنوك في الأسواق الدولية.
- تشخيص المخاطر المصرفية التي تهدد نشاط البنوك خصوصا العناصر خارج الميزانية.
- تحسين مستوى الرقابة المصرفية بين البنوك من خلال فتح مجال الحوار بين البنوك المركزية، للتعامل مع مشكلات الرقابة المصرفية و ضمان التنسيق بين السلطات الرقابية المختلفة، مع تنظيم تعاملها مع المؤسسات المالية الأجنبية، بما يحقق كفاءة وفاعلية الرقابة المصرفية.

وتولي لجنة بل الدولية أهمية كبيرة بحجم رأس مال البنك الذي يمثل الجدار أو الحائل الذي يمنع الخسائر غير المتوقعة من أن تطل أموال المودعين ومصالح البنك، لهذا أتم المنظمون المصرفيون على مستوى لجنة بازل بقياس الملاءة المصرفية، الملاءة المالية التي ترتبط ارتباطا وثيقا بالأموال الخاصة بالبنك، و التي تتحقق بانخفاض احتمالية إفسار البنك ماليا، أو بمعنى آخر بهبوط احتمالية تكبد خسائر غير متوقعة التي لا يمكن للأموال الخاصة امتصاصها. وقياس هذه الملاءة يكون في إطار النسب الاحترازية (نسب كفاية رأس المال) التي أقرتها لجنة بال.

3-2- معيار بال 1 لكفاية رأس المال

بالنسبة لاتفاقية بال الأولى تم انعقادها بين محافظي البنوك المركزية لمجموعة العشرة في السابع من شهر ديسمبر سنة 1987، وذلك بهدف تحقيق التوافق في الأنظمة والممارسات الرقابية الوطنية، وذلك بقياس كفاية رأس المال ومعاييرها بالنسبة للبنوك التي تمارس أعمال دولية.

وعلى إثر هذا الاجتماع قدمت اللجنة تقريرها الأولي، ليتم توزيعه على الدول الأعضاء في المجموعة وغيرها من الدول، لكي تتم دراسته خصوصا من قبل البنوك و الاتحادات المصرفية لمدة ستة أشهر، ليتم بعدها الأخذ بالآراء و الاقتراحات والتوصيات المقدمة وتقديم التقرير النهائي في شهر جويلية من سنة 1988 والذي عرف باتفاق بازل 1.

خلال هذا الاتفاق تم وضع نسبة عالمية لكفاية رأس المال تعتمد على نسبة هذا الأخير إلى الأصول حسب درجة خطورتها وبطريقة مرجحة ، قدرت هذه النسبة ب 8 % ، وأوصت اللجنة من خلاله على تطبيق هذه النسبة بشكل تدريجي ابتداء من عام 1990 إلى غاية نهاية عام 1992. وعرفت النسبة السابقة لكفاية رأس المال بنسبة كوك (RATIO COOK) والتي تمت صياغتها لمواجهة مخاطر الائتمان وفق الصيغة التالية:

$$\text{نسبة كوك: رأس المال (الشريحة 1 + الشريحة 2)} \leq 8\%$$

مجموع الأصول المرجحة لمخاطر الائتمان

وتعني هذه النسبة على أنه يتوجب على البنك الاحتفاظ به وحدات نقدية كاحتياط (الاحتفاظ بحد أدنى من رأس المال مقابل كل 100 واحدة نقدية يتم إقراضها. و صياغة نسبة كوك كان بالاستناد على عدة اعتبارات أهمها:

■ تحديد أوزان جرافية لترجيح الأصول بدلالة مخاطر الائتمان وذلك بغرض حساب هذه الأصول من جهة والتفرقة بينها من جهة أخرى من حيث درجة المخاطرة وذلك بعد تكوين المخصصات اللازمة. وكانت هذه الأوزان على التوالي: 0%، 10%، 20%، 50%، 100%. علما ان وهذه الأوزان الترجيحية تختلف باختلاف أنواع وطبيعة الأصول من جهة وكذا باختلاف الملتزم بالأصل (المدين) من جهة أخرى ، مع الأخذ بعين الاعتبار الانتماء الجغرافي لهذا الأخير (إلى مجموعة دول OCDE أو مجموعة دول خارج ال OCDE).

■ تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطرة الائتمانية، حيث تشمل المجموعة الأولى و المكونة أساسا من دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE ، بالإضافة إلى السعودية وسويسرا ، الدول المتدنية المخاطر ، في حين تمثل المجموعة الثانية الدول العالية المخاطر و التي تضم بدورها باقي دول العالم.

■ توزيع العناصر المشكلة للأموال الخاصة إلى فئتين أو شريحتين، حيث تمثل الشريحة الأولى الأموال الخاصة الأساسية للبنك (حقوق المساهمين + الاحتياطات المعلنة و الاحتياطات العامة و القانونية + الأرباح غير الموزعة أو المحتجزة) .

أما الشريحة الثانية فهي تمثل الأموال الخاصة المساندة أو التكميلية (الاحتياطات الغير معلنة+ احتياطات إعادة تقييم الأصول + احتياطات مواجهة ديون متعثرة+ الإقراض المتوسط و الطويل الأجل من المساهمين + الأوراق المالية) .

وتجدر الإشارة أن هناك مجموعة من العناصر التي تم استبعادها لاستخلاص صافي الأموال الخاصة (شهرة المحل+ مساهمات البنك في الشركات التابعة للمجموعة غير المدرجة في أساس التجميع + الاستثمارات الأخرى تحت طائلة المشاركة في رأس مال بنوك ومؤسسات مالية حسب ما تقرره سلطات الرقابة الوطنية...).

كما ننوه إلى أن اللجنة فرضت عدة قيود على رأس المال التكميلي نذكر منها:

- أن لا يزيد رأس المال التكميلي على رأس المال الأساسي.
- ألا تزيد نسبة القروض التي يحصل عليها البنك من المساهمين والتي تدخل ضمن هذا الإطار عن 50% من رأس المال الأساسي.
- يجب أن تخضع احتياطات إعادة تقييم الأصول لاعتبارات معينة وكذا الأوراق المالية التي تتحول إلى أسهم .

■ وضع معاملات تحويل الالتزامات العرضية (عناصر خارج الميزانية) باعتبار هذه الأخيرة ائتمان غير مباشر لا ينطوي على مخاطرة على خلاف الائتمان المباشر (القرض). ولذلك ترى هذه الاتفاقية ضرورة تحويل هذه الالتزامات العرضية (عناصر خارج الميزانية) إلى ائتمان مباشر (عناصر داخل الميزانية) عن طريق معامل تحويل وفقا لطبيعة الالتزام (اعتمادات مستندية مثلا). وتظهر معاملات التحويل في أربع معاملات على التوالي: 0%، 20%، 50%، 100% أما في مرحلة موائية يحول هذا القرض إلى أصل خطر مرجح بأوزان المخاطرة السابق الإشارة إليها وتبعا لطبيعة المدين الملتزم بهذا الأصل.

لقد لقيت اتفاقية بال 1 قبولاً واسعاً من طرف مختلف بلدان العالم ولم تلبث نسبة كوك كفاية رأس المال أن أصبحت معياراً عالمياً تأخذ به الدول المتقدمة و النامية على حد سواء، بل معياراً مشروطاً في إطار البرامج الإصلاحية للهيئات المالية الدولية لتقديم المساعدات للدول ، و النامية منها على وجه الخصوص.

إن تبني معيار كفاية رأس المال إنما يرجع في حقيقة الأمر إلى إيجابيات نسبة كوك و التي يمكن حصرها فيما يلي:

✓ تسهم في تطهير السوق المصرفية العالمية بتنمية العروض وتحقيق العدالة في شروط المنافسة.
 ✓ المقاربة بسيطة منهجياً وسهلة التطبيق وتمكن من الاستعلام حول سلامة الموقف المالي للبنك.
 ✓ لا تمنع من حيابة أصول ضعيفة الجودة، وتشجع ترشيد محفظة الأنشطة والاعتناء بنوعية الأصول وكفاية المخصصات.

✓ شمول نظام التريج لعناصر داخل وخارج الميزانية.
 ✓ تعزيز صلابة واستقرار النظام المصرفي من خلال تأمين سلامته المالية.
 ✓ رفع كفاءة الجهاز المصرفي من خلال جعل البنوك أكثر حرصاً ورشداً في توظيفاتها من خلال انتقائها للتوظيفات في الأصول الأقل مخاطرة ، أضف إلى ذلك أن الالتزام بتطبيق معيار كفاية رأس المال يشجع البنوك على الاندماج في كيانات عملاقة قادرة على مواجهة المخاطر المختلفة.
 ✓ تفعيل دور السلطات الرقابية لا سيما لحماية حقوق المودعين .

ومع بداية التسعينيات من القرن العشرين بدت الحاجة الملحة إلى إعادة النظر في اتفاقية بال 1 لكفاية رأس المال حتى تواكب التطورات الحاصلة على صعيد الساحة المصرفية خصوصاً بعد ظهور انتقادات و سلبيات وحدود نسبة كوك والتي يمكن إجمالها في:

- ✓ تقدير غير تام للمخاطر ، فهي لا تأخذ بعين الاعتبار إلا مخاطر الائتمان وتتجاهل المخاطر الأخرى كمخاطر السوق و المخاطر التشغيلية ومخاطر السيولة و المخاطر القانونية وغيرها.
- ✓ لا تعكس نسبة الملاءة الحقيقية الاقتصادية لأدوات التمويل المبتكرة كالتوريق مثلا و المشتقات المالية الأخرى.
- ✓ أوزان ترجيح جزافية وفئات أصول ضيقة لا تأخذ بعين الاعتبار التنوع القطاعي في محفظة أنشطة البنوك.
- ✓ صعوبة تعميم اتفاقية بال1 على جميع دول العالم، حيث منح هذا المعيار وضعا متميزا للدول O. C,D,E باعتبارها دول متدنية المخاطر علما أن هناك دولاً ضمن هذه المجموعة كانت تعاني من مشاكل اقتصادية كثيرة تفوق دولاً أخرى.
- ✓ . أدى تطبيق معيار بال 1 إلى إضعاف تنافسية البنوك بسبب، من جهة، التكلفة الإضافية التي أصبحت البنوك تتحملها لاستقاء متطلبات معيار كفاية رأس المال ، وكذا بسبب ، من جهة أخرى، عدم التكافؤ بين المؤسسات البنكية و المؤسسات المالية الغير بنكية التي أصبحت تقتحم مجال العمل المصرفي ولا تخضع لمتطلبات هذا المعيار.
- ✓ أدى تطبيق هذا المعيار بالبنوك إلى الإحجام عن خوض المشاريع الاستثمارية الضخمة لارتفاع درجة المخاطر فيها ، كالمشاريع الصناعية مثلا ومشاريع البنية الأساسية والاستثمارات التكنولوجية .. الخ، وهو ما انعكس سلبا على تحقيق التنمية الاقتصادية خاصة في الدول النامية.

3-3- معيار بال 2 لكفاية رأس المال

- على إثر الانتقادات و السلبيات التي وجهت لاتفاقية بال الأولى، سعى أعضاء لجنة بال الدولية إلى إعادة النظر في نسبة كوك الدولية لجعلها أكثر توافقا مع التطورات و الظروف الحالية، وذلك بالأخذ في الاعتبار و الحساب مختلف المخاطر التي أصبحت تتعرض لها البنوك. وفي سبيل تحقيق ذلك قامت اللجنة بعدة تعديلات تمخضت عنها ظهور اتفاقية بال2 .
- ولقد سعت لجنة بال في أول تعديل لها في جانفي 1996 ، وذلك بعد سلسلة من الجهود، إلى الأخذ بعين الاعتبار مخاطر السوق إلى جانب المخاطر الائتمانية في حساب معدل كفاية رأس المال ، والتي دخلت حيز التطبيق سنت 1998 .

أما التعديل الثاني تمثل في إدراج المخاطر التشغيلية في حساب الحد الأدنى لكفاية رأس البنوك وذلك ابتداء من سنة 2004، بعد سلسلة من الاقتراحات التي قدمتها اللجنة نتج عن هذه التعديلات ظهور معيار دولي جديد لقياس الملاءة المصرفية عرف بنسبة مكدونا (Ratio MC.Donough) والمعروفة كمايلي:

$$\% 8 \leq \frac{\text{إجمالي رأس المال (شريحة 1 + شريحة 2 + شريحة 3)}}{\text{الأصول المرجحة لمخاطر الائتمان + متطلبات رأس المال لمخاطر السوق} \times 12.5 + \text{متطلبات رأس المال لمخاطر التشغيل} \times 12.5}$$

ويستند هذا الاتفاق الجديد على ثلاثة دعائم أساسية:

الدعامة الأولى : الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال: تحدد هذه الدعامة المتطلبات الدنيا لرأس المال الرقابي، وفي هذا الصدد يعتبر مقرر بازل 2 أكثر تطوراً و تعقيداً من بال 1 بتطوير ممارسات إدارة المخاطر وإدراج أساليب قياس جديدة تأخذ بعين الاعتبار ثلاث مخاطر كبرى تتعرض لها البنوك : مخاطر الائتمان ، مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية.

وبالرغم من أن هذا الاتفاق قد أخذ بنفس معدل الملاءة الإجمالية السابق و المحدد ب 8 %، إلا أنه أدخل بعض التعديل على حساب هذه النسبة من خلال تعديل مكوناتها، حيث أدخل شريحة الثالثة لرأس المال تتضمن الدين متأخر الرتبة قصير الأجل أو ما يسمى كذلك بالقروض المساندة لتغطية مخاطر السوق، وذلك بعد السماح للبنوك بإصدارها . وهذه الشريحة الثالثة يجب أن تتوفر على عدة شروط أهمها:

✓ أن يكون رأس المال على شكل قروض مساندة لها فترة استحقاق أصليّة لا تقلّ عن سنتين، وأن تكون في حدود 250 % من رأس مال البنك من الطبقة الأولى المخصّص لدعم المخاطر السوقية.

✓ أن يكون صالحاً لتغطية المخاطر السوقية فقط، بما في ذلك مخاطر الصّرف الأجنبي.

✓ يجوز استبدال عناصر الطبقة الثانية بالطبقة الثالثة من رأس المال، وذلك حتّى نضمن الحدّ وهو 250 % .

✓ عدم جواز دفع الفائدة أو أصل الدين إذا كان ذلك الدفع سوف يخفّض رأس مال البنك إلى حدّ أدنى من متطلّباته الرأسمالية.

✓ أن تكون الشريحة الأولى من رأس المال \leq الشريحة الثانية + الشريحة الثالثة. وقد قرّرت اللجنة أن يكون هذا القيد رهناً بالإرادة الوطنية.

✓ وفي هذا السياق تجدر الإشارة أن اللجنة حددت عدة مناهج وأساليب ونماذج إحصائية أكثر تقدماً وتطوراً لتقدير أو حساب متطلبات رأس المال.

الدعامة الثانية: المراجعة الرقابية لمتطلبات رأس المال (الإشراف الاحترازي): تعد المراقبة المستمرة من قبل الجهات الإشرافية على التزام البنوك بالوفاء بمتطلبات رأس المال أحد الركائز الثلاثة التي يقوم عليها إطار لجنة بازل الثانية لكفاية رأس المال، نظراً لأهمية دور الرقابة في التأكد من كفاية رأس المال وتناسب مع حجم المخاطر الإجمالية التي تواجهها البنوك، و مع الإستراتيجية التي تنتهجها للتعامل مع تلك المخاطر. فضلاً عن أن الرقابة تتيح للجهات الإشرافية إمكانية التدخل في الوقت المناسب في حالة عدم تغطية رأس المال أو عدم كفايته لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها البنوك.

وتهدف لجنة بال من خلال هذه الدعامة ليس فقط لضمان و السماح للبنوك بالحصول على رأس مال كاف يغطي مجموع المخاطر التي تتعرض لها ، بل لتشجيعها كذلك على إعداد واستعمال أفضل تقنيات الرقابة و تسيير المخاطر.

وتعالج هذه الدعامة بعض الأخطار التي لم تمسها الدعامة الأولى كخطر التركيز في القرض، خطر سعر الفائدة في المحافظ البنكية، و الخطر الاستراتيجي. كما تهدف هذه الدعامة إلى تكييف العمل المصرفي فيما يخص تطبيق المناهج الإحصائية و القياسية المعتمدة في الدعامة الأولى.

وبناء على ما سبق يستوجب على السلطات الرقابية الحكم على مدى جودة الإجراءات المتبعة من قبل البنوك، ولا سيما النظر فيما إذا كانت معاملة الأنواع المختلفة من المخاطر مناسبة أم لا، و التدخل عند اللزوم دون أن تحل هذه السلطات محل مهام مديري البنوك أو أن تمس بمدى جدارتهم وأهليتهم للقيام بأعبائهم ، فهم الأكفاء و الأفضل في تقييم وتقدير المخاطر التي تواجهها البنوك التي يديرونها، وأنه يتوجب عليهم في النهاية إدارة تلك المخاطر والتعامل معها.

الدعامة الثالثة: انضباط السوق تعتبر هذه الدعامة من مقومات تعزيز سلامة وكفاءة القطاع المالي و المصرفي، من خلال تركيزها على توفير المعلومات الضرورية والمناسبة لمختلف الأطراف و المتعاملين في الأسواق. وتلزم هذه الدعامة المؤسسات المصرفية بتوفير حد أدنى من المعلومات المالية و العامة للمستثمرين و المودعين وغيرهم، ووفقا لمنهج محدد، ومن خلال وضع مجموعة من متطلبات الإفصاح. يتطلب الأمر إذن ضرورة توافر نظام دقيق وسريع للمعلومات يمكن الاعتماد عليه، حتى تستطيع الأطراف المشاركة في السوق تقييم أداء المؤسسات ومدى كفاءتها ومعرفة مقدرتها على إدارة المخاطرة. أي التمكن من فهم أفضل للمخاطر التي تواجه البنوك ومدى ملائمة رأس المال لمواجهةها. كما يجب على البنوك الإفصاح بشكل دقيق وفي الوقت المناسب عن متطلبات رأس المال التي تلتزم بها لكي تواجه المخاطر التي قد تتعرض لها ، وتلك المعلومات لا بد أن تتوافر في التقارير المالية السنوية التي يجب أن تتضمن كافة البيانات التفصيلية عن البنك، وأدائه، ووضعها المالي، وأنشطته، و المخاطر التي تواجهها، وكيفية إدارته لهذه المخاطر.

يظهر مما سبق أن هذه الدعامة تسعى إلى دفع المصارف بشكل قوي إلى ممارسة أنشطتها بصورة سليمة وفعالة، وكذا تحفيز البنوك على المحافظة على قاعدة رأس مالية متينة، وتوفير معلومات موثوقة ومناسبة تسمح للمتعاملين بتقييم فعال للمخاطر.

فاتفاق بازل 2 إذن ، وبناء على ما سبق، ليس مجرد تغيير لقواعد أو نسب، بل هو تبني نظرة جديدة للتعامل مع المخاطر وما يتطلبه ذلك من تطوير وتحديث الأساليب الإدارة و الرقابة المصرفية . وتبرز أهمية بازل 2 من خلال شموليتها وإمكانيتها على تحديد وقياس المخاطر بشكل أدق. فهي تقدم العديد من الخيارات لحجم المخاطر.

يضاف إلى ذلك أن هذا الاتفاق يؤكد على أهمية التواصل بين أجهزة الرقابة والإشراف من جهة، والمصارف المعني من جهة أخرى. كما أن كلفة تطبيق اتفاقية بال 2 تبقى أقل بكثير من أعباء إفلاس أو تعثر أي بنك، سواء على النظام المصرفي بوجه خاص أو على الاقتصاد ككل بوجه عام.

واستجابة لمقررات بازل 2، لا بد من توفر بعض المقومات الأساسية بالنسبة للبنية الأساسية للنظام المصرفي التي يتطلبها نجاح تطبيق هذه الاتفاقية ، والتي يمكن تلخيصها كمايلي:

تطوير النظم المحاسبية والإفصاح عن البيانات و التقارير المالية، ذلك أن الاعتماد على السوق في تقدير المخاطر وفق معيار بال 2 يتطلب توافر البيانات المالية المناسبة والكفيلة بترجمة اتجاهات السوق، إلى معايير وقواعد الإدارة البنوك و الرقابة عليها. أظف إلى ذلك أن تطبيق متطلبات بال 2 يجب أن يكون بالتناسق مع ما تفرضه القواعد و المعايير الدولية للنظم المحاسبية.

تطوير مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية، خصوصا في الدول النامية، حتى ترقى إلى مستوى المؤسسات العالمية المماثلة لها، ويتعلق الأمر خصوصا بالبنوك الصغيرة و المتوسطة والتي تعتمد في أغلب الأحيان على تقديرات هذه المؤسسات للمخاطر التي تواجهها.

تطوير الكفاءات البشرية ، حيث أن تطبيق هذه الاتفاقية يتطلب نوعية عالية من الكفاءات، سواء في التحليل المالي أو في النظم المحاسبية أو في ميدان تقنيات المعلومات ، وهو ما يتطلب بذل مجهودات كبيرة فيما يخص التدريب و التعليم عموما.

إن اتفاق بازل 2 وبالرغم من عنايته بالدول النامية إلا أنه موجه خصوصا للبنوك الدولية والمتعددة الجنسيات. ولهذا يثار التساؤل بشأن مصير الدول النامية بعد استجابتها لمقررات بازل 2.

وعموما تبرز أهم الآثار المحتملة لتطبيق معايير كفاية رأس المال والرقابة المصرفية الفعالة التي أقرتها اتفاقية بال2 على الدول النامية كمايلي:

إحجام بعض البنوك الصناعية عن الاستثمار في الدول النامية بسبب زيادة تكلفة الإقراض من جهة، وارتفاع مخاطر الاستثمار في هذه الدول من جهة أخرى، وهو ما يمكنه إن يوقع هذه الدول في خسائر نتيجة فقدانها لجزء من الأموال التي كانت تقتربها عادة من هذه البنوك ، وبالتالي تضطر هذه الدول إلى تحمل أعباء إضافية نتيجة الاستمرار في الاقتراض من هذه البنوك.

تعميق التقلبات الاقتصادية خصوصا في فترات الانكماش الاقتصادي، بسبب محدودية وضيق السوق في هذه الدول، مما يجعله عاجزا عن تقدير سليم وصحيح للمخاطر، وهو ما يوقع الدول النامية في حالة من اللاإستقرار المالي.

صعوبة توافق الدول النامية مع مبادئ الرقابة المصرفية المنصوص عليها ضمن اتفاق بال 2 بسبب ارتفاع أعباء تطبيقها، نتيجة ما يعانيه القطاع المالي عموما والنظام المصرفي على وجه الخصوص من مشاكل. إضافة إلى محدودية صلاحيات السلطات الرقابية.

3-4- معيار بال 3 لكفاية رأس المال

بالرغم من مزايا اتفاق بال 2 إلا أن التطبيق العملي لهذه الاتفاقية أظهر أوجه النقص و الضعف فيها وخصوصا مع ظهور الأزمة المالية العالمية الراهنة، التي كشفت عن وجود ثغرات عديدة في إطار عمل بازل 2 وعن عدم قدرته على تجنب أزمات مماثلة في المستقبل، ومنها عدم كفاية رأس المال للبنك خلال الأزمات، والاعتماد المفرط على مؤسسات التصنيف الائتماني، والانتشار الكبير للمنتجات المالية المعقدة، أو التوسع الكبير للتوريق المصرفي وإعادة التوريق، والممارسات الضعيفة في إدارة المخاطر لاسيما مخاطر السيولة ومخاطر التركيز.

في هذه الظروف بدت الحاجة الملحة إلى ضرورة تطوير وتعزيز إطار عمل بازل 2، فأصدرت لجنة بازل تعديلات إضافية في يوليو 2009 ووضعتها قيد التشاور لغاية نهاية 2010 ليكون تنفيذها مع نهاية 2012. وهو ما يطلق عليه باتفاق بال 3. حيث قامت اللجنة خلال هذا الاتفاق بأجراء تعديلات جذرية على الدعامتين الأولى و الثالثة لبازل 2 في حين اكتفت بإضافة إرشادات توجيهية للدعامة الثانية. ف فيما يخص الدعامة الأولى والخاصة بالمتطلبات الدنيا لرأس المال، ركزت اللجنة أولا على تضيق مفهوم ومكونات رأس المال بهدف تحسين نوعية وبنية وشفافية قاعدة رساميل المصارف، حيث يصبح رأس المال الأساسي و الذي يمثل النواة الصلبة للبنك ، مقتصرًا فقط على رأس المال المكتتب به والأرباح الغير موزعة. وبإضافة حقوق الملكية الأخرى للشريحة الأولى تتشكل الشريحة الأولى الإضافية للأموال الخاصة الصافية للبنك.

أما رأس المال المساند أو التكميلي والذي يشكل الشريحة الثانية للأموال الخاصة الصافية للبنك، فهو يقتصر على الأدوات لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع أو قبل أية مطلوبات للغير على المصرف، كاحتياطات إعادة التقييم والمخصصات العامة لخسائر الديون. في حين تم إسقاط ما تبقى من مكونات رأس المال (الشريحة الثالثة) والتي كانت معتمدة في الاتفاقيتين السابقتين.

وبناء على ما سبق، تلتزم البنوك وفق اتفاق بال 3، بالاحتفاظ برأس مال أساسي يعادل على الأقل 4.5 % من قيمة الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة ابتداء من سنة 2015 عوض 2 % .

كما تحتفظ البنوك كذلك باحتياطي جديد من أجل تكوين هامش لحماية رأس المال يعادل 2.5 % من الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة ابتداء من 2016 لترتفع هذه النسبة تدريجيا حتى 4.5 سنة 2019 ، وعليه تصبح الأموال الخاصة تشكل ما نسبته 7 % من إجمالي متطلبات رأس المال وهو ما يظهر الصرامة في معايير بازل الجديدة .

أما ما تمثله الشريحة الأولى الإضافية من قيمة الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة يعادل 2 % سنة 2012، لينتقل إلى 1% سنة 2013 ثم إلى 1.5 % سنة 2014 ويستقر عند هذا المستوى لغاية 2019. في حين أن الشريحة الثانية تتخفض تدريجيا من 4 % سنة 2012 إلى 3.5 % سنة 2013، و 3 % سنة 2014، ثم إلى 2 % ابتداء من 2015 ولغاية نهاية 2019.

كما تلتزم البنوك وفق هذه الاتفاقية بالاحتفاظ باحتياطي إضافي لمواجهة الآثار السلبية الناتجة عن تقلبات الدورة الاقتصادية وذلك بنسبة تتراوح بين الصفر و 2.5 % من رأس المال الأساسي وذلك مع ضرورة توافر حد أدنى من مصادر التمويل المستقرة للبنك وكذا توافر نسب محددة من السيولة بما يكفل للبنك من أداء دوره والوفاء بالتزاماته . وفي هذا الصدد تقرر رفع معدل كفاية رأس المال من 8 % إلى 10.5 % خلال هذه الاتفاقية.

كما أن لجنة بازل ومن خلال تعديلها الجديد تعطي عناية كبيرة للسيولة خصوصا بعدما تبينت أهميتها خلال الأزمة العالمية الأخيرة، وذلك من خلال صياغة معيار عالمي للسيولة يستند على نسبتين:

➤ نسبة تغطية السيولة للمدى القصير (Liquidity Coverage Ratio)

والتي تحسب بتسيب الأصول ذات السيولة المرتفعة المحتفظ بها من طرف البنك إلى حجم ثلاثين يوم من التدفقات النقدية لديه، والتي لا يجب أن تقل عن 100 % . وتهدف هذه النسبة إلى جعل البنوك قادرة على تلبية احتياجاتها من السيولة ذاتيا في حالة الأزمات.

➤ نسبة السيولة البنوية للمدى المتوسط و الطويل (Net Stable Funding Ratio)

وتعرف كذلك بنسبة صافي التمويل المستقر والهدف منها توفير مصادر تمويل مستقرة للبنك. و تحسب بنسبة مصادر التمويل لدى البنك (المطلوبات وحقوق الملكية) إلى استخدامات هذه المصادر (الأصول) ويجب أن لا تقل عن 100 %.

➤ نسبة الرافعة المالية (Leverage Ratio)

وهي تمثل نسبة الأصول داخل وخارج الميزانية بدون أوزان ترجيحية للمخاطرة إلى الشريحة الأولى من رأس المال، وهذه النسبة هي اختيارية ويجب أن لا تقل عن 3%. والهدف من نسبة الرفع المالي هو كبح البنوك عن التوسع في منح القروض المصرفية التي كانت السبب المباشر في إفلاس البنوك وظهور الأزمة المالية العالمية الراهنة.

أما فيما يتعلق بالمخاطر، فإن هذه الاتفاقية عملت على توسيع مفهوم المخاطر، وذلك بإضافة مجموعة جديدة من المخاطر إلى إجمالي المخاطر التي يمكن أن تعترض البنك في نشاطه، كمخاطر التركيز ومخاطر الأطراف المقابلة في سوق المشتقات بما فيها المخاطر الناجمة عن عمليات التوريق وإعادة التوريق. وفي هذا الصدد ألزمت الاتفاقية البنوك على تخصيص جزء من رأسمالها لتغطية هذه المخاطر وذلك عن طريق تكوين مؤونات للأخطار المتوقعة خلال فترات الرخاء تحسبا لفترات الركود التي تدهور فيها نوعية القروض، بدلا من تكوين مؤونات الخسائر المتوقعة، وكذا تطبيق أوزان ترجيحية عالية للمخاطر الائتمانية، ومع العلم أن قياس هذه المخاطر يكون بإتباع مناهج قياسية حددتها اللجنة.

وبشأن الدعامة الثانية و الخاصة بالمراجعة الرقابية أشارت لجنة بازل إلى ظهور نقاط ضعف في عمليات إدارة المخاطر خلال الأزمة المالية العالمية والتي كانت أحد الأسباب الرئيسية في إفلاس العديد من البنوك، وتهدف الإرشادات التي أصدرتها اللجنة إلى مساعدة البنوك والمشرفين على إدارة المخاطر في المستقبل، ويعد التقييم الداخلي والشامل لكفاية رأس المال أحد المكونات الرئيسية لبرنامج إدارة المخاطر والذي يتم من خلاله تحديد متانة رأس مال البنك. كما يتطلب الأمر فهم للمخاطر المرتبطة بعمليات البنك ومنتجاته بشكل دقيق ويتم ذلك من خلال وجود نظام إدارة معلومات قادر على توفير المعلومات المطلوبة لمجلس إدارة البنك والإدارة التنفيذية له.

وأوصت اللجنة بأن تضع البنوك تقنيات لتحديد وقياس مخاطر التركيز (مناطق جغرافية - قطاع اقتصادي) وإتباع اختبارات التحمل استنادا إلى إعداد البنك لسيناريوهات صدمات محددة لقياس قدرة البنك على امتصاص هذه الصدمات ومزاولة عملياته بدون أي تبعات سلبية كبيرة، كما ينبغي لمجلس إدارة البنك تحديد أسقف مخاطر السيولة والحدود المقبولة. ووجهت اللجنة البنوك إلى أهمية ربط الأداء التنفيذي بالأرباح الاقتصادية بعيدة المدى بدلا من الأرباح المحاسبية قصيرة الأجل.

وأخيرا وفي إطار الدعامة الثالثة المتعلقة بانضباط الأسواق (الإفصاح العام) استجابة لما لاحظته لجنة بازل من مظاهر الضعف في الإفصاح، فإنها قررت مراجعة متطلبات الإفصاح بالنسبة لعمليات التوريق وإعادة التوريق بغرض الكشف عن المخاطر الكامنة والفصل بين الانكشاف على الميزانية والإفصاح بتوفير المعلومات مما يساعد المشاركين في الأسواق على الفهم بشكل أفضل المخاطر عمليات البنك.

4- نظام التأمين على الودائع المصرفية

إن التنظيم الحذر أو الاحترازي للبنوك يستند إلى جانب معايير لجنة بال الدولية للملاءة المصرفية أو كفاية رأس المال على نظام التأمين على الودائع.

4-1- مفهوم نظام التأمين على الودائع ومزاياه

تتلخص فكرة هذا النظام في أن يقوم بنك تجاري بدفع نسبة معينة من إجمالي ودائعه إلى جهة معينة ينشئها البنك المركزي أو يشارك في إدارتها ، وفي حالة تعثر البنك في رد الودائع لزيائنه، تتولى هذه الجهة ذلك في حدود المبالغ المؤمن عليها.

و ينصرف مفهوم نظام التأمين على الودائع إلى حماية ودائع العملاء عن طريق تعويضهم كليا أو جزئيا من خلال مساهمة البنوك المشتركة عادة في صندوق التأمين على الودائع إذا ما تعرضت الودائع للخطر نتيجة تعثر البنك المودعة لديه وتوقفه عن الدفع. ويمول هذا الصندوق بموجب رسوم و اشتراكات أو مساهمات تلتزم البنوك العضوة بسدادها علما أن هذه المساهمات تكون في حدود نسبة معينة من حجم ودائع البنك.

ولقد تبنت الكثير من الدول المتقدمة منها، و النامية على حد سواء هذا النظام بإنشائها لمؤسسات أو صناديق تأمين على الودائع وذلك لما يحققه هذا النظام من مزايا يمكن إجمالها فيمايلي:

✓ حماية مودعين البنك وخصوصا المودعين الصغار بعث الطمأنينة في نفوسهم مما يؤدي إلى تراجع السحب العام للودائع وكذا تراجع الذعر المالي .وذلك من خلال بعث الثقة في النظام البنكي، وهو ما ينعكس على ارتفاع حجم الودائع والمعاملات البنكية.

✓ معالجة بعض المشاكل البنكية كمشكل القروض الرديئة وعسر السيولة .

✓ يساعد نظام التأمين البنك على تحقيق قدر كاف من كفاية رأس المال لمواجهة المخاطر وذلك من خلال جعل البنوك أكثر التزاما بشروط الملاءة المالية من جهة وكذا جعلها أكثر تقيدا بما يقتضيه التوازن و التوافق بين آجال الودائع واستخداماتها والسيولة و الربحية.

- ✓ جعل الوديعة المصرفية أداة أساسية لتسوية المدفوعات.
- ✓ تحقيق استقرار المؤسسات البنكية مما يجنبها الوقوع في الإفلاس ومن ثم تقادي حدوث الأزمات البنكية و المالية.
- ✓ زيادة المنافسة البنكية في جذب الودائع ومنح القروض خصوصا بالنسبة للبنوك الصغيرة.
- ✓ تقليص الفوارق بين البنوك الكبيرة و الصغيرة وكذا بين البنوك الأجنبية و البنوك المحلية من ناحية المخاطر الممكن أن يتعرض لها المودعين (الصغار خصوصا).
- ✓ يخفف هذا النظام العبء على البنك المركزي في مهمته كملجأ أخير للإقراض الذي يستلزم الدعم المالي العاجل للمصارف التي تواجه أزمات السيولة للمدى القصير.
- ✓ زيادة فرص التعاون بين البنك المركزي من جهة والبنوك العاملة من جهة أخرى وهو ما يسهل من المهمة الإشرافية و الرقابية للبنك المركزي .
- ✓ يساعد هذا النظام على محاربة الاكتناز وتشجيع الادخار والاستثمار ومن ثم رفع مستويات التشغيل و النمو الاقتصادي.
- ✓ تشجيع تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية.
- ✓ تحسين سيولة الأسواق المالية.

4-2- مخاطر نظام التأمين على الودائع المصرفية وشروط فعاليته

- بالرغم من ايجابياته وميزاته إلا أن هذا النظام قد تكون له مخاطر ، بل قد يشكل هذا الأخير خطرا في حد ذاته ويرجع ذلك إلى عدة أسباب أو مبررات أهمها :
- ✓ يمكن أن يشجع التأمين على الودائع البنوك على المخاطرة بأموال المودعين بسبب عدم تحملها تكاليف تعويضهم في حالة تعرضها للإفلاس، وهو ما أطلق عليه بمشكلة الدوافع ، حيث تقوم البنوك المؤمن على ودائها بتمويل استثمارات ذات مخاطر عالية بأموال المودعين معتمدة في ذلك على ضمان الودائع.
 - ✓ قد يدفع هذا النظام البنوك إلى الاحتفاظ بمعدلات سيولة منخفضة أقل مما تحدده لوائح وقوانين الرقابة والإشراف المصرفي وهو ما يمكن أن يؤدي إلى وقوع هذه البنوك في الإفلاس ومن ثم حدوث الأزمات المالية و المصرفية .
 - ✓ هذا النظام قد يعيق العمل المصرفي الحر والذي لا يلتزم بقيود تحد من حركته.

✓ كما أن هذا النظام لا يلائم المصارف الكبيرة التي تتوفر على رأس مال كاف لمواجهة مخاطرها وهو ما يرتب تكلفة إضافية على هذه البنوك بمشاركتها البنوك الصغيرة في صندوق التأمين على الودائع علما أن البنوك الصغيرة اشتراكاتها قليلة بالرغم من أنها الأكثر عرضة للهزات و الأزمات. فهذا النظام يخلق إذن عدم المساواة بين البنوك الكبيرة و البنوك الصغيرة.

✓ يرتب نظام التأمين على الودائع عبئا ماليا إضافيا على الدولة والتي قد تضطر إلى رفع الضرائب لتغطية التزاماتها عند وقوع البنوك في إعسارات مالية تستدعي تدخلها فورا لإعادة الاستقرار و التوازن المالي ومن ثم المحافظة على سلامة وأمن النظام المصرفي خاصة و النظام المالي على وجه العموم.

✓ يحمل هذا النظام تكلفة إضافية على البنوك والتي تقع على عاتق المودعين و المساهمين وحتى المستثمرين.

وحتى يلعب نظام تأمين الودائع دوره المنوط به وبفعالية ، لابد من توفر بعض الاعتبارات أو الشروط المتعلقة بالمحيط الاقتصادي من جهة و المتعلقة بالنظام في حد ذاته من جهة أخرى، وتتمثل أهم هذه الشروط في:

✓ وضع نظام قانوني سليم ،

✓ واستقرار المحيط الاقتصادي الكلي وكذا السياسات الهادفة لتحقيق استقرار النظام البنكي توفر البنوك على وسائل للمراقبة ملائمة وفعالة ،توفر نظام معلوماتي فعال.

✓ كما يجب أن يكون دور مؤسسات ضمان الودائع صالح لكل البنوك ولكل المودعين حتى يعكس صفة التكافل و التضامن في الجهاز المصرفي ومع ضمان الحماية بأقل تكلفة ممكنة ،

✓ كما يجب أن لا يتداخل دور مؤسسات التأمين مع دور البنك المركزي بل يجب أن يكون دورهما متكاملتا لتحقيق الاستقرار المالي للبنوك .

خلاصة

فمن خلال هذا الفصل يتعرف الطالب على أهم المخاطر التقليدية و الحديثة التي تتعرض لها البنوك ومؤسسات قياسها ، وخاصة التعرف على معايير كفاية رأس المال الصادرة من طرف لجنة بال الدولية لإدارة مخاطر رأس المال في الوقت المعاصر. وعليه تتمثل أهم المكتسبات التعليمية من هذا الفصل فيما يلي:

- تعبر المخاطرة البنكية عن احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها و/ أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين.
- تتمثل المخاطر البنكية التقليدية في خطر القرض، خطر السيولة، خطر تغير أسعار الفائدة، خطر تغير أسعار الصرف، خطر السوق، خطر الملاءة المالية وخطر النظام.
- تتمثل المخاطر البنكية الحديثة في المخاطر الإستراتيجية، المخاطر التشغيلية، المخاطر القانونية ومخاطر التعامل بالمشتقات المالية.
- إن إدارة المخاطر هي نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة المناسبة والأدوات اللازمة التوقع ودراسة المخاطر المحتملة وتحديدها وقياسها وتحديد مقدار آثارها المحتملة على أعمال البنك وأصوله وإيراداته ووضع الخطط المناسبة لما يلزم ولما يمكن القيام به لتجنب هذه المخاطر أو لكبحها والسيطرة عليها وضبطها للتخفيف من آثارها إن لم يمكن القضاء على مصادرها.
- تعبر قواعد الحذر الصادرة من طرف لجنة بال الدولية عن مجموعة من المقاييس (النسب) التي يحددها البنك المركزي ، و التي تهدف إلى تسيير المخاطر المصرفية و التي يجب على البنوك احترامها من أجل المحافظة على أموالها الخاصة، وضمان مستوى معين من السيولة وملاءتها المالية اتجاه المودعين.
- ينصرف مفهوم نظام التأمين على الودائع إلى حماية ودائع العملاء عن طريق تعويضهم كليا أو جزئيا من خلال مساهمة البنوك المشتركة عادة في صندوق التأمين على الودائع إذا ما تعرضت الودائع للخطر نتيجة تعثر البنك المودعة لديه وتوقفه عن الدفع.

مراجع الفصل الثامن

1. نبيل حشاد، ادارة المخاطر المصرفية، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 286، سبتمبر 2004
2. كركار مليكة، تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير بازل، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة سحد دحلب بالبلدية، 2004
3. محمد اليفي، دور نظام حماية الودائع في سلامة واستقرار النظام المصرفي
4. طارق عبد العال حماد، تقييم اداء البنوك التجارية ، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2001
5. طيبة عبد العزيز، مرايمي محمد، بازل 2 وتسيير المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية، اعمال الملتقى الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة ورقلة، الجزائر، 12/11 مارس 2008
6. بقبق ليلي اسمهان ، العمليات البنكية الغير مشروعة واثرها على الاقتصاد (عمليات تبييض الاموال) ، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول الاقتصاد الغير رسمي في الجزائر (الاثار وسبل الترويض) - المداخل القياسية- ، المركز الجامعي مولاي الطاهر، ولاية سعيدة ، 20-21 نوفمبر 2007 .
7. طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر (أفراد- إدارات- شركات- بنوك) الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003
8. حسين بلعجوز، " إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها " مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة-مخاطر-تقنيات ،جامعة جيجل-الجزائر، يومي 6-7 جوان 2005
9. مفتاح صالح، معارفي فريدة، المخاطرة الائتمانية : تحليلها ، ادارتها و الحد منها، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة ، جامعة الزيتونة - الأردن، 16-18 افريل 2007 .
10. محمد زيدان و حبار عبد الرزاق، متطلبات تكييف الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري مع المعايير العالمية، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة
11. الملامح الاساسية لاتفاق بازل 2 والدول النامية، اصدارات اللجنة العربية للرقابة المصرفية، ابوظبي، 2004
12. بازل 2 والازمة المالية العالمية، مقال مستخرج من الموقع الالكتروني:
www.idbe-egypt.com/doc/bazel.doc
13. الصناعة المصرفية العالمية في مواجهة الرقابة المصرفية، مقال مستخرج من الموقع الالكتروني:
www.bis.org/bcbs/basel3.html
14. بازل 3 لاصلاح المصرفي: ترحيب وتخوف، مقال مستخرج من الموقع الالكتروني :
echo.hmsalgeria.net/article 234.html .

الفصل التاسع

الحوكمة المصرفية

تمهيد

في ظل المستجدات الحاصلة على مستوى البيئة المصرفية العالمية جراء التطورات التي حملتها ظاهرة العولمة و التحرير المالي ، بات من الضروري تبني مفهوم الحوكمة في الجهاز المصرفي خصوصا بعد الانهيارات المالية و الأزمات المالية وما نتج عنها من فضائح مالية أظهرت هشاشة الحوكمة في الأجهزة المصرفية.

وتسعى العديد من الهيئات الدولية وعلى رأسها لجنة بال الدولية إلى تكثيف الجهود في سبيل تعزيز القواعد و المعايير الكفيلة بإدارة المؤسسات المصرفية بشكل آمن وسليم يضمن الحفاظ على أموال المودعين و المساهمين ومن ثم دعم الثقة في أنشطة المصارف وتحقيق كفاءتها في الأداء وتعزيز دورها في التنمية الاقتصادية.

1- ماهية حوكمة الشركات

1-1- مفهوم الحوكمة

عرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) الحوكمة بأنها نظام يتم بواسطته توجيه منظمات الأعمال والرقابة عليها حيث تقوم بتحديد توزيع الحقوق والمسؤوليات بين مختلف المشاركين في المصارف، مثل مجلس الإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح الآخرين، كما أنها تبين القواعد والإجراءات لاتخاذ القرارات بخصوص شؤون المصرف، وهي أيضا توفر الهيكل الذي يمكن من خلاله وضع أهداف المصرف ووسائل بلوغ تلك الأهداف، ورقابة الأداء.

الحوكمة هي مجموعة من العلاقات التعاقدية التي تربط بين إدارة الشركات والمساهمين وأصحاب المصالح فيها وذلك عن طريق الإجراءات والأساليب التي تستخدم لإدارة شؤون الشركة وتوجيه أعمالها من أجل ضمان تطوير الأداء والإفصاح والشفافية والمساءلة بها وتعظيم فائدة المساهمين علي المدى الطويل ومراعاة مصالح الأطراف المختلفة .

الحوكمة هي مجموعة من القوانين والنظم والقرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعالة لتحقيق خطط وأهداف الشركة .

هناك مدخلين لتحديد مفهوم حوكمة الشركات وهما :

- ✓ **مدخل المساهم** والذي يهتم بتعظيم حقوق المساهمين ممثلة في الربحية
- ✓ **مدخل الأطراف المتعددة** ذات العلاقة بالشركة مثل المديرين والعملاء والدائنين والعمال والأطراف الأخرى ، ويهتم هذا المدخل بتحقيق مصالح هؤلاء الأطراف .

ويعتبر المدخل الثاني اعم واشمل في التعبير عن مفهوم حوكمة الشركات لأنه يركز علي البيئة المحيطة بالشركة والقضايا الاجتماعية المختلفة ، علاوة علي انه يهتم بتوصيل البيانات والمعلومات المالية وغير المالية الملائمة لمتخذي القرارات من داخل وخارج الشركة .

1-2- دوافع ظهور الحوكمة

قد ظهرت الحاجة إلى الحوكمة في العديد من الاقتصاديات المتقدمة والناشئة خلال العقود القليلة الماضية خاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدتها عدد من دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وروسيا في عقد التسعينات من القرن العشرين ، وكذلك ما شهده الاقتصاد الأمريكي مؤخرا من انهيارات مالية ومحاسبية خلال عام 2002.

وتزايدت أهمية الحوكمة نتيجة لاتجاه كثير من دول العالم إلى التحول إلى النظم الاقتصادية الرأسمالية التي يعتمد فيها بدرجة كبيرة على الشركات الخاصة لتحقيق معدلات مرتفعة ومتواصلة من النمو الاقتصادي.

وقد أدى اتساع حجم تلك المشروعات إلى انفصال الملكية عن الإدارة وشرعت تلك المشروعات في البحث عن مصادر للتمويل اقل تكلفة من المصادر المصرفية ، فالتجتهت إلى أسواق المال وساعد على ذلك ما شهده العالم من تحرير للأسواق المالية ، فتزايدت انتقالات رؤوس الأموال عبر الحدود بشكل غير مسبوق ، ودفع اتساع حجم الشركات وانفصال الملكية عن الإدارة إلى ضعف آليات الرقابة على تصرفات المديرين والى وقوع كثير من الشركات في أزمات مالية ومن أبرزها دول جنوب شرق آسيا في أواخر التسعينات ، وقد دفع ذلك العالم للاهتمام بالحوكمة .

وعموما يمكن تلخيص أهم لدوافع الكامنة وراء ظهور الحوكمة فيمايلي:

- الفصل بين الملكية والإدارة والرقابة على الأداء.
- تحسين الكفاءة الاقتصادية
- إيجاد الهيكل الذي تتحدد من خلاله أهداف المصرف، ووسائل تحقيقها، ومتابعة الأداء.
- مراجعة وتعديل القوانين الحاكمة لأداء المصارف بحيث تتحول مسؤولية الرقابة إلى كل من مجلس إدارة المصرف والمساهمين ممثلة في الجمعية العمومية للمصرف.
- زيادة وعي مسؤولي الإدارة وأصحاب المصلحة بحوكمة المصارف.
- عدم الخلط بين مهام ومسؤوليات المديرين التنفيذيين ومهام مجلس الإدارة ومسؤوليات أعضائه.
- تعزيز المساءلة، وتقويم أداء الإدارة العليا.

- توفير الحوافز الملائمة لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للمنشأة لمتابعة الأهداف التي تتفق مع مصالح المصرف والمساهمين.
- تحقيق التكامل مع البيئة القانونية، والتنظيمية، والمؤسسية للمصرف.
- المساعدة على رفع درجة الثقة مع تحقيق المزيد من الاستقرار المصادر التمويل، مع جلب للاستثمارات الأجنبية.
- ضمان الحصول على معاملة عادلة لجميع المساهمين.
- مساهمة العاملين وغيرهم من الأطراف أصحاب المصلحة في نجاح المصرف والمساهمة في تحسين أدائه في المدى الطويل.

1-3- محددات الحوكمة :

لكي تتمكن الشركات من الاستفادة من مزايا تطبيق قواعد الحوكمة يجب أن تتوفر مجموعة من المحددات التي تضمن التطبيق السليم لقواعد الحوكمة، وتشمل هذه المحددات مجموعتين:

- **المحددات الخارجية :** وتشير إلى المناخ أو البيئة الذي تعمل من خلالها المصارف والشركات

والتي قد تختلف من دولة الأخرى، وهي عبارة عن:

- ✓ القوانين واللوائح التي تنظم العمل بالأسواق المالية (قوانين سوق المال والشركات وتنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والإفلاس).
- ✓ نظام مالي جيد، يضمن توفير التمويل اللازم للمشروعات بالشكل المناسب الذي يشجع المصرف على الاستمرار والمنافسة الدولية.
- ✓ كفاءة الهيئات والأجهزة الرقابية مثل هيئات سوق المال وذلك عن طريق إحكام الرقابة على الشركات والمصارف والتحقق من دقة وسلامة البيانات والمعلومات التي تقوم بنشرها، ووضع العقوبات المناسبة والتطبيق الفعلي لها في حالة عدم الالتزام.
- ✓ دور المؤسسات غير الحكومية في ضمان التزام أعضائها بالنواحي السلوكية والمهنية والأخلاقية والتي تضمن عمل الأسواق بكفاءة. وتتمثل هذه المؤسسات في جمعيات المحاسبين والمراجعين ونقابات المحامين.

■ المحددات الداخلية:

وهي القواعد والأساليب التي تطبق داخل الشركات والتي تتضمن وضع هياكل إدارية سليمة توضح كيفية اتخاذ القرارات داخل الشركات وتوزيع مناسب للسلطات والواجبات بين الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات مثل مجلس الإدارة والإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح بحيث لا يوجد تعارض في المصالح بين هؤلاء الأطراف لتحقيق مصالح المستثمرين على المدى الطويل.

2- أهداف ومبادئ الحوكمة

2-1- أهداف الحوكمة

تهدف قواعد وضوابط الحوكمة إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

- تحقيق الشفافية والعدالة ومنح حق مساءلة إدارة الشركة، وبالتالي تحقيق الحماية للمساهمين وحملة الوثائق جميعا مع مراعاة مصالح العمل والعمال.
- الحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة بما يؤدي إلى تنمية الاستثمار وتشجيع تدفقه وتنمية المدخرات وتعظيم الربحية وإتاحة فرص عمل جديدة .
- الالتزام بأحكام القانون والعمل على ضمان مراجعة الأداء المالي ووجود هياكل إدارية تمكن من محاسبة الإدارة أمام المساهمين مع تكوين لجنة مراجعة من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذية تكون لها مهام واختصاصات وصلاحيات عديدة لتحقيق رقابة مستقلة على التنفيذ.
- زيادة الثقة في الاقتصاد القومي عن طريق تعميق دور سوق المال وزيادة قدرته على تعبئة المدخرات ورفع معدلات الاستثمار، والحفاظ على حقوق الأقلية أو صغار المستثمرين .
- تشجع الحوكمة على نمو القطاع الخاص ودعم قدراته التنافسية وتساعد المشروعات في الحصول على التمويل ، وتوليد الأرباح وأخيرا خلق فرص عمل.
- الإشراف على المسؤولية الاجتماعية للشركة في ضوء قواعد الحوكمة الرشيدة.
- تحسن الإدارة داخل الشركة والمساعدة على تطوير الإستراتيجية وزيادة الكفاءة.
- الحد من مظاهر الغش و التلاعب و الفساد.

2-2- مبادئ الحوكمة حسب منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية

ويتم تطبيق الحوكمة وفق خمسة مبادئ توصلت إليها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في عام 1999 وتمثل فيما يلي:

- **حفظ حقوق كل المساهمين :** وتشمل نقل ملكية الأسهم واختيار مجلس الإدارة والحصول على عائد في الأرباح ومراجعة القوائم المالية وحق المساهمين في المشاركة الفعالة في اجتماعات الجمعية العامة.
 - **المساواة في التعامل بين جميع المساهمين :** وتعني المساواة بين حملة الأسهم داخل كل فئة ، وحقهم في الدفاع عن حقوقهم القانونية والتصويت في الجمعية العامة على القرارات الأساسية ، والاطلاع على كافة المعاملات مع أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين.
 - **دور أصحاب المصلحة أو الأطراف المرتبطة بالشركة :** وتشمل احترام حقوقهم القانونية والتعويض عن أي انتهاك لتلك الحقوق وكذلك آليات مشاركتهم الفعالة في الرقابة على الشركة ويقصد بأصحاب المصالح البنوك والعاملين وحملة المستندات والموردين والعملاء.
 - **الإفصاح والشفافية :** وتتناول الإفصاح عن المعلومات الهامة ودور مراقب الحسابات والإفصاح عن ملكية النسبية العظمى من الأسهم والإفصاح المتعلق بأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين ويتم الإفصاح عن كل تلك المعلومات بطريقة عادلة بين جميع المساهمين وأصحاب المصالح في الوقت المناسب ودون تأخير
 - **مسئوليات مجلس الإدارة :** وتشمل هيكل مجلس الإدارة وواجباته القانونية ، وكيفية اختيار أعضائه ومهامه الأساسية ودوره في الإشراف على الإدارة التنفيذية.
- يتضح من خلال المبادئ السابقة مرتكزات الحوكمة التي يوضحها الشكل التالي :

الشكل 08: مرتكزات الحوكمة



المصدر : الحوكمة: الأداة الوقائية لمكافحة الفساد في الشركات من الموقع :

<https://www.alriyadh.com/1785510>

3- الحوكمة المصرفية ، معاييرها ، أهميتها ومبادئها:

3-1- مفهوم الحوكمة المصرفية ومعاييرها

عرفت لجنة بازل للرقابة المصرفية حوكمة المصارف بأنها الطرق التي تتم بها إدارة أعمال وشؤون المصرف من قبل مجلس إدارته والإدارة التنفيذية، والتي تؤثر في كيفية قيام المصرف بما يلي: وضع الأهداف المؤسسية، وإدارة أعمال المصرف اليومية، الإيفاء بواجب المساءلة أمام المساهمين مع الأخذ بعين الاعتبار مصالح الأطراف الأخرى ذات العلاقة كالجهات الرقابية والحكومات، وتوفير النشاط والسلوك المؤسسي مع افتراض أن المصارف ستعمل بطريقة آمنة وسليمة تتماشى مع القوانين والأنظمة النافذة، وحماية مصالح المودعين.

وتعني **الحوكمة في الجهاز المصرفي** كذلك مراقبة الأداء من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك وحماية حقوق حملة الأسهم والمودعين ، بالإضافة إلى الاهتمام بعلاقة هؤلاء بالفاعلين الخارجيين ، والتي تتحدد من خلال الإطار التنظيمي وسلطات الهيئة الرقابية وتطبق الحوكمة في الجهاز المصرفي على البنوك العامة والبنوك الخاصة والمشاركة.

ويعرف بنك التسويات الدولية الحوكمة في المصارف بأنها الأساليب التي تدار بها المصارف من خلال مجلس الإدارة والإدارة العليا والتي تحدد كيفية وضع أهداف البنك والتشغيل وحماية مصالح حملة الأسهم وأصحاب المصالح مع الالتزام بالعمل وفقا للقوانين والنظم السائدة وبما يحقق حماية مصالح المودعين .

وتتمثل العناصر الأساسية في عملية الحوكمة المصرفية في مجموعتين ، تمثل **المجموعة الأولى** الفاعلين الداخليين وهم حملة الأسهم ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمراقبون والمراجعون الداخليون ،

أما **المجموعة الثانية** فتتمثل في الفاعلين الخارجيين ، الممثلين في المودعين ، وصندوق تامين الودائع ووسائل الإعلام وشركات التصنيف والتقييم الائتماني ، بالإضافة إلى الإطار القانوني التنظيمي والرقابي ،

أما الركائز الأساسية التي لا بد من توافرها حتى يكتمل أحكام الرقابة الفعالة على أداء البنوك فتتلخص في الشفافية وتوافر المعلومات وتطبيق المعايير المحاسبية الدولية والنهوض بمستوى الكفاءات البشرية من خلال التدريب.

ولا يرتبط نجاح الحوكمة في الجهاز المصرفي فقط بوضع القواعد الرقابية ولكن لا بد من ضرورة تطبيقها بشكل سليم وهذا يعتمد على البنك المركزي ورقابته من جهة وعلى البنك المعنى وإدارته من الجهة الأخرى ، حيث يجب أن تكون إدارة البنك مقتنعة بأهمية مثل هذه القواعد والضوابط مما يساعد على تنفيذها .

وهذا ما يكشف عن دور كل من مجلس الإدارة ولجان المتابعة التي توفر له البيانات اللازمة عن أداء البنك وإدارات التفتيش داخل الجهاز المصرفي التي تعرض تقاريرها على مجلس الإدارة والمساهمين الذين يجب أن يقوموا بدورهم في الرقابة على أداء البنك إلى جانب المساهمة في توفير رؤوس الأموال في حالة حاجة البنك إليها ،

والممارسة السليمة للحكومة تؤدي عامة إلى دعم وسلامة الجهاز المصرفي وذلك من خلال المعايير التي وضعتها " لجنة بازل " للرقابة على البنوك وتنظيم ومراقبة الصناعة المصرفية والتي من أهمها :

- ✓ الإعلان عن الأهداف الإستراتيجية للجهاز المصرفي والبنك وتحديد مسؤوليات الإدارة
- ✓ التأكد من كفاءة أعضاء مجلس الإدارة وإدراكهم الكامل لمفهوم الحوكمة ، وعدم وجود أخطاء مقصودة من قبل الإدارة العليا

✓ ضمان فاعلية دور المراقبين وإدراكهم لأهمية دورهم الرقابي

✓ ضرورة توفر الشفافية والإفصاح في كافة أعمال والنشطة البنك والإدارة

3-2- مزايا تطبيق الحوكمة في البنوك:

يؤدي تطبيق البنوك للحوكمة إلى تحقيق عدة مزايا و نتائج إيجابية أهمها:

- تخفيض المخاطر المتعلقة بالفساد المالي والإداري التي تواجهها المصارف ومن ثم الدول.
- رفع مستوى الأداء للمصارف ومن ثم التقدم والنمو الاقتصادي والتنمية للدولة.
- جذب الاستثمارات الأجنبية وتشجيع رأس المال المحلي على الاستثمار في المشروعات الوطنية وضمان تدفق الأموال المحلية والدولية.
- الشفافية والدقة والوضوح والنزاهة في القوائم المالية مما يزيد من اعتماد المستثمرين عليها لاتخاذ القرار.
- حماية المستثمرين بصفة عامة سواء كانوا صغار المستثمرين أو كبار المستثمرين وسواء كانوا أقلية أم أغلبية وتعظيم عائدهم، مع مراعاة مصالح المجتمع.
- ضمان وجود هياكل إدارية يمكن معها محاسبة إدارة المصارف أمام مساهميها مع ضمان وجود مراقبة مستقلة على المحاسبين والمراجعين للوصول إلي قوائم مالية على أسس محاسبية صحيحة.
- تعظيم قيمة أسهم المصرف وتدعيم التنافسية في أسواق المال العالمية.
- الحصول على مجلس إدارة قوي يستطيع اختيار مديرين مؤهلين قادرين على تحقيق وتنفيذ أنشطة المصرف في إطار القوانين واللوائح الحاكمة وبطريقة أخلاقية.

- تجنب انزلاق المصارف في مشكلات مالية ومحاسبية، بما يعمل على تدعيم واستقرار نشاط المصارف العاملة بالاقتصاد، وتجنب حدوث الانهيارات بالأجهزة المصرفية أو أسواق المال المحلية والعالمية.
- تقلل الحوكمة كلفة رأس المال على الشركات حيث إن المصارف تمنح قروضا ذات نسب فائدة أقل للشركات التي تطبق أنظمة الحوكمة مقارنة الشركات الغير ملتزمة بالحوكمة .

3-3- مبادئ الحوكمة المصرفية حسب لجنة بال الدولية :

أصدرت لجنة بازل تقرير عن تعزيز الحوكمة في المصارف عام 1999 ثم أصدرت نسخة معدله منه عام 2005 وفي فبراير 2006 أصدرت نسخة محدثة يتضمن مبادئ الحوكمة في المصارف وتتمثل في:

المبدأ الأول : يجب أن يكون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين تماما لمراكزهم وان يكونوا على دراية تامة بالحوكمة وبالقدرة على إدارة العمل بالبنك ، و يكون أعضاء مجلس الإدارة مسئولين بشكل تام عن أداء البنك وسلامة موقفه المالي وعن صياغة إستراتيجية العمل بالبنك وسياسة المخاطر وتجنب تضارب المصالح ، وان يبتعدوا بأنفسهم عن اتخاذ القرارات عندما يكون هناك تعارض في المصالح يجعلهم غير قادرين على أداء واجبهم على أكمل وجه تجاه البنك ، وان يقوموا بإعادة هيكلة للمجلس ويتضمن ذلك عدد الأعضاء مما يشجع على زيادة الكفاءة .

وتتضمن واجبات المجلس اختيار ومراقبة وتعيين المديرين التنفيذيين بما يضمن توافر الكفاءات القادرة على إدارة البنك وان يكون أعضاء المجلس على دراية كافية بمبادئ وأسس الأنشطة المالية للبنك التي يجب إتباعها وبالبيئة التشريعية ، ويقوم مجلس الإدارة بتشكيل لجان لمساعدته ومنها لجنة تنفيذية ولجنة مراجعة داخلية .

وتقوم لجنة المراجعة بالتعاون مع مراقبي الحسابات وتراجع وتسلم تقاريرهم وان تأخذ القرارات التصحيحية في الوقت المناسب لتحديد أوجه الضعف في الرقابة وعدم التوافق مع السياسات والقوانين والنظم. كما يشكل مجلس الإدارة لجنة إدارة المخاطر تضع المبادئ للإدارة العليا بشأن إدارة مخاطر الائتمان ، السوق السيولة ، التشغيل ، السمعة وغير ذلك من المخاطر، ولجنة الأجور التي تضع نظم الأجور ومبادئ تعيين الإدارة التنفيذية والمسؤولين بالبنك بما يتماشى مع أهداف وإستراتيجية البنك .

المبدأ الثاني : يجب أن يوافق ويراقب مجلس الإدارة الأهداف الإستراتيجية للبنك وقيم ومعايير العمل أخذاً في الاعتبار مصالح حملة الأسهم والمودعين وان تكون هذه القيم سارية في البنك ، ويجب أن يتأكد مجلس الإدارة من أن الإدارة التنفيذية تطبق السياسات الإستراتيجية للبنك وتمنع الأنشطة والعلاقات والمواقف التي تضعف الحوكمة وأهمها تعارض المصالح مثل الإقراض للعاملين أو المديرين أو حملة الأسهم ممن لهم السيطرة أو الأغلبية أو إعطاء مزايا تفصيلية لأشخاص ذات الصلة ، ويجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا توفير الحماية الملائمة للعاملين الذين يعدوا تقارير عن ممارسات غير قانونية أو غير أخلاقية من أي إجراءات تأديبية مباشرة أو غير مباشرة .

المبدأ الثالث : يجب على مجلس الإدارة أن يضع حدوداً واضحة للمسئوليات والمحاسبة في البنك لأنفسهم وللإدارة العليا والمديرين وللعاملين وان يضع هيكل إداري يشجع على المحاسبة ويحدد المسئوليات .

المبدأ الرابع : يجب أن يتأكد مجلس الإدارة من وجود مبادئ ومفاهيم للإدارة التنفيذية تتوافق مع سياسة المجلس وان يمتلك المسئولين بالبنك المهارات الضرورية لإدارة أعمال البنك وان تتم أنشطة البنك وفقاً للسياسات والنظم التي وضعها مجلس الإدارة وفقاً لنظام فعال الرقابة الداخلية .

المبدأ الخامس : يجب على مجلس الإدارة أن يقر باستقلال مراقبي الحسابات وبوظائف الرقابة الداخلية ويشمل ذلك وظائف التطابق والالتزام والقانونية (باعتبارها جوهرية لحوكمة المصارف وبغرض تحقيق عدد من وظائف الرقابة بغرض اختبار وتأكيد المعلومات التي يتم الحصول عليها من الإدارة عن عمليات وأداء البنك ، والإدارة العليا للبنك يجب أن تقر بأهمية وظائف المراجعة والرقابة الفعالة الداخلية والخارجية لسلامة البنك في الأجل الطويل .

ويجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك التحقق من أن القوائم المالية تمثل الموقف المالي للبنك في جميع جوانبه وذلك من خلال التأكد من أن مراقبي الحسابات الخارجيين يمارسوا عملهم بالتوافق مع المعايير المطبقة وان يشاركوا في عمليات الرقابة الداخلية بالبنك المرتبطة بالإفصاح في القوائم المالية ، ومن الملائم أن تقوم لجنة المراجعة الداخلية بكتابة التقارير مباشرة إلى مجلس الإدارة .

المبدأ السادس : يجب أن يتأكد مجلس الإدارة من أن سياسات الأجور والمكافآت تتناسب مع ثقافة وأهداف وإستراتيجية البنك في الأجل الطويل وان ترتبط حوافز الإدارة العليا والمديرين التنفيذيين بأهداف البنك في الأجل الطويل .

المبدأ السابع : تعد الشفافية ضرورية للحوكمة الفعالة والسليمة ، وتبعا لدليل لجنة بازل عن الشفافية في البنوك فإنه من الصعب للمساهمين وأصحاب المصالح والمشاركين الآخرين في السوق أن يراقبوا بشكل صحيح وفعال أداء إدارة البنك في ظل نقص الشفافية ، وهذا يحدث إذا لم يحصل المساهمون وأصحاب المصالح على معلومات كافية عن هيكل ملكية البنك وأهدافه ، وبعد الإفصاح العام الملائم ضروريا وخاصة للبنوك المسجلة في البورصة لتحقيق الانضباط في السوق ، ويكون الإفصاح في الوقت المناسب والدقيق من خلال موقع البنك على الإنترنت وفي التقارير الدورية والسنوية ،

المبدأ الثامن : يجب أن يتفهم أعضاء المجلس والإدارة العليا هيكل عمليات البنك والبيئة التشريعية التي يعمل من خلالها ويمكن أن يتعرض البنك المخاطر القانونية بشكل غير مباشر عندما يقوم بخدمات نيابة عن عملائه الذين يستغلون خدمات وأنشطة التي يوفرها البنك لممارسة أنشطة غير شرعية ما يعرض سمعة البنك للخطر .

وتجدر الإشارة أن التطبيق السليم للحوكمة المصرفية يقترن بمدى تطبيق المبادئ السابقة الى جانب توفر مجموعة من العوامل التي تدعم تطبيقها في المصارف أهمها :

- وضع أهداف إستراتيجية ومجموعة من القيم والمبادئ التي تكون معلومة لكل العاملين في المؤسسة المصرفية.
- وضع وتنفيذ سياسات واضحة للمسؤولية بالمصارف.
- ضمان كفاءة أعضاء مجلس الإدارة وإدراكهم للدور المنوط بهم في عملية الحوكمة وعدم خضوعهم لأي تأثيرات، سواء داخلية أو خارجية.
- ضمان توافر رقابة ملائمة بواسطة الإدارة العليا.
- الاستفادة الفعلية من العمل الذي يقوم به المراجعين الداخليين والخارجيين في إدراك أهمية الوظيفة الرقابية.
- ضمان توافق نظم الحوافز مع أنظمة المصرف وأهدافه والبيئة المحيطة.
- دور السلطات الرقابية في مراجعة أعمال مجلس الإدارة والإدارة العليا.
- خلق بيئة لتعزيز انضباط السوق فعلية.
- مبادرات التعليم والتدريب لبناء طاقات في حوكمة المصارف.
- تطوير إطار قانوني فعال يحدد حقوق وواجبات المصرف.

خلاصة

يتمكن الطالب من خلال هذا الفصل من استيعاب مفهوم الحوكمة وأهميتها بالنسبة للمصارف والتي أصبحت ضرورة حتمية في ظل المستجدات الحاصلة على مستوى البيئة المصرفية العالمية. وتتمثل أهم المكتسبات العلمية من هذا الفصل فيما يلي:

- تعني حوكمة المصارف الطرق التي تتم بها إدارة أعمال وشؤون المصرف من قبل مجلس إدارته والإدارة التنفيذية، والتي تؤثر في كيفية قيام المصرف بأعماله مع ضمان حماية مصالح كل الأطراف الخارجية و الداخلية ذات العلاقة.
- تتلخص ركائز الحوكمة المصرفية في الشفافية وتوافر المعلومات وتطبيق المعايير المحاسبية الدولية والنهوض بمستوى الكفاءات البشرية من خلال التدريب.
- تتمثل العناصر الأساسية في عملية الحوكمة المصرفية في مجموعتين الفاعلين الداخليين من حملة الأسهم ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمراقبون والمراجعون الداخليون ، و الفاعلين الخارجيين من المودعين ، وصندوق تامين الودائع ووسائل الإعلام وشركات التصنيف والتقييم الائتماني ، بالإضافة إلى الإطار القانوني التنظيمي والرقابي ،
- تؤدي الحوكمة في المصارف إلى تخفيض خطر الفساد المالي و الإداري، ورفع مستوى أداء البنك ودعم تنافسيته في الأسواق العالمية .
- لا تكون الحوكمة المصرفية فعالة إلا إذا تحققت مبادئها المنصوص عليها من طرف لجنة بال دولية.

مراجع الفصل التاسع

1. أحمد علي خضر، حوكمة الشركات، دار الفكر الجامع، الإسكندرية، 2012
2. أحمد علي خيضر، الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ الحوكمة في قانون الشركات، ط 1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2012
3. حاتم رياض مصطفى أصلان، مدى مساهمة تطبيق الحوكمة في تعزيز اكتشاف الغش والتلاعب بالتقارير المالية، دراسة تطبيقية على المصارف التجارية في فلسطين، مذكرة ماجستير، غزة، 2015
4. حبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي-حالة دول شمال إفريقيا-، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، الجزائر، العدد 07، 2009
5. حمد مصطفى سليمان، "دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري-دراسة مقارنة"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009
6. رنا مصطفى دياب، واقع تطبيق معايير الحوكمة المؤسسية بالمصارف الإسلامية في فلسطين، رسالة ماجستير، جامعة الأقصى، غزة، 2014
7. ريم عمري، الحوكمة المصرفية ودورها في مواجهة الأزمات المالية، حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة أم البواقي، 2016-2017
8. صديقي مسعود، إدريس خالد، دور حوكمة الشركات في تحقيق شفافية المعلومات المحاسبية لترشيد قرار الإستثمار، مداخلة بملتقى الحوكمة المحاسبية للمؤسسة، واقع ورهانات وآفاق، جامعة أم البواقي، 7-8 ديسمبر 2010
9. طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات، المفاهيم-المبادئ-التجارب والمتطلبات، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، القاهرة، 2007-2008
10. عادل قرقاد: أبو بكر خوالد، دور حوكمة المؤسسات المصرفية في محاربة الفساد الإداري والمالي في القطاع المصرفي، المؤتمر الثامن، "دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات الاقتصادية"، جامعة الشلف، الجزائر، 2019
11. عمر شريفي، دور وأهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة المصرفية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20/21 أكتوبر 2009
12. محسن أحمد الخضيرى، حوكمة الشركات، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة، مصر، 2005
13. محمد زيدان، أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي بالإشارة إلى البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الاقتصادية 1 وعلوم التسيير، العدد 09، جامعة سطيف، 2009
14. مريم هني، "تحو تفعيل دور الحوكمة المصرفية في التقليل من الفساد في القطاع المصرفي الجزائري، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد الرابع، ديسمبر 2016.

الفصل العاشر

البنوك الإسلامية

تمهيد

شهدت الصناعة المصرفية خلال العقدين الماضيين تطورات سريعة ونمو هائلا، وقد كان لزيادة عدد الراغبين في التعامل مع البنوك الإسلامية بالإضافة إلى الطفرة النفطية التي أغرقت المؤسسات المالية الإسلامية بوافر من السيولة، الأثر الكبير في تسارع نمو حجم الصناعة المصرفية الإسلامية في العقدين الأخيرين وخاصة بعد أعقاب الأزمة العالمية الأخيرة التي أثبتت واقع البنوك الإسلامية وقدرتها على مواجهة الصدمات والحفاظ على استقرارها في ظل الأزمات .

1- مفاهيم عامة حول التمويل الإسلامي، قواعده و مبادئه

يعرف التمويل عامة على انه علاقة تبنى على تمكين شخص أو وحدة اقتصادية من استعمال موارد شخص آخر إما بدون مقابل أو مع تأجيل المقابل .

كما يعرف أيضا بأنه تقديم شخص لشخص آخر ثروة من نقود أو أشياء ليتخذ الآخر بشأنها قرارات استثمارية ، أو بتعبير آخر أن يقدم شخص لآخر عناصر إنتاجية دون أن يطلب منه السداد الفوري لقيمتها . ويعتبر التمويل الإسلامي نوع أو أسلوب تمويلي يقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية .

1-1- مفهوم التمويل الإسلامي

يعرف التمويل الإسلامي بأنه تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية .

كما يعرف على انه قيام شخص بتقديم شيء ذي قيمة مالية لشخص آخر إما على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين الطرفين من اجل استثماره قصد الحصول على أرباح تقسم بينهما حسب نسبة الاتفاق بينهما مسبقا ووفق طبيعة عمل كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري و الاستثماري.

فالتمويل الإسلامي يستند على قاعدة فقهية مفادها أن الربح يستحق في الشريعة بالملك أو بالعمل، يعني أن عنصر العمل يدخل في النشاط الاقتصادي على أساس الربح. وبما أن التمويل المصرفي يعتمد على تقديم مال مملوك، فيكون الاسترباح فيه بالملك أو العمل ، فهو تمويل يعتمد إذن على الملك أساسا للربح.

1-2- قواعد التمويل الإسلامي

يقوم التمويل الإسلامي على مجموعة من القواعد التي تحكم العمليات التمويلية الإسلامية تتمثل في :

- قاعدة التملك التي تعطي الحق للمالك في الزيادات المتولدة عن الشيء المملوك
- قاعدة الواقعية التي تقضي بمعاملة الأشياء على طبيعتها في ارض الواقع حيث يكون الشيء المملوك قابلا للنماء بطبيعته وارتباط عائد العملية التمويلية بنتائجها الحقيقية ، حيث لا يحق لصاحب المال إلا ما تحقق من استثمار هذا المال في حالة الربح و الخسارة .
- قاعدة التمويل من خلال السلع و الخدمات حيث يجب أن تمر العملية التمويلية عبر السلع و الخدمات .

1-3- مبادئ التمويل الإسلامي

يستند التمويل الإسلامي على جملة من المبادئ أهمها :

- عدم التعامل بالفائدة أخذاً أو عطاءً: لان الفائدة تعد ربا في الشريعة الإسلامية، ذلك أن كل قرض يجر منفعة يعتبر ربا من الناحية الفقهية ، بل لا يقتصر الربا على مكافأة الأموال فحسب بل يتعداه إلى كل إفراط في الأسعار أو الأرباح عن طريق المضاربة التي يتعدى مستواها القيمة الحقيقية للشيء المتاجر فيه.
- تحريم الاكتناز : أي أداء حقوق الله و المجتمع في المال، حيث أن جمع الأموال دون التعامل بها وعدم استثمارها وإنفاقها في سبل مشروعة واتخاذها غاية وهدفا يتنافى مع مبادئ الشرع الإسلامي الذي منح حق ملكية المال و التصرف فيه بطرق مشروعة ولكنه لم يعطي الحق في ملكية حركة المال.
- استثمار الأموال في الطيبات : حيث يستثمر المال في كل ما فيه منفعة الناس والابتعاد عن الخبائث و المحرمات.
- الالتزام بالأخلاق الإسلامية: وتتجلى أخلاق المعاملات الإسلامية في الصدق و الأمانة ومنع الاحتكار والاعتدال في الإنفاق و النهي عن الغش و التدليس و الاحتيال.

2- ماهية المصارف الإسلامية

1-2- تعريف المصرف الإسلامي

- يعرف المصرف الإسلامي على انه مؤسسة مالية تعمل وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية على تحقيق التنمية الاقتصادية و العدالة الاجتماعية.

- وتعرف كذلك المصارف الإسلامية أنها مؤسسات مالية وسيطة تهدف إلى تحقيق الربح وتلتزم في جميع عملياتها وأنشطتها بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها .
- البنك الإسلامي هو مؤسسة بنكية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق ما تنص عليه الشريعة الإسلامية وبما يخدم المجتمع بأحكام التكافل الإسلامي وتحقيق العدالة ووضع المال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية .
- المصرف الإسلامي هو مؤسسة نقدية و مالية، تعمل على جلب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية بشكل يضمن نموها ويحقق هدف التنمية الاقتصادية و التقدم الاجتماعي للشعوب الإسلامية.

2-2- نشأة المصارف الإسلامية

بدأت نشأة البنك الإسلامي بتجربة مدينة ميت غمر المصرية سنة 1963 م ، وذلك بتأسيس بنك ادخار محلي إسلامي ثم تم إنشاء فروع له في كل قرية أو حي تجمع فيه مدخرات الناس تحت إشراف بنك ميت غمر، وتوظف هذه المدخرات في خدمة احتياجاتهم في مناطقهم، ويعود الفضل في إنشائه إلى عالم الاقتصاد الإسلامي الأستاذ الدكتور أحمد النجار الذي وجد السند السياسي لفكرة إنشاء البنك لدى أحد أعضاء قيادة الثورة ، فصدر مرسوم جمهوري تحت رقم 17 / 1961 يأذن له في إنشائه في المكان المحدد له وهو ميت غمر، وقبل صدور المرسوم أنجزت عدة دراسات إدارية واجتماعية وميدانية مهدت لصدوره ليفتتح أبوابه في يوليو سنة 1963 م ، لتفتتح له خمسة فروع هامة وتحمل نفس التسمية سنة 1965 م غير أن هذه التجربة كان حليفها الفشل والتعطل بسبب الإشاعات المغرضة التي أثيرت حولها. وفي سنة 1966 م قررت جامعة أم درمان تدريس مادة الاقتصاد الإسلامي منتدبة لذلك ثلة من العلماء المختصين الذين خرجوا في النهاية بمشروع بنك بلا فوائد ، وقدم هذا المشروع للبنك المركزي السوداني لاعتماده لكن وقعت ظروف حالت دون تنفيذه. وفي 1971 م صدر قانون بنك ناصر الاجتماعي رقم 66 المحرم التعامل بالربا بمصر .

وفي سنة 1975 م أنشئ البنك الإسلامي للتنمية بجدة هادفة إلى دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للشعوب الدول الإسلامية الأعضاء ، وبنك دبي الإسلامي الذي أسس بموجب مرسوم حكومي صادر عن دولة دبي سنة 1957.

وفي عام 1977 م تأسس بنك فيصل السوداني وبنك فيصل الإسلامي المصري وبيت التمويل الكويتي ، هذا فضلا عن إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية الذي مقره بمكة المكرمة والذي تم الاعتراف به من قبل الدول الإسلامية في الاجتماع التاسع لوزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في داكار بالسنغال سنة 1978 م. وفي عام 1978 م تأسس البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار بموجب قانون خاص مؤقت رقم 13 إلى أن جاءت سنة 1985 م حيث صدر فيه قانون دائم ، ثم سجل كشركة مساهمة سنة 1986 م .

وفي سنة 1979 أنشئ بنك البحرين الإسلامي طبقا للمرسوم رقم 2 ، وبأشر أعماله في نوفمبر من السنة نفسها، وفي سنة 1983 م بنك فيصل الإسلامي البحريني ، كما عرفت قطر أول بنك إسلامي سنة 1982 م وهو مصرف قطر الإسلامي. ثم في سنة 1988 م تمت أسلمت بنك الراجحي بالمملكة العربية السعودية .

ومن ثم توالت تجربة إنشاء عدة بنوك إسلامية في عدة دول إسلامية و غير إسلامية ، كإيران التي حولت جميع بنوكها إلى بنوك إسلامية بموجب الفصل 43 من قانون 1983 الذي عوض فوائد البنوك بمكافأة تأخذها البنوك مقابل ما تقوم به من أعمال وخدمات.

والأمر نفسه بباكستان ، إذ أشرف مجلس الفكر الإسلامي الباكستاني على إحلال النظام الإسلامي محل نظام الفوائد. ودار المال الإسلامي بسويسرا التي أنشئت في 27/07/1981 م ، وبدأت نشاطها الفعلي في 01 جانفي 1982 م، والمصرف الإسلامي الدولي بالدانمارك الذي تحصل على الترخيص بتاريخ 17 فيفري 1983 م و مجموعة البركة ببريطانيا سنة 1981م إلا أن العراقيل الكثيرة التي واجهت المجموعة أدت إلى إغلاقها من طرف البنك المركزي البريطاني سنة 1993م .

وهكذا ترسخت الفعالة العالمية بأهمية البنوك الإسلامية وتوالت عمليات إنشائها في كثير من دول العالم، حيث بلغ عدد البنوك الإسلامية سنة 2002 حوالي 200 مصرف، وفي سنة 2008 مثلا 396 مصرف إسلامي منتشر على مستوى العالم وبالضبط على مستوى 53 دولة وبحجم أموال قدرت ب 442 مليار دولار.

2-3- خصائص المصارف الإسلامية وأنواعها

يتضح من تعاريف المصارف الإسلامية أنها تتميز بطبيعتها الخاصة بها من خلال ممارسة أعمالها المصرفية بأسلوب يختلف عن أعمال المصارف التجارية التقليدية ، وعليه تتميز هذه المصارف بخصائص معينة نلخصها كمايلي:

- تلتزم المصارف الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع أعمالها المصرفية ، فهي تمول الأنشطة التي تدخل في دائرة الحلال وتتجنب تمويل الأنشطة الداخلة في دائرة الحرام .
- لا تتعامل المصارف الإسلامية بالربا مهما كانت صورته وأشكاله ، إيداعاً أو إقراضاً، أخذاً أو عطاءً.
- علاقة المصرف الإسلامي بالموودعين ليست قائمة على أساس مدين ودائن بل هي علاقة مشاركة ومتاجرة تأخذ أشكال عديدة كالمضاربة أو المشاركة أو المتاجرة أو المرابحة في عمليات البيع و الشراء.
- تستمد المصارف الإسلامية إطارها الفكري الاقتصادي من نظرية الاستخلاف التي تقوم على أساس أن الله هو خالق هذا الكون وملكية الكون كله لله والإنسان مستخلف في هذه الأرض ومن ثم فملكية البشر للمال ليست ملكية أصلية ولكنها مكتسبة بالاستخلاف .
- تعمل المصارف الإسلامية على تعبئة أقصى المدخرات المكتنزة مستندة على الشريعة الإسلامية التي تحرم الاكتناز وتحاربه.
- تعمل المصارف الإسلامية على تقديم أقصى المنافع للمجتمع من خلال قيامها بالأعمال و النشاطات وتقديمها للخدمات التي من شأنها إفادة المتعاملين معها و المساهمين فيها وكذلك إفادة المجتمع ككل من خلال تطبيق روح الشريعة الإسلامية وهو ما يعطيها طابع اجتماعي .
- تتجه المصارف الإسلامية نحو توفير التمويل اللازم للنشاطات الاقتصادية ومن ثم المشاركة في التنمية الاقتصادية .
- لا يعد الربح هو الهدف الأساسي و الوحيد للبنوك الإسلامية و التي تسعى لتحقيقه بالحلال ولكنه يقترن بأهداف أخرى ليست اقل أهمية لتحقيق التنمية الاقتصادية المقرونة بالتنمية الاجتماعية .
- إحياء نظام الزكاة حيث تقوم المصارف الإسلامية بتحصيل زكاة أموالها وأموال عملائها وإنفاقها في الأوجه الشرعية التي حددها الله سبحانه وتعالى .
- تعمل المصارف الإسلامية على تسيير وتنشيط حركة التبادل التجاري بين الدول الإسلامية فهي تجعل الحركة التجارية بين الشعوب الإسلامية تسير نحو التقدم.

- تعمل البنوك الإسلامية على القضاء على الاحتكار بكل صوره سواء على مستواها من قبل المساهمين فهي تفتح رأس مالها لزيادة المساهمين ومن ثم لزيادة رأس المال بدل إصدار السندات الربوية وكذا تحارب الاحتكار على مستوى الاقتصاد القومي ووفق ما تنص عليه الشريعة الإسلامية الغراء.
- تؤدي المعاملات المصرفية الإسلامية إلى إحداث امتزاج لعناصر الإنتاج وهو ما يخلق التوازن بين العرض النقدي و السلعي ومن ثم تمنع توليد النقد الذي يؤدي إلى التضخم أي الارتفاع المفرط في الأسعار.
- وتتنوع المصارف الإسلامية تبعا لعدة معايير نلخصها في :
- **حسب التوزيع الجغرافي :** نميز مصارف إسلامية محلية النشاط ومصارف إسلامية دولية النشاط.
- **من حيث الملكية :** قد تكون المصارف الإسلامية مملوكة بالكامل للدولة، وقد تكون حكومية مملوكة لأكثر من دولة وقد تكون غير حكومية مملوكة للأفراد .
- **من حيث الوظائف:** قد تكون البنوك الإسلامية اجتماعية، أو تنمية دولية، أو تمويلية استثمارية وقد تكون متعددة الأغراض (خدمات، تجارة ، زراعة وصناعة) .

2-4- أهداف المصارف الإسلامية

تتعدد وتتنوع أهداف المصارف الإسلامية ، ويتم تصنيفها إلى :

أولاً: الأهداف الاستثمارية:

تعمل المصارف الإسلامية على نشر وتنمية الوعي الادخاري بين الأفراد وترشيد السلوك الإنفاقي للقاعدة العريضة من الشعوب بهدف تعبئة الموارد الاقتصادية الفائضة ورؤوس الأموال العاطلة واستقطابها وتوظيفها في قاعدة اقتصادية سليمة ومستقرة ومتوافقة مع الصيغة الإسلامية وابتكار صيغ جديدة تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتتناسب مع التغيرات التي تطرأ في السوق المصرفية العالمية.

وتحدد معالم الأهداف الاستثمارية للمصارف الإسلامية في النواحي الآتية:

- ✓ تحقيق زيادات متناسبة في معدل النمو الاقتصادي لتحقيق التقدم للأمة الإسلامية.
- ✓ تحقيق مستوى توظيفي مرتفع لعوامل الإنتاج المتوافرة في المجتمع والقضاء على البطالة.
- ✓ ترويج المشروعات سواء لحساب الغير أو لحساب المصرف الإسلامي ذاته أو بالمشاركة مع أصحاب الخبرة والقدرة الفنية.

- ✓ توفير خدمات الاستشارات الاقتصادية والفنية والمالية والإدارية المختلفة.
- ✓ تحسين الأداء الاقتصادي للمؤسسات المختلفة.
- ✓ تحقيق العدالة في توزيع الناتج التشغيلي للاستثمار بما يسهم في عدالة توزيع الدخل بين أصحاب عوامل الإنتاج المشاركة في العملية الإنتاجية.

ثانياً: الأهداف التنموية

تعمل المصارف الإسلامية جاهدة على المساهمة في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فالمصرف الإسلامي لا يستهدف تعظيم الأرباح فقط إنما هو ملزم بمراعاة ما يعود على المجتمع من منافع وما يلحق به من ضرر نتيجة قيامه بمزاولة أنشطته المختلفة. وتعد المصارف الإسلامية من أهم الأوعية التي تجمع المدخرات بغرض توجيهها للاستثمار والمساهمة الفاعلة في عمليات التنمية وبذلك فهي ترسم أهدافاً تمتد إلى آفاق بعيدة المدى في عملية تصحيح مسار الأقتصادات الإسلامية.

وتتجلى الأهداف التنموية للمصارف الإسلامية في سعيها إلى تحقيق الرفاه الاقتصادي وعدم وجود بطالة ومعدل امثل للنمو الاقتصادي ومن ثم خروجها من دائرة التبعية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. فالنظام المصرفي قادر على حل مشكلات التنمية الاقتصادية بما ينسجم وعقيدة الأمة وتطلعاتها الحضارية، ويشكل حافزاً قوياً ليزرع الطاقات الكامنة وتفجيرها في الدول الإسلامية وتأجيج روح الابتكار والإبداع من خلال نمط تنموي متميز يحقق التقدم والعدالة والاستقرار.

ومن هنا فالمصارف الإسلامية ينبغي أن تكون أداة فاعلة للتنمية الاقتصادية في المجتمعات الإسلامية من خلال سعيها لتوفير مناخ مناسب لجذب رؤوس الأموال وإعادة توطین رؤوس الأموال الإسلامية داخل بلدانها، إضافة إلى التوظيف الفعال لمواردها خدمة للمجتمع الإسلامي.

ثالثاً: الأهداف الاجتماعية

تسعى المصارف الإسلامية إلى الموازنة بين تحقيق الأرباح الاقتصادية من جهة وتحقيق الأرباح الاجتماعية من جهة أخرى فضلاً عن التوزيع العادل للدخل والثروة في المجتمع الإسلامي.

إن المصرف الإسلامي وعن طريق صناديق الزكاة التي لديه يقوم برعاية أبناء المسلمين والعجزة وتوفير البيئة الملائمة لرعايتهم وإقامة المرافق الإسلامية العامة وتوفير سبل التعليم والتدريب للمسلمين وتقديم المنح الدراسية، ويعمل المصرف الإسلامي على إحياء فريضة الزكاة وإنعاش روح التكافل الاجتماعي بين أفراد الأمة الإسلامية مستخدماً في هذا المجال وسائل عدة من أهمها:

- ✓ العمل على إنشاء دور العلم التي تقدم خدماتها مجاناً للمسلمين.
- ✓ إنشاء المستشفيات والمعاهد العلمية والصحية.
- ✓ العمل على تنمية ثقة المواطنين بالنظام الاقتصادي الإسلامي بوصفه الطريق الأمثل للوصول إلى رفاهية الأمة وصلاحها.
- ✓ زيادة التكاتف والتكافل بين أفراد الأمة الإسلامية عن طريق الزكاة.
- ✓ ارتباط الأبعاد الاجتماعية للمصارف الإسلامية بالأبعاد الاقتصادية التنموية لهذه المصارف.

2-5- الفوارق الأساسية بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية التقليدية

إن للمصارف الإسلامية طبيعتها الخاصة التي تنبع من ممارستها لأعمالها المصرفية بطريقة مختلفة تماماً عن ممارسة البنوك التقليدية لأعمالها وهو ما يبرز بوضوح الفوارق بينهما والتي نلخصها عموماً في الجدول التالي :

الجدول 02: الفوارق الأساسية بين البنك الإسلامي و البنك التجاري التقليدي

الفوارق الأساسية بين البنك الإسلامي و البنك التقليدي		
البنك التقليدي	البنك الإسلامي	
يسعى بصفة أساسية لتحقيق أعلى ربحية وفائدة ممكنة دون النظر إلى تنمية المجتمع من عدمه، كما أنه وسيط بين المقرض والمقترض بفائدة.	يسعى إلى تحقيق أهداف اجتماعية وأهداف استثمارية ومالية مباشرة وتنمية المجتمع الإسلامي مع الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية بكافة المعاملات المصرفية مع عدم إغفال عامل تحقيق الربح.	من حيث الهدف
يركز على منح القروض مقابل فائدة محددة سلفاً، فإما إقراض بفائدة أو اقتراض بفائدة.	يتميز بخصوصية أساليب استثمار أمواله حسب الشريعة الإسلامية من بيع وشراء وتجارة ومراحة ومضاربة ومشاركة وسلم واستصناع وتأجير.	من حيث الأنشطة

تكون إما تجارية أو عقارية أو صناعية أو زراعية وهي في كل الأنواع تمول عن طريق منح القرض بفائدة.	تشتمل على أكثر من شكل فهي تقوم بمشروعات عقارية وزراعية وصناعية وتمويلها	من حيث الشكل
يكون البنك وسيطاً بين المقرض والمقترض بفائدة.	يكون البنك مضارباً أو مشاركاً أو رب المال أو صانعاً أو مشاركاً أو بائعاً أو مشترياً.	من حيث التكيف الشرعي
ضامن لأنه يقرض ويقترض بفائدة	بالنسبة للودائع غير ضامن إلا في حالات التعدي أو التقصير أو مخالفة الشروط أو العرف التجاري.	من حيث ضمان الربح و الخسارة
لا تدرج تحت أنشطتها أية أمور اجتماعية	من خصوصياتها ومهامها الرئيسية تحقيق التكافل الاجتماعي عن طريق إحياء فريضة الزكاة والقرض الحسن..	من حيث التكافل الاجتماعي

المصدر : من اعداد الباحثة اعتمادا على مقال مستخرج من الموقع

<https://www.noonpost.com/content/14432>

3- مصادر الاموال و التوظيفات لدى البنوك الإسلامية

3-1- مصادر أموال البنك الإسلامي

تتنوع مصادر أموال البنك الإسلامي وعموما تتوزع هذه المصادر بين المصادر الداخلية و المصادر الخارجية .

➤ **المصادر الداخلية :** وهي تمثل مصادر أموال البنك الذاتية من رأس مال البنك الذي يتحصل

عليه من المساهمين، و الاحتياطات النقدية التي يحتفظ بها البنك من الأموال الناتجة عن أعماله سواء الاختيارية منها أو الإجبارية التي يحتفظ بها التزاما بالقوانين والأعراف المصرفية السائدة. أضف إليها الأرباح الغير موزعة و الفائضة أو المتبقية بعد توزيع الأرباح الصافية على المساهمين والتي يتم ترجيلها للسنة المقبلة بعد قرار مجلس الإدارة العليا للبنك.

ويندرج كذلك تحت بند المصادر الداخلية المخصصات إلي تخصم أو تحتجز من اجل مواجهة النقص أو الانخفاض في قيمة موجودات البنك أو لمواجهة الخسائر المحتمل وقوعها و الغير محددة بموجود معين وكذا كل الموارد الأخرى التي يمكن أن يتحصل عليها البنك كالقروض الحسنة مثلا التي يتحصل عليها من المساهمين .

➤ المصادر الخارجية : وهي تمثل تلك الأموال التي يتلقاها المصرف من الخارج وهي تتشكل

أساسا من الودائع بمختلف أنواعها كالودائع الجارية ، و الودائع الادخارية وودائع الاستثمار . علما أن توظيف هذه الودائع يكون وفق مبدأ المشاركة وليس بالإقراض عن طريق الفائدة.

○ فبالنسبة للودائع الجارية لا تستحق أي ربح ولا تتحمل أية خسارة ، يضمن البنك قيمتها كاملة وللمودع حق سحبها واستعمال حسابه الجاري متى شاء، ويجوز للبنك تلقي عمولة زهيدة لقاء ما يقدمه من خدمات على هذا الحساب لعملائه.

و الودائع الجارية يمكن أن يحتفظ بها البنك بدون استثمار لمواجهة طلبات السحب كمصدر لسيولته، كما يمكنه توجيه جزء منها للاستثمار القصير الأجل ن بل ويمكنه أيضا توجيه جزء منها للاستثمار طويل الأجل .

○ بالنسبة للودائع الاستثمارية فهي تمثل الجزء الأكبر من مصادر أموال البنك وتعتبر مضاربة وهي ترتبط بزمان محدد، ويعتبر المصرف الإسلامي مفوضا من قبل صاحبها لتشغيلها واستثمارها و المضاربة فيها بهدف جني الأرباح التي ستوزع بين الطرفين حسب ما اتفق عليه مسبقا ن مع تحمل الطرفين للخسارة في حالة وقوعها وذلك عملا بقاعدة الغرم و الغنم .

○ أما بشأن الودائع الادخارية المقدمة من طرف العملاء بهدف الادخار لوقت الحاجة إليها، فإنها تلتقي من جهة مع الودائع الجارية في إمكانية صاحبها السحب منها متى شاء، كما أنها تلتقي من جهة أخرى مع الودائع الاستثمارية في إمكانية المضاربة بها واستثمارها وفي هذه الحالة سيكون السحب عليها مقيدا بشروط، كما سيكون عليها عائد.

بالإضافة إلى الودائع، يندرج تحت بند المصادر الخارجية الآليات التي استحدثتها البنوك الإسلامية لتعبئة المدخرات وتوفير موارد مالية لتحقيق أهدافها ، ويتعلق الأمر بالصكوك الإسلامية وصناديق الاستثمار .

○ فبالنسبة للصكوك الإسلامية هي صكوك استثمارية تقابل شهادات الإيداع على مستوى البنوك التجارية التقليدية، من خلالها يتحصل البنك على موارد مالية لتمويل مشاريعه الاستثمارية.


○ أما بالنسبة لصناديق الاستثمار فإنها تقابل شركات الاستثمار في البنوك التقليدية، وهي آلية لجذب واستقطاب المدخرات وتوجيهها للمستثمرين، وهي تقدم مزايا كثيرة للمستثمرين وحتى الصغار منهم من خلال توفير الأدوات المالية الإسلامية التي تمكنهم من استثمار أموالهم بطريقة شرعية .

فهذه الصناديق تلعب عدة ادوار، كوسيط بين المدخرين و الشركات الاستثمارية عن طريق إصدار الاكتتاب في الصكوك، وتساهم في تكوين المحافظ المالية وإدارتها كما تنشط في الاستثمارات العقارية و الأنشطة الأخرى .

يضاف إلى المصادر الخارجية كل ما يتحصل عليه البنك الإسلامي من مبالغ نقدية نظير تقديمه أو تغطيته لمختلف الخدمات لعملائه كفتح الحسابات بمختلف أنواعها، الجواتات المصرفية، تحصيل الأوراق التجارية، الاكتتاب في الأوراق المالية وحفظها، عمليات شراء وبيع الأوراق المالية، عمليات شراء وبيع العملات، تأجير الصناديق التجارية، إصدار خطابات الضمان و الكفالات المصرفية و الاعتمادات المستندية، دون أن ننسى ما يتحصل عليه من أموال نظير توليه مهمة وكيل لتقديم بعض الخدمات الاجتماعية لعملائه كجمع أموال الزكاة و الصدقات و الهبات و الدعم و المنح و القرض الحسن وإدارة ممتلكات العلماء و تصفية التركات و تنفيذ الوصايا عن طريق استحداث جهاز أمناء الاستثمار .

انطلاقاً مما سبق ، نلخص مصادر أموال المصرف الإسلامي في الشكل التوضيحي التالي:

الشكل 09: مصادر أموال البنك الإسلامي



المصدر: من إعداد الباحثة

3-2- توظيفات البنوك الإسلامية (صيغ التمويل و الاستثمار)

في إطار تمويلها للاستثمار عملت المصارف الإسلامية على صياغة طرق وأساليب متميزة وعديدة تهدف كلها إلى تحقيق الربح الحلال، وتتطابق مع مبادئ الشريعة الإسلامية. وفي هذا السياق تبرز العديد من صيغ التمويل المصرفي الإسلامي التي نلخصها في الصيغ التالية:

أولاً: صيغة المضاربة

وهي اتفاق بين طرفين يقدم أحدهما المال ويقدم الآخر العمل و الجهد في استثمار المال بالتجارة أو غيرها من الأنشطة المباحة شرعاً، فيسمى الطرف الأول رب المال أو صاحب المال ويسمى الطرف الثاني رب العمل أو المضارب. وبموجب هذا العقد يوزع الربح بين الطرفين حسب الاتفاق، أما في حالة وقوع الخسارة يتحملها صاحب المال وحده، فالمضارب لا يتحمل سوى ضياع جهده ووقته، أما إذا كانت النتيجة لا ربح ولا خسارة فرب المال رأسماله ولا شيء للمضارب.

وعلى مستوى المصارف الإسلامية فهي شراكة بين العميل والبنك ، حيث يساهم البنك برأس المال في مؤسسة أو نشاط يديره رب العمل بصفته مضارباً بغية تحقيق الربح ، على أن يكون توزيع الأرباح حسب الاتفاق المبرم وتحمل المؤسسة المصرفية كافة الخسائر مالم تكن ناتجة عن سوء سلوك المضارب أو إهماله أو إخلاله بالشروط المتعاقد عليها.

وتتخذ المضاربة على مستوى المصارف شكلين:

○ فقد تكون **المضاربة مشتركة** بحيث يجمع المصرف المال من المودعين أو أصحاب الأموال باعتباره مضارباً ويعرضها للاستثمار باعتباره وكيلاً على هذه الأموال وتوزع الأرباح بين الأطراف الثلاثة حسب الاتفاق إما الخسارة يتحملها صاحب المال .

○ وقد تكون **المضاربة منفردة** حيث يكون صاحب المال هو المصرف الذي يقدم التمويل للمشروع الاستثماري، والأرباح توزع حسب الاتفاق و الخسارة يتحملها المصرف باعتباره رب المال.

كما تتنوع المضاربة على مستوى المصرف الإسلامي ، فقد تكون **المضاربة مطلقة** تعطي للمضارب حرية التصرف كما يشاء دون الرجوع لصاحب المال إلا عند نهاية المضاربة ، وقد تكون **المضاربة مقيدة** بشروط مفروضة على المضارب من رب المال عليه الالتزام بها .

ثانياً: صيغة المشاركة

وهي عقد بين طرفين يشتركان في إدارة وتوفير رأس المال لتمويل مشروع استثماري، كما يشتركان في الربح و الخسارة على نحو يتناسب مع حصة كل منهما في رأس المال.

فبخلاف المضاربة التي يكون فيها رأس المال من جهة و العمل من جهة أخرى، فإن المشاركة تقتضي مساهمة الطرفين معا كل على حسب نسبة مساهمته.

أما على مستوى المصرف الإسلامي، يتفق العميل و المصرف على خلط رأس المال بغرض القيام بعمل مريح خلال فترة الاتفاق ووفقا لشروط متفق عليها ، والناجح من العملية سواء كان ربح أو خسارة يتم تقسيمه على أساس حصة كل من الطرفين في رأس المال.

وللمشاركة المصرفية نوعان:

○ قد تكون المشاركة دائمة أو ثابتة يترتب عنها على المصرف أن يكون شريكا في ملكية المشروع وشريكا في الربح و الخسارة بالنسب المتفق عليها . ففي هذا النوع من المشاركة تبقى لكل طرف من أطراف العملية حصص ثابتة في المشروع.

○ قد تكون المشاركة منتهية بالتمليك، حيث يعطي بموجبها البنك للعميل الحق في أن يحل محله بشراء حصته من المشروع بعد فترة معينة على دفعة واحدة أو على دفعات حسب الشروط المتفق عليها، وعليه يصبح العميل في النهاية المالك للمشروع.

ثالثا: صيغة المرابحة

وهي اتفاق بين مشتري وبيع سلعة معينة قد توجد لدى البائع أو يمكنه شراؤها ليعيد بيعها للمشتري حسب المواصفات المتفق عليها وبسعر يتمثل في التكلفة مضافا لها هامش ربح متفق عليه.

وعلى مستوى المصارف الإسلامية، هي عقد يبيع بموجبه البنك لعميله نوعا معلوما من الموجودات (البضائع) بسعر التكلفة مضافا إليها هامش الربح متفق عليه. الهدف من هذه العملية هو تلبية احتياجات العملاء من السلع المختلفة.

وتتخذ المرابحة على مستوى المصارف حالتين :

○ ففي الحالة الأولى يكون المبيع مملوكا للمصرف ويطلب العميل شراؤه بمواصفات محددة بحيث يدفع ثمن البضائع مضافا إليه اجر معين.

○ أما في الحالة الثانية، تسمى المرابحة ببيع المرابحة للأمر بالشراء ، وهو اتفاق بين المصرف و العميل على أن يقوم المصرف بشراء البضاعة ويلتزم العميل بشرائها بعد الاتفاق على تكلفة شرائها ثم إضافة ربح معلوم عليها. فهو إذن وعد من العميل بشراء السلعة حسب الشروط المتفق عليها، ووعد من البنك بإتمام البيع طبقا لنفس الشروط.

○

رابعاً: صيغة بيع السلم

وهو البيع الذي يتم فيه تسليم الثمن في مجلس العقد وتأجيل تسليم السلعة الموصوفة بدقة إلى وقت محدد في المستقبل، فدفن الثمن يكون حالاً وتسليم البضاعة يكون مؤجلاً لفترة لاحقة متفق عليها. فالمصرف الإسلامي بصفته المشتري يقوم برفع كامل سعر الشراء عند إبرام العقد أو في غضون أيام قليلة لا تتعدى ثلاثة أيام في حين استلام البضاعة يكون لاحقاً . ويتخذ التمويل بالسلم في المصارف الإسلامية عدة أشكال :

- فقد يكون **بيع السلم عادياً**، يتم بموجبه قيام المصرف برفع الثمن للمتعامل عاجلاً واستلام السلعة آجلاً .
- وقد يكون **بيع السلم موازياً**، حيث يبرم البنك عقد سلم آخر يكون فيه بائعاً لبضاعة اشتراها بعقد سلم أو بمواصفات ذاتها دون ربط بين العقدين، فيصبح البنك مشترياً في عقد السلم الأول وبائعاً في عقد السلم الثاني.
- وقد يكون **بيع السلم بالتفسيط** يتم بموجبه الاتفاق على استلام السلعة على أجزاء وتسليم المبلغ على دفعات أو أقساط، حيث يقوم المصرف برفع قسط معين لقاء استلام جزء معين من البضاعة وهكذا لغاية استقاء كل الثمن واستلام كل البضاعة.

خامساً: صيغة الإجارة

تعرف الإجارة على أنها تملك المؤجر للمستأجر منفعة مقصودة من الشيء المؤجر لمدة معينة لقاء عوض معلوم. حيث يقوم المصرف باقتناء مختلف الأصول ومن ثم يقوم بتأجيرها لعملائه لقاء دفع اجر متفق عليه. وتظهر الإجارة في المصارف على ثلاثة أشكال:

- **الإجارة المنتهية بالتمليك** وهي الصفة الغالبة في البنوك الإسلامية، حيث يلزم المستأجر أثناء فترة التأجير وعند انتهائها بشراء الأصل المستأجر مع الاتفاق أثناء العقد على ثمن الشراء حيث يؤخذ في الاعتبار الدفعات الإيجارية لخصمها من الثمن المتفق عليه ، وبالتالي يصبح المستأجر مالكا للأصل.
- **الإجارة التمويلية**، و التي تعرف كذلك بإجارة الاسترداد الكامل للأصل الرأسمالي، حيث يحتفظ المؤجر بملكته للأصل طوال فترة الإيجار في حين يقتنيه المستأجر ويستخدمه خلال فترة العقد وطبقاً للشروط المحددة ، وتتراوح فترة هذا العقد بين خمس إلى عشرة سنوات.

○

○ الإجارة التشغيلية ، حيث يتحمل المؤجر تبعات ملكية الأصل المستأجر من حيث التأمين و التسجيل و الصيانة مقابل دفع المستأجر الأقساط وتشغيل الأصل . ومدة العقد تكون قصيرة من ساعة إلى بضعة شهور فقط.

سادسا: صيغة الاستصناع

وهو عقد بيع على أن يكون المبيع في ذمة البائع ، يسلمه إلى المشتري في المستقبل بعد أن يقوم بصنعه . أي هو عقد يشتري به في الحال شيء مما يصنع، يلتزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده وبأوصاف مخصوصة و ثمن محدد.

ويمكن للبنك أن يتوسط هذه العملية بدفع قيمة السلعة المصنعة للصانع بدلا من العميل ، وبعد الانتهاء يستلمها البنك ويعيد بيعها لعميله لقاء ما دفعه في تصنيعها زائد ربح محدد متفق عليه.

سابعا: صيغة البيع الآجل وبالتقسيط

وهو عقد يتم بموجبه تسليم السلعة في الحال مقابل تأجيل سداد مبلغها إلى وقت معلوم كلية أو على أقساط. فإذا سدد المبلغ كلية في نهاية المدة المتفق عليها فهو بيع آجل، وإذا سدد الثمن على دفعات فهو بيع بالتقسيط.

ثامنا: صيغ التمويل الفلاحي

وتتمثل في المزارعة من خلال دفع ارض من مالها إلى من يزرعها أو يعمل عليها لقاء اقتسام الزرع بينهما خلال المدة المتفق عليها، و المساقات والتي هي عبارة عن عقد على استغلال الأشجار، حيث يعهد صاحبها لطرف آخر بتربيتها وإصلاحها وفق حصة معلومة من ثمرها. وآخر صيغة وهي المغارسة و التي هي عقد يدفع بموجبه صاحب الأرض لشخص آخر يغرس فيها شجرا بعوض معلوم ولمدة معلومة، مقابل اقتسام الثمار بينهما.

تظهر صيغ التمويل السابقة، دور البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية و في كل القطاعات التي تشرف على تمويلها وفق ما تسطره أحكام الشريعة الإسلامية.

خلاصة

يمكن الطالب من خلال هذا الفصل من التعرف على البنوك الإسلامية، من خلال حصوله على المكتسبات التعليمية التالية:

- يعرف المصرف الإسلامي على انه مؤسسة مالية تعمل وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية على تحقيق التنمية الاقتصادية و العدالة الاجتماعية.
- تلتزم البنوك الإسلامية في جميع أعمالها بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، فهي لا تتعامل بالفائدة أخذاً أو عطاءً لأنها ربا.
- إن علاقة المصرف الإسلامي مع مودعيه هي علاقة شراكة ومتاجرة لا علاقة دائنية ومديونية.
- يستمد المصرف الإسلامي إطاره الفكري من نظرية الاستخلاف.
- تعمل المصارف الإسلامية على تقديم أقصى المنافع للمجتمع ن فهي تسعى لتحقيق التنمية الاقتصادية المقترنة بالتنمية الاجتماعية.
- تتمثل أهم صيغ التمويل المصرفي الإسلامي في : المضاربة، المشاركة، المرابحة، السلم، الإجارة، الاستصناع، المزارعة، المساقاة و المغارسة.

مراجع الفصل العاشر

1. شهاب احمد سعيد العززي، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر و التوزيع، عمان، 2012
2. مهداوي هند، التمويل المصرفي الإسلامي حل بديل للازمات المالية العالمية، أطروحة دكتوراه، جامعة تلمسان، 2014-2015
3. موسى مبارك خالد، صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية ، مذكرة ماجستير، جامعة سكيكدة، 2012-2013
4. سعدي خديجة، إشكالية تطبيق معيار كفاية رأس المال بالبنوك وفقا لمتطلبات لجنة بازل، دراسة حالة البنوك الإسلامية، أطروحة دكتوراه، جامعة تلمسان، 2016-2017
5. إبراهيم الكراسنة، البنوك الإسلامية ، الإطار المفاهيمي و التحديات، معهد السياسات الاقتصادية، صندوق النقد العربي، 2007
6. آمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية، مذكرة ماجستير، جامعة سطيف، 2011-2012
7. حيدر يونس الموسوي، كمال كاظم جواد، المصارف الإسلامية وتحديات العولمة و التحرير المالي، مجلة القادسية للعلوم الإدارية و الاقتصادية ، المجلد 11، العدد 4، 2009
8. نبيلة باديس، بلال جفري، كريم زرمان، أهمية المصارف الإسلامية في تفادي الأزمات المالية، مجلة اقتصاديات الأعمال و التجارة، المجلد 06، العدد 02، 2021
9. شوقي بورقبة، هاجر زرارفي، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، دراسة تحليلية، دار النفائس للنشر و التوزيع، 2015
10. احمد صبحي العيادي، إدارة العمليات المصرفية و الرقابة عليها، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، 2010
11. يعرب محمد إبراهيم الجبوري، دور المصارف الإسلامية في التمويل و الاستثمار، مكتبة الحامد للنشر و التوزيع، عمان، 2014
12. فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2007
13. فليح حسن خلف الله ، البنوك الإسلامية، جدارا للكتاب العلمي، عمان، 2006
14. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2010
15. حسن منصور، البنوك الإسلامية بين النظرية و التطبيق، مطابع دار عمار قرفي باتنة، الجزائر، 1992
16. احمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية، عالم الكتب الحديث للنشر و التوزيع، الأردن، 2008
17. ضياء مجيد الموسوي، البنوك الإسلامية، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1997
18. جمال لعامرة، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر، 1996

خاتمة

خاتمة

يلعب النظام المالي عامة و النظام المصرفي على وجه دورا حيويا في اقتصاديات الدول و يعزى ذلك لفاعليته في توفير الموارد المالية الضرورية لصيرورة النشاط الاقتصادي، ويتم هذا بتوفير الأسواق والمؤسسات والأدوات الفعّالة التي لها القدرة على تحصيل المدخرات الضرورية وتحويلها نحو تمويل الاستثمارات ومن ثم تحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة.

ونظرا لدوره الحساس في الاقتصاد، كان من الطبيعي ان يتاثر الجهاز المصرفي بالمتغيرات العالمية و الإقليمية التي فرضتها العولمة الاقتصادية، والعولمة المالية على وجه الخصوص ، وما نتج عنها من تحرير مالي ومصرفي .

أدى التحرير المالي و المصرفي إلى إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية وما صاحبها من تغير جذري على مستوى نشاط البنوك، سواء داخليا أو عالميا ، وهو ما انعكس على تنوع الخدمات و المنتجات البنكية عن السابق وكذا تنوع المصادر التمويلية للبنوك ومجالات توظيف أموالها، ودخولها في نشاطات غير معهودة، لينتج عن ذلك زيادة حدة المنافسة بين البنوك و المؤسسات المالية الغير بنكية بدخولها مجال الخدمات التمويلية . أدى هذا الوضع إلى تشابه كبير بين الخدمات المالية ، و هو ما أثر سلبا على الأرباح وتراجع دور البنوك التجارية في مجال الوساطة المالية، مما دفع بهذه الأخيرة إلى البحث عن أساليب وأدوات مالية جديدة ومستحدثة لرفع قدراتها التنافسية ورفع أرباحها وحياسة مكانة متقدمة في السوق المحلية وكذا العالمية خصوصا بعد أن أصبحت مهددة بالزوال في ظل هذا العالم المتشابك .

ولعل أولى انعكاسات العولمة المالية على الجهاز المصرفي هو تحول هذا الأخير نحو خيار الصيرفة الشاملة من خلال تبني استراتيجية التنوع ، والتي في ظلها تمارس البنوك كافة الأعمال وتؤدي كافة الخدمات بدون تمييز، من أجل تعزيز الإمكانيات و القدرات المالية للبنك لجعله يتواكب ويتأقلم مع التطورات المالية و المصرفية المتلاحقة، و في عالم تشتد فيه حدة المنافسة من يوم لآخر .

وثاني انعكاس تمثل في ظهور حركة قوية ومتسارعة نحو الاندماج المصرفي وما نتج عنه من ظهور كيانات مصرفية عملاقة ،قوية إداريا وماليا، قادرة على مواجهة المنافسة الشرسة والمحافظة على بقائها وتنافسيتها في السوق المصرفية العالمية.

خاتمة

كما أظهرت العولمة و التحرير المالي و المصرفي عجر الدول عن إدارة أنظمتها المصرفية بشكل سليم في ظل سياسة الكبح المالي وهو ما فرض حتمية تحويل ملكية المصارف إلى القطاع الخاص لتطويرها ورفع كفاءتها وجعلها أكثر تنافسية لمواجهة التحديات التي تفرضها البيئة المصرفية الجديدة والتكيف مع ما نصت عليه اتفاقية تحرير الخدمات المالية و المصرفية .

وفي ظل الثورة التكنولوجية الحديثة في مجال المعلومات و الاتصالات كان لزاما على البنوك التوجه نحو الصيرفة الالكترونية ومواكبتها والسعي نحو تحقيق اكبر استفادة منها بغية إعادة هندسة عملياتها، وتطوير وترقية نظم ووسائل تقديم خدماتها ، وابتكار تطبيقات جديدة لها بما يتوافق والإيقاع المتسارع و الكفاءة العالية للصناعة المصرفية في ظل العولمة المصرفية.

وبالرغم من آثارها الايجابية على النظام المصرفي ، تبقى العولمة سلاح ذو حدين، نتج عنه وقوع الأنظمة المالية و المصرفية لمختلف الدول في الأزمات خصوصا بعد انفتاح الأسواق المالية على بعضها البعض بشكل كبير وما نتج عنه من سعي الكثير من المستثمرين لتحقيق الأرباح السريعة عن طريق المضاربة . ويشهد التاريخ الاقتصادي وقوع العالم في عدة أزمات مالية ولعل آخرها أزمة الرهن العقاري التي ما تزال آثارها تعصف باقتصاديات الدول وأنظمتها المالية .

ويمكن السبب الجوهري في ظهور هذه الأزمات ، هو زيادة تعرض البنوك في ظل العولمة للمخاطر، فإلى جانب المخاطر التقليدية التي تواجه العمل المصرفي أصبح البنك يتعرض لمخاطر جديدة تكمن أساسا في مخاطر الصيرفة الالكترونية و كذا مخاطر التعامل بالمشتقات المالية والتي أدت بدورها إلى تفاقم وزيادة حدة مخاطره التقليدية .

وعليه فرضت هذه الأزمات حتمية الفهم الصحيح لإدارة المخاطر البنكية والتقويم الذاتي لها والإشراف الفاعل على الجهاز المصرفي ، تجنبنا لوقوع البنوك في المخاطر وتقاديا لأي ممارسات مصرفية غير سليمة.

ولهذا السبب بدأت البنوك المركزية العالمية في التفكير و التشاور بشأن إيجاد معايير وقواعد عالمية للرقابة المصرفية من أجل تقليص مخاطر انهيار النظام المصرفي، وتجنب مشكلات الإدارة المصرفية والمحافظ الائتمانية، مع اتخاذ التدابير التصحيحية المناسبة و الكفيلة بضمان أمن وسلامة النظام المصرفي، ولعل أهمها ما جاء من قواعد احترازية في إطار اتفاقية لجنة بازل الدولية.

كما بات من الضروري تعزيز القواعد و المعايير الكفيلة بإدارة المؤسسات المصرفية بشكل آمن وسليم يضمن الحفاظ على أموال المودعين و المساهمين ومن ثم دعم الثقة في أنشطة المصارف وتحقيق كفاءتها في الأداء وتعزيز دورها في التنمية الاقتصادية وذلك عن طريق ترسيخ وتطبيق مفهوم الحوكمة في البنوك.

و أظهرت الأزمات المالية و المصرفية التي شهدها العالم وخاصة الأزمة المالية الأخيرة ، ظهور كيان مصرفي قوي، برهن عن نجاعته ومناعته اتجاه الصدمات ، وقدرته على المحافظة على استقراره في ظل الازمات ، وبتجلى هذا الكيان المصرفي في البنوك الإسلامية، التي أصبحت واقعا مفروضا على مستوى كل الدول في العالم ، الإسلامية منها و الغير إسلامية، للحفاظ على استقرار أنظمتها المالية و المصرفية .

كان الهدف من تقديم هذه المطبوعة هو التطرق لكل الانعكاسات السابقة للعولمة المالية على النظام المصرفي ، وتمكين الطالب من التعرف على كل هذه التطورات لادراك التحديات التي يواجهها العمل المصرفي اليوم في ظل هذا العالم المتشابك و المتغير .

وعموما يمكن إبراز أهم المكتسبات التعليمية من هذه المطبوعة كمايلي:

- يكفل النظام المالي توفير الاحتياجات المالية للمتعاملين الاقتصاديين ، إما عن طريق التمويل المباشر من خلال الأسواق المالية في ظل اقتصاديات الأسواق المالية، أو عن طريق التمويل الغير مباشر من خلال البنوك و المؤسسات المالية بصفتها وسيطا ماليا وذلك في ظل اقتصاديات الاستدانة .
- ينصرف مفهوم الكبح المالي إلى تدخل الدولة في النظام المالي عن طريق فرض قيود على نشاطه، وفي المقابل يسعى التحرير المالي و المصرفي إلى خفض درجة تلك القيود من ثم تخفيض درجة تدخل الدولة.
- يؤدي التحرير المصرفي من جهة إلى تحسين أداء البنوك وتقوية كيانها وضمان صمودها في وجه المنافسة الشرسة في السوق المصرفية العالمية. ومن جهة اخرى أثبتت الدراسات الأثر السلبي للتحرير المصرفي على البنوك كونه سببا في حدوث الأزمات المالية و المصرفية.
- تساهم البنوك الشاملة في تحقيق وفورات الحجم، تقديم خدمات متنوعة وبأقل تكلفة، كسب شريحة واسعة من العملاء، المساهمة في تنشيط السوق المالية، و المساهمة في توفير مقومات التنمية الاقتصادية.

خاتمة

- يخلق الاندماج المصرفي وضع تنافسي أفضل للكيان المصرفي الجديد ويخلق له فرص اكبر للاستثمار، ويدعم قدرته على تعبئة اكبر للمدخرات ، ويمنحه خبرة اكبر في إدارة موارده، وقدرة اكبر على الابتكار واستخدام التكنولوجيا .
- تتيح الخصخصة إدارة قطاع البنوك من خلال آليات السوق، وفتح أسواق جديدة محليا وخارجيا أمام الخدمات المصرفية المقدمة. كما انه تحسن من أداء البنوك وتشجع على المنافسة المصرفية، وهو ما يقوي كيان البنك ويحافظ على استمراريته وبقائه.
- تساهم التكنولوجيا المصرفية في رفع أداء البنك وزيادة تنافسيته في الأسواق المالية، ورفع قدرة البنك على الابتكار.
- تحدث الأزمة المصرفية نتيجة الانخفاض الحاد في السيولة المصرفية بسبب الإفراط في منح الائتمان دون معايير ، مما يوقع البنك في حالة عدم كفاية الموجودات لتغطية مطالب العملاء.
- عرف العالم عدة أزمات مالية ومصرفية آخرها أزمة الرهن العقاري لسنة 2008 التي حدثت نتيجة مغالاة البنوك الأمريكية في منح القروض العقارية.
- تتمثل المخاطر البنكية التقليدية في خطر القرض، خطر السيولة، خطر تغير أسعار الفائدة، خطر تغير أسعار الصرف، خطر السوق، خطر الملاءة المالية وخطر النظام. اما المخاطر الحديثة تتمثل في المخاطر الإستراتيجية، المخاطر التشغيلية، المخاطر القانونية ومخاطر التعامل بالمشتقات المالية.
- إن إدارة المخاطر هي نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة المناسبة والأدوات اللازمة التوقع ودراسة المخاطر المحتملة وتحديدها وقياسها وتحديد مقدار آثارها المحتملة على أعمال البنك وأصوله وإيراداته ووضع الخطط المناسبة لما يلزم ولما يمكن القيام به لتجنب هذه المخاطر أو لكبجها والسيطرة عليها وضبطها للتخفيف من آثارها إن لم يمكن القضاء على مصادرها.
- تعبر قواعد الحذر الصادرة من طرف لجنة بال الدولية عن مجموعة من المقاييس (النسب) التي يحددها البنك المركزي ، و التي تهدف إلى تسيير المخاطر المصرفية و التي يجب على البنوك احترامها من أجل المحافظة على أموالها الخاصة، وضمان مستوى معين من السيولة وملاءتها المالية اتجاه المودعين.

خاتمة

- تؤدي الحوكمة في المصارف إلى تخفيض خطر الفساد المالي و الإداري، ورفع مستوى أداء البنك ودعم تنافسيته في الأسواق العالمية .
- تلتزم البنوك الإسلامية في جميع أعمالها بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، فهي لا تتعامل بالفائدة أخذاً أو عطاءً لأنها ربا. كما ان علاقة المصرف الإسلامي مع مودعيه هي علاقة شراكة ومتاجرة لا علاقة دائنية ومديونية.
- تعمل المصارف الإسلامية على تقديم أقصى المنافع للمجتمع ن فهي تسعى لتحقيق التنمية الاقتصادية المقترنة بالتنمية الاجتماعية.
- تتمثل أهم صيغ التمويل المصرفي الإسلامي في : المضاربة، المشاركة، المرابحة، السلم، الإجارة، الاستصناع، المزارعة، المساقاة و المغارسة.

المراجع العامة

المراجع العامة

1. إبراهيم الكراسنة، البنوك الإسلامية ، الإطار المفاهيمي و التحديات، معهد السياسات الاقتصادية، صندوق النقد العربي، 2007
2. إبراهيم بورنان وعبد القادر شارف، البنوك الشاملة كأحد إفرزات الإصلاح المصرفي، مداخلة مقدمة لأعمال المؤتمر الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر، 11-12 مارس 2008
3. أحلام مخبي، تقييم المؤسسة من وجهة نظر البنك ، دراسة حالة شركة الأشغال العامة و الطرقات ، مذكرة ماجستير ، جامعة منتوري قسنطينة، 2006-2007 متوفر على الخط :
<file:///C:/Users/MICRO/Downloads/AMEK2240.pdf>
4. احمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية، عالم الكتب الحديث للنشر و التوزيع، الأردن، 2008
5. أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، الدار الجامعية للنشر، مصر، 2007
6. احمد صبحي العيادي، إدارة العمليات المصرفية و الرقابة عليها، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، 2010
7. احمد عبد الخالق، البنوك الشاملة ، مقال منشور على الخط : <https://iefpedia.com/arab/?p=12054>
8. أحمد علي خضر، حوكمة الشركات، دار الفكر الجامع، الإسكندرية، 2012
9. أحمد علي خيضر، الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ الحوكمة في قانون الشركات، ط 1 ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2012
10. احمد ماهر، الخصخصة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000 ،
11. احمد مداني، دور المصارف الشاملة في تحديث وعصرنة الجهاز المصرفي، دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الشلف ، 2005-2006.
12. آمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية، مذكرة ماجستير، جامعة سطيف، 2011-2012
13. بازل 2 والازمة المالية العالمية، مقال مستخرج من الموقع الالكتروني:
www.idbe-egypt.com/doc/bazel.doc
14. بازل 3 للإصلاح المصرفي: ترحيب وتخوف، مقال مستخرج من الموقع الالكتروني :
echo.hmsalgeria.net/article 234.html.
15. بخران يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000
16. بريس عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006
17. بقبق ليلي اسمهان ، العمليات البنكية الغير مشروعة وأثرها على الاقتصاد (عمليات تبييض الاموال) ، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول الاقتصاد الغير رسمي في الجزائر (الاثار وسبل الترويض) - المداخل القياسية- ، المركز الجامعي مولاي الطاهر، ولاية سعيدة ، 20-21 نوفمبر 2007 .

المراجع العامة

18. بن عزوز عبد الرحمن، دور الوساطة المالية في تنشيط سوق الأوراق المالية مع الإشارة لحالة بورصة تونس، مذكرة ماجستير، جامعة منتوري قسنطينة، 2011-2012 متوفر على الخط :
<file:///C:/Users/MICRO/Downloads/ABEN3758.pdf>
19. بن علال بلقاسم، سياسة التحرير المالي و النمو الاقتصادي في الدول النامية ، العلاقة القائمة بينهما وشروط نجاحها، أطروحة دكتوراه ، جامعة تلمسان، 2013-2014
20. بوعافية رشيد، الصيرفة الالكترونية و النظام المصرفي الجزائري، مذكرة ماجستير، جامعة البليدة، 2005
21. تطار محمد منصف، الصيرفة الالكترونية و الجهاز المصرفي الجزائري، مجلة الباحث، عدد 02، 2002
22. توهامي ابراهيم و صلاح حواس، تداعيات الازمة الاقتصادية العالمية وضرورة اعادة بناء النظام المالي العالمي، مداخلة مقدمة الى المؤتمر العلمي الثالث ، الازمة المالية العالمية وانعكاساتها على اقتصاديات الدول،-التحديات و الافاق المستقبلية- ، كلية العلوم الادارية و المالية ، جامعة الاسراء الخاصة بالاشتراك مع كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، 28 و 29 افريل 2009
23. جمال لعامرة، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر، 1996
24. حاتم رياض مصطفى أصلان، مدى مساهمة تطبيق الحوكمة في تعزيز اكتشاف الغش والتلاعب بالتقارير المالية، دراسة تطبيقية على المصارف التجارية في فلسطين، مذكرة ماجستير، غزة، 2015
25. حبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي-حالة دول شمال إفريقيا-، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، الجزائر، العدد 07، 2009
26. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2010
27. حسن منصور، البنوك الإسلامية بين النظرية و التطبيق، مطابع دار عمار قرفي باتنة، الجزائر، 1992
28. حسين بلعجوز، " إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها " مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الأفقية الثالثة: منافسة-مخاطر-تقنيات ،جامعة جيجل-الجزائر، يومي 6-7 جوان 2005
29. حمد مصطفى سليمان، "دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري-دراسة مقارنة"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر ، 2009
30. حمدي عبود كاظم، الخصخصة المصرفية، مجلة رسالة الحقوق، العدد 2، 2020، العراق، متوفر على الخط:
<file:///C:/Users/MICRO/Desktop/policope%20cours%20economie%20bancaire/%D%A7%D9%84%D8%AE%D8%B5%D8%AE%D8%B5%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81%D9%8A%D8%A9.pdf>
31. حمزة بعلي، بلال مشعلي، تأثير الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد الجزائري، مجلة آفاق للدراسات الاقتصادية، العدد 01 ، المقال مستخرج من الموقع :
- <https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/311/1/1/11433>
32. حيدر يونس الموسوي، كمال كاظم جواد، المصارف الإسلامية وتحديات العولمة و التحرير المالي، مجلة القادسية للعلوم الإدارية و الاقتصادية ، المجلد 11، العدد 4، 2009

المراجع العامة

33. خبايا عبد الله، الاقتصاد المصرفي (البنوك الالكترونية، البنوك التجارية ، السياسة النقدية) مؤسسة شباب الجامعة، 2002
34. خليل الهندي، أنطوان الناشف، العمليات المصرفية و السوق المصرفية، دمج المصارف، الجزء الثالث، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2000.
35. دبوش عبد القادر، انعكاسات سياسة التحرير المصرفي على البنوك الجزائرية، وإستراتيجية عمل البنوك لمواجهتها، مذكرة ماجستير، جامعة ام البواقي، 2009/2008. دوفي قرمية، طرق وإجراءات خوصصة البنوك و الآثار الناجمة عنها، دراسة تجرية فرنسا، مصر و الجزائر، مجلة اقتصاديات المال و الأعمال، العدد السادس، جوان، 2018. متوفر على الخط : <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/57394>
36. رباح عرابة، دور الصيرفة الشاملة في تطوير البنوك في الدول النامية مع الإشارة إلى مصر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ، العدد 6 ، المجلد 5، 2009 متوفر على الخط : <https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/9/5/6/48172>
37. رحيم حسين، هواري معراج، الصيرفة الالكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، أعمال الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولت الاقتصادية ، جامعة الشلف، 2004
38. رشدي صالح عبد الفتاح صالح ، البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصريين بدون دار نشر ، 2000
39. رمزي صبحي مصطفى الجرم، اندماج البنوك كإحدى آليات التطوير المصرفي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2013.
40. رنا مصطفى دياب، واقع تطبيق معايير الحوكمة المؤسسية بالمصارف الإسلامية في فلسطين، رسالة ماجستير، جامعة الأقصى، غزة، 2014
41. روشو عبد القادر ، الوساطة المالية ودورها في إنشاء سوق تمويلية للاقتصاد الوطني ، حالة الجزائر، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية ، المجلد 3، العدد 1، 2019 متوفر على الخط : <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/82455>
42. ريم عمري، الحوكمة المصرفية ودورها في مواجهة الأزمات المالية، حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة ام البواقي، 2016- 2017
43. زايري بلقاسم ، ميلود مهدي، الازمة المالية العالمية، اسبابها وابعادها وخصائصها، مداخلة مقدمة للمؤتمر الدولي حول الازمة العالمية وكيفية معالجتها من منظور النظام الاقتصادي الغربي والاسلامي، جامعة الجنان، لبنان، 13 و 14 مارس 2009
44. زقير عادل، تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة ، حالة الجهاز المصرفي الجزائري، مذكرة ماجستير، بسكرة، 2008-2009

المراجع العامة

45. زهراء احمد محمد توفيق النعيمي، الخصخصة كخيار في القطاع المصرفي العراقي، مجلة تنمية الرافدين ، العدد 92، المجلد 30، 2008 متوفر على الخط: <file:///C:/Users/MICRO/Downloads/c7992ece8931a38c.pdf>
46. سعدي خديجة، إشكالية تطبيق معيار كفاية رأس المال بالبنوك وفقا لمتطلبات لجنة بازل، دراسة حالة البنوك الإسلامية، أطروحة دكتوراه، جامعة تلمسان، 2016-2017
47. سمير محمد عبد العزيز، التمويل الايجاري ومداخله، مكتبة الإشعاع للطباعة و النشر و التوزيع، الإسكندرية، 2011
48. سنوسي علي، مطبوعة محاضرات بعنوان : مواضيع مختارة في مقياس ندوة بنكية، جامعة المسيلة ، 2015-2016.
49. شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2 ، الجزائر، 1992
50. شهاب احمد سعيد العززي، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر و التوزيع، عمان، 2012
51. شوقي بورقية، هاجر زرارفي، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، دراسة تحليلية، دار النفائس للنشر و التوزيع، 2015
52. صالح مفتاح، الاتجاهات التنظيمية و الرقابية الحديثة في البنوك مع الإشارة لحالة الجزائر، أعمال الملتقى الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر، 12/11 مارس 2008
53. صديقي مسعود، إدريس خالد، دور حوكمة الشركات في تحقيق شفافية المعلومات المحاسبية لترشيد قرار الإستثمار، مداخلة بملتقى الحوكمة المحاسبية للمؤسسة، واقع ورهانات وآفاق , جامعة أم البواقي، 7-8 ديسمبر 2010
54. صفوت عبد السلام عوض الله، الآثار الاقتصادية للعلومة على القطاع المصرفي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003.
55. صلاح الدين محمد أمين الإمام ، إجراءات تجنب أثار انتقال الأزمات المالية العالمية بالتركيز على الاستثمار المؤسسي ، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الثالث ، الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على اقتصاديات الدول،-التحديات و الآفاق المستقبلية- ، كلية العلوم الإدارية و المالية ، جامعة الإسراء الخاصة بالاشتراك مع كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، 28 و 29 افريل 2009
56. الصناعة المصرفية العالمية في مواجهة الرقابة المصرفية، مقال مستخرج من الموقع الالكتروني:
57. صندوق النقد العربي، الأزمة المالية العالمية وتداعياتها على الاقتصاديات العربية ن 2008، متوفر على الموقع: <https://www.amf.org.ae>
58. ضياء مجيد الموسوي، الأزمة الاقتصادية العالمية 1986 - 1989 ، دار الهدى للطباعة و النشر، الجزائر، 1990
59. ضياء مجيد الموسوي، البنوك الإسلامية، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1997

المراجع العامة

60. طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر (أفراد- إدارات- شركات- بنوك) الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003
61. طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، 2003
62. طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001
63. طارق عبد العال حماد، تقدير قيمة البنك لغرض الاندماج و الخصخصة، الدار الجامعية ، الإسكندرية، 1999.
64. طارق عبد العال حماد، تقييم اداء البنوك التجارية ، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2001
65. طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات، المفاهيم-المبادئ-التجارب والمتطلبات، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، القاهرة، 2007-2008
66. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007
67. الطيب ياسين، مطاي عبد القادر، الاندماج المصرفي كأداة لرفع مستوى أداء المنظومة المصرفية الجزائرية، مداخلة مقدمة لأعمال المؤتمر الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر، 12/11 مارس 2008
68. طيبة عبد العزيز، مرايمي محمد، بازل 2 وتسيير المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية، اعمال الملتقى الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة ورقلة، الجزائر، 12/11 مارس 2008
69. عادل احمد حشيش، أساسيات الاقتصاد النقدي و المصرفي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2004
70. عادل قرقاد: أبو بكر خوالد، دور حوكمة المؤسسات المصرفية في محاربة الفساد الإداري والمالي في القطاع المصرفي، المؤتمر الثامن، "دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات الاقتصادية"، جامعة الشلف، الجزائر، 2019
71. عبد الرسول عبد جاسم، أزمة الأسواق المالية الدولية وتداعياتها، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الثالث ، الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على اقتصاديات الدول،- التحديات و الآفاق المستقبلية- ، كلية العلوم الإدارية و المالية ، جامعة الإسراء الخاصة بالاشتراك مع كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، 28 و 29 افريل 2009
72. عبد الغني ريوح و نوردين غردة، تطبيق أنظمة الصيرفة الالكترونية في البنوك الجزائرية بين الواقع و الآفاق، أعمال الملتقى الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر، 12/11 مارس 2008
73. عبد القادر شارف، البنوك الشاملة و الأدوار الجديدة في ظل العولمة المصرفية، مع الإشارة إلى حالة الجزائر، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 1، العدد 3، متوفر على الخط :
- <https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/417/1/3/84713>
74. عبد القادر شارف، رمضان لعلا، التحول نحو البنوك الشاملة في ظل العولمة المصرفية، حالة الجزائر، مجلة الدراسات المالية و المحاسبية و الإدارية ، المجلد 4، العدد 2، متوفر على الخط :
- <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/31718>

المراجع العامة

75. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001
76. عبد المطلب عبد الحميد، الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3، الدار الجامعية، مصر، 2013.
77. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة "عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000
78. عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين، النقود و المصارف و الأسواق المالية، دار حامد للنشر و التوزيع، الأردن، 2004
79. عداوي توفيق، تحرير تجارة الخدمات وانعكاساته على الخدمات المصرفية و المالية في بعض الدول العربية، حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة سيدي بلعباس، 2020-2021
80. عز الدين كامل أمين مصطفى، الصيرفة الالكترونية، مجلة المصرفي، العدد 26، السودان، 2001
81. علي الشمالي، راميا سعيد وآخرون، البنوك الشاملة، 2017، متوفر على الخط:
<file:///C:/Users/MICRO/Downloads/pdf.pdf>
82. عمر شريف، دور وأهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة المصرفية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20/21 أكتوبر 2009
83. غفاري ديفور رحمان، عبد المجيد عبيد حسن صالح، انس عبد القادر قسيم، الوساطة المالية في التمويل المباشر و الغير مباشر ودورها في النظام المالي، مجلة الرشد للتمويل الإسلامي، رقم 1، عدد 1، 2021، متوفر على الخط : <https://ajif.my/index.php/ajif/article/view/3/3>
84. فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2007
85. فتحة صالح، الطاوس حمداوي، الاندماج المصرفي ضرورة لتحسين أداء الجهاز المصرفي الجزائري، مجلة الدراسات المالية و المحاسبية، العدد 7، 2016، متوفر على الخط <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/40311>
86. فريد راغب النجار، "الإستثمار بالنظم الإلكترونية والاقتصاد الرقمي"، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2004
87. فريد كورتل ود، كمال رزيق، الأزمة المالية، مفهومها، أسبابها وانعكاساتها على البلدان العربية، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الثالث، الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على اقتصاديات الدول،- التحديات و الآفاق المستقبلية-، كلية العلوم الإدارية و المالية، جامعة الإسراء الخاصة بالاشتراك مع كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، 28 و 29 افريل 2009
88. فريد كورتل، الأزمة المالية العالمية وأثرها على الاقتصاديات العربية، مداخلة مقدمة لأعمال المؤتمر الدولي حول الأزمة العالمية وكيفية معالجتها من منظور النظام الاقتصادي الغربي والإسلامي، جامعة الجنان، لبنان، 13 و 14 مارس 2009
89. فليح حسن خلف الله، البنوك الإسلامية، جدارا للكتاب العلمي، عمان، 2006

المراجع العامة

90. قحطان عبد سعيد السامرائي، اقتصاد الفقاعات - دراسة في جذور الازمة في الاقتصاد الراسمالي، مع اشارة الى الازمة المالية العالمية 2008 مداخلة مقدمة الى المؤتمر العلمي الثالث ، الازمة المالية العالمية وانعكاساتها على اقتصاديات الدول،- التحديات و الافاق المستقبلية- ، كلية العلوم الادارية و المالية ، جامعة الاسراء الخاصة بالاشترار مع كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، 28 و 29 افريل 2009
91. قريشي محمد الجموعي، قياس الكفاءة الاقتصادية في المؤسسات المصرفية، دراسة نظرية وميدانية للبنوك الجزائرية خلال الفترة 1994-2003، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2006/2005
92. كركار مليكة، تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير بازل، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، ، جامعة سحد دحلب بالبلدية، 2004
93. كمال بن موسى، عبد الرحمن بن ساعد، الأزمة المالية العالمية الراهنة وتداعياتها على الاقتصاد الجزائري، متوفر على الموقع : <http://www.enssea.net/enssea/majalat/1508.pdf>
94. لعرف فائزة، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص إدارة أعمال، جامعة المسيلة، 2010/2009
95. لعوج بن عمر ، اثر التحرير المالي على الوساطة المالية ، أطروحة دكتوراه ، جامعة تلمسان ، 2019 - 2020
96. مجلس الغرف السعودية، الأزمة المالية العالمية وتداعياتها على الاقتصاد السعودي، بحث من اعداد ادارة البحوث و الدراسات الاقتصادية ، اكتوبر 2008.
97. محاجبية نصيرة، خصخصة البنوك واقعا أثبتته تجربة الخصخصة في دول مجلس التعاون الخليجي ن مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 04، 2012 متوفر على الخط: <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/56340>
98. محاجبية نصيرة، وظيفة الهندسة المالية في البنوك، مذكرة ماجستير، جامعة قالمه، 2006
99. محسن أحمد الخضيرى، حوكمة الشركات، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة، مصر، 2005
100. محمد اليفي، دور نظام حماية الودائع في سلامة واستقرار النظام المصرفي
101. محمد أمين بربري ومحمد طرشي، التحرير المالي و المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للبنوك التجارية في الجزائر، مداخلة مقدمة لأعمال الملتقى الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة جامعة قاصدي مرياح بورقلة، الجزائر، 11-12 مارس 2008
102. محمد دوة، الازمات المالية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ، مالية وبنوك، جامعة سحد دحلب بالبلدية، 2005/2004
103. محمد راتول و بومدين نورين، اعتماد الصيرفة الشاملة كمدخل لتأهيل القطاع المصرفي الجزائري، أعمال الملتقى الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرياح بورقلة، الجزائر ، 11/12 مارس 2008

المراجع العامة

104. محمد زيدان و حبار عبد الرزاق، متطلبات تكييف الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري مع المعايير العالمية، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة
105. محمد زيدان، أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي بالإشارة إلى البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الاقتصادية 1 وعلوم التسيير، العدد 09، جامعة سطيف، 2009
106. مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة و النشر، القاهرة، 2001
107. مدياني محمد ، طلحاوي فاطمة الزهراء، اثر سياسات التحرير المالي على النمو الاقتصادي لدى دول منظمة التعاون الاسلامي، متوفر على الخط : <https://dsr.alistiqlal.edu.ps/file/files/91.pdf>
108. مرزوق عاشور و معموري صورية، عصنة القطاع المالي و المصرفي وواقع الخدمات البنكية الالكترونية بالجزائر، أعمال الملتقى الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 12/11 مارس 2008
109. مريم هني، "نحو تفعيل دور الحوكمة المصرفية في التقليل من الفساد في القطاع المصرفي الجزائري، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد الرابع، ديسمبر 2016.
110. مطاي عبد القادر، الاندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصنة النظام المصرفي ، مجلة أبحاث اقتصادية ادارية، العدد 7، 2010، متوفر على الخط : <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/54566>
111. مفتاح صالح، معارفي فريدة، المخاطرة الائتمانية : تحليلها ، ادارتها و الحد منها، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة ، جامعة الزيتونة - الأردن، 16-18 افريل 2007 .
112. الملامح الاساسية لاتفاق بازل 2 والدول النامية، اصدارات اللجنة العربية للرقابة المصرفية، ابوضبي، 2004
113. منير ابراهيم الهندي، أساليب وطرق خصوصية المشروعات العامة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، إدارة البحوث و الدراسات ، القاهرة، 1995 .
114. مهداوي هند، التمويل المصرفي الإسلامي حل بديل للالتزامات المالية العالمية، أطروحة دكتوراه، جامعة تلمسان، 2014-2015
115. موسى مبارك خالد، صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية ، مذكرة ماجستير، جامعة سكيكدة، 2012-2013
116. ناظم محمد نوري الشمري، عبد الفتاح زهير العبد اللات، الصيرفة الالكترونية، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2008 نبيل حشاد، ادارة المخاطر المصرفية، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 286، سبتمبر 2004

117. نبيلة باديس، بلال جفري، كريم زرمان، أهمية المصارف الإسلامية في تفادي الأزمات المالية، مجلة اقتصاديات الأعمال و التجارة، المجلد 06، العدد 02، 2021
118. هواتف عائشة، تحرير حركة رؤوس الأموال وتكييف القطاع المالي العربي، مذكرة ماجستير، جامعة البليدة، 2004
119. يعرب محمد إبراهيم الجبوري، دور المصارف الإسلامية في التمويل و الاستثمار، مكتبة الحامد للنشر و التوزيع، عمان، 2014
120. يوسف مسعداوي، البنوك الالكترونية، الملتقى الوطني حول المنظومة الجزائرية و التحولات الاقتصادية، جامعة الشلف، 2004.
121. Agnès Labye, Quel avenir pour la banque universelle? Une analyse empirique appliquée à la zone euro, revue d'analyse économique, Volume 89, numéro 1, mars 2013 à partir du site : [file:///C:/Users/MICRO/Downloads/1024317ar%20\(1\).pdf](file:///C:/Users/MICRO/Downloads/1024317ar%20(1).pdf)
122. Aiboud Kada, L'impact de la libéralisation financière sur l'efficience de l'intermédiation bancaire , le cas de l'Algérie, Thèse de Doctorat, Université d'Oran2 ,2016/2017
123. Ammour Benhalima , Lexique de Banque, Ed Dahleb ,Alger, 2000
124. Ammour Benhalima ; Monnaie et régulation monétaire, référence à l'Algérie, Ed dahlab,
125. ARROUDJ Halim, Réforme et modernisation du système bancaire algérien durant la période1990-2010, Thèse de Doctorat, Université d'Oran 2 , 2014/2015
126. Banques Universelles, Avantages et Inconvénients, à partir du site <https://banque.ooreka.fr/astuce/voir/506577/banque-universelle>
127. Banban Galadjo Lambert, l'économie monétaire de la cote d'ivoire : une économie d'endettement ou une économie de marché financier, Bulletin de politique économique et développement, cellule d'analyse de politiques économiques du CIRES, BUPED N° 65, mai 2005 .
128. Banques Universelles, Avantages et Inconvénients, à partir du site <https://banque.ooreka.fr/astuce/voir/506577/banque-universelle>
129. Éric Lamarque & Vincent Maymo, Économie et gestion de la banque, Ed Dunod,Paris,2015
130. Farouk Bouyakoub, L'entreprise et le financement bancaire, Ed Casbah , 2000
131. Fatiha Hadj Boussada, Nouvelles stratégies bancaires et gestion de la relation client, Thèse Doctorat, Université d'Oran, 2011/2012
132. Luis Miotti & Dominique Philon, Libéralisation financière, spéculation et crises bancaires à partir du site : www.Cepii.fr/Francgrap/publications/econiter/rev85/Miotti.pdf
133. Numedia Bouaichi, Farid Yaici, Liberalisation financière et developpement financier, approche comparative entre l'Algérie, le Maroc et la Tunisie, Revue des Sciences Economiques et de Gestion, N°14 ;2014 à partir du site <https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticlepdf/63/14/14/6148>
134. <https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticlepdf/63/14/14/6148>
135. Qu'est-ce que l'intégration bancaire ? à partir du site :
136. <https://www.tibco.com/fr/reference-center/what-is-banking-integration>
137. Saoussen Ben Gamra, Mickaël Clévenot , Libéralisation financière et crises bancaires dans les pays émergents, La prégnance du rôle des institutions. 2006. à partir du site file:///C:/Users/MICRO/Downloads/wp2006_08.pdf